سواسية

العدد ٦٧

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS
www.cihrs.org

هيئة علمية مستقلة

العنوان ٩ شارع رستم - جاردن سيتي - الدور العاشر شقة ٥٠ - القاهرة
تليفون: ٧٩٥١١١٢-٧٩٦٢٥١٤
فاكس: ٧٩٢١٩١٣

رئيس التحرير

عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد

أحمد زكي عثمان
رجب سعد
سيد اسماعيل ضيف الله
فاطمة إمام
محي الدين سعيد

الجمع الالكتروني
هشام السيد

غلاف وتصميم
أيمن حسين

المدير

بهي الدين حسن

المستشار الأكاديمي

د. محمد السيد سعيد

منسق البرامج

معتز الفجيري

في هذا العدد

٤ من يتحمل المسئولية عن مذبحة اللاجئين السودانيين؟
المذبحة التي راح ضحيتها بالقاهرة عشرات من اللاجئين السودانيين المعتصمين لمدة ثلاثة أشهر، تطرح بالضرورة مناقشة مسئولية الأطراف المختلفة في الوصول إلى طريق مسدود في معالجة مشاكل اللاجئين السودانيين في مصر. أشرف ميلاد المحامي المتخصص في شئون اللاجئين يسلط الضوء على خلفيات الحدث، ومواقف الحكومة المصرية والحكومة السودانية، والمفوضية الدولية لشئون اللاجئين.

٦ هل ما زالت هناك فرصة للإصلاح في مصر من داخل النظام؟
الانتخابات البرلمانية التي جرت مؤخرا في مصر هل يمكن النظر إليها باعتبارها خطوة على طريق الإصلاح السياسي؟ وهل كانت هناك إرادة سياسية لتنظيم انتخابات حرة ونزيهة وشفافة؟، ما هي الحقائق والاستنتاجات التي يمكن استخلاصها من نتائج الانتخابات أسئلة عديدة يجيب عليها بهي الدين حسن بهدف التوصل لتقييم موضوعي للانتخابات المصرية.

٨ مصير البرلمان تحدده قواعد اللعبة بين "الوطن" و"الإخوان"!
كم يعيش البرلمان الجديد؟ سؤال طرحه مركز القاهرة على عدد من السياسيين والقانونيين ونشطاء المجتمع المدني، وفرضه نجاح الإخوان المسلمين في حصد ٢٠٪ من مقاعد البرلمان، وما أحاط بهذه الانتخابات من جدل حول حدود مشروعية البرلمان المنتخب، ومن تقديرات تتوقع احتمالات حل البرلمان قبل انتهاء مدة ولايته.

١٠ مستقبل الإصلاح في ضوء صعود الإخوان المسلمين؟
هنالك سيناريوهات عديدة بشأن مستقبل عملية الإصلاح في مصر والدور الذي يمكن أن تلعبه كتلة الإخوان المسلمين داخل البرلمان. آراء متباينة حول هذا الموضوع يطرحها كل من: عصام العريان- عمرو الشوبكي- عصام سلطان- د. عمار علي حسن

١٤ على المصريين أن ينتظروا ما هو أسوأ من الطوارئ!
الوعود الرسمية بإنهاء حالة الطوارئ في مصر لا تبعث بأي حال على التفاؤل، فمن الواضح أن النية تتجه لسن قانون جديد يدمج بين الصلاحيات الواسعة لسلطة الطوارئ الاستثنائية ومواد القانون الساري لمكافحة الإرهاب، بل والأرجح تعديل الدستور بصورة تؤمن الإبقاء على الصلاحيات الاستثنائية بمنأى عن أية مطاعن دستورية.

١٨ هل تستفيد الدول العربية من درس المغرب؟
صدور التقرير النهائي لهيئة الحقيقة والمصالحة في المغرب حول ما انتهت إليه تحقيقاتها في ملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، يطرح أهمية التوقف عند هذه التجربة في التصالح مع ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، واستخلاص دروسها وخبراتها ومحاولة البناء عليها في المنطقة العربية التي تتطلع شعوبها لتحقيق العدالة ورد الاعتبار لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

٢٠ الشراكة الأورومتوسطية: عشر سنوات من الإخفاق وتراجع الطموحات:
شكل مرور عشر سنوات على اتفاق الشراكة الأورومتوسطية مناسبة هامة لتقييم عملية الشراكة على جميع المسارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكذلك تقييم دور المجتمع المدني فيها. في هذا السياق تأتي أهمية الندوة التي نظمها المنبر المدني المصري الأورومتوسطي حول هذا الموضوع.

٢٢ هل تتوقف جرائم قتل المدنيين في العراق؟
لا يمكن القبول بأية مبررات تجيز قتل المدنيين لا في العراق. ولا في غير العراق، والجماعات المسلحة مثلها في ذلك مثل الحكومات مطالبة باحترام قوانين الحرب وقواعد القانون الدولي الإنساني. وجميع الأطراف المسلحة الداخلة في الصراع داخل العراق، مطالبة بحماية المدنيين وغيرهم من غير المقاتلين. ذلك ما تؤكده الدراسة المفصلة لمنظمة مراقبة حقوق الإنسان حول الهجمات وجرائم الحرب التي استهدفت المدنيين داخل العراق.

الفتنة الدانماركية / العربية وحدود حرية التعبير

عصام الدين محمد حسن

من دون شك فإن الرسوم الكاريكاتورية المسيئة للرسول والتي نشرتها صحيفة دانماركية في أواخر سبتمبر الماضي تستوجب الإدانة، بما انطوت عليه من استخفاف بالمعتقدات الدينية وتعد على أقدس رموز المسلمين، ومن ثم فإن التورط في نشر هذه الرسوم أو إعادة نشرها في بعض البلدان الأوروبية الأخرى يشكل تخليا عن الشعور بالمسئولية تجاه ممارسة حرية التعبير، التي يملي القانون الدولي لحقوق الإنسان إخضاعها لبعض الضوابط التي تحول دون توظيف هذه الممارسة في الاعتداء على حقوق وحريات الآخرين، أو في إشاعة خطاب للكراهية الدينية أو العنصرية أو القومية. وقد اعتبر إعلان الأمم المتحدة الصادر عام ١٩٨١ بشأن القضاء على جميع أشكال عنصرية الأديان والمعتقدات بأن إهانة واحتقار الأديان يشكل خرقا لميثاق الأمم المتحدة ذاته.

ومن شأن الالتزام الذاتي بهذه الضوابط من قبل المشتغلين بحق الصحافة والإعلام والإبداع، أن يقطع الطريق أمام الحكومات الاستبدادية والجماعات المتعصبة والأقل تسامحا، للنيل من حرية التعبير والإبداع والتحريض على فرض قيود مغالى فيها عليها، والسعي إلى فرض نوع من الوصاية الدينية على هذه الحريات. وهو ما قد وجد تعبيره في انطلاق الدعوات في العالمين العربي والإسلامي لاستصدار تشريع دولي يحظر المساس بالمعتقدات والمقدسات والثقافات والفلسفات الدينية، الأمر الذي من شأنه أن يشكل مناخا خصبا لتقييد المنظومة الشاملة لحرية الفكر والبحث العلمي وحرية الرأي والتعبير، خاصة في البلدان التي تعاني من الافتقار لتراث ثقافي يحترم الحق في النقد والاجتهاد والقبول بتنوع الآراء والأفكار. كما وجد ذلك تعبيره أيضا في إقدام السلطات في بعض البلدان العربية والإسلامية على إيقاف ومصادرة بعض الصحف وملاحقة عدد من الصحفيين بسبب إعادة نشر هذه الرسوم، حتى ولو كان بغرض إبراز سخف ما أقدمت عليه الصحيفة الدانماركية.

وإذا كان من حق الملايين من مسلمي العالم أن يعبروا عن غضبهم من نشر هذه الرسوم، باعتبارها تمثل إساءة للإسلام والمسلمين، فمن الواضح أن مشاعر الغضب قد خرجت بدورها عن الحدود المقبولة عبر اللجوء للعنف واقتحام وإحراق بعض السفارات والقنصليات تحت سمع وبصر سلطات الأمن (سوديا كمثال فاضح)، بل والتعدي على بعض دور العبادة المسيحية في لبنان، وإعلان البعض عن تخصيص ملايين الدولارات لتعقب واغتيال المسئولين عن رسم ونشر تلك الأعمال الكاريكاتورية المسيئة.

ومن الواضح أن أطرافا عديدة داخل الساحة العربية والإسلامية من جانب، والاتجاهات اليمينية المتطرفة في أوروبا من جانب آخر قد التقت مصالحها على تأجيج هذه الأزمة؛ فالاتجاهات اليمينية المتطرفة في أوروبا تبدو ماضية في استفزاز المشاعر الإسلامية الملتهبة واستثمار ردود الأفعال المتشنجة في تصوير الإسلام على أنه دين حرب وكراهية، وقد تجسدت بعضا من هذه الاستفزازات في تبني بعض المواقع الإلكترونية في أوروبا الدعوة للتظاهر ضد المسلمين وإحراق كتابهم المقدس، فضلا عن ظهور وزير الإصلاحات الإيطالي مرتديا قميصا يحمل الرسوم المسيئة ذاتها.

ورغم أن أقساما عديدة داخل المجتمع المدني الأوروبي وحتى في الأوساط الدبلوماسية الأوروبية قد استهجنت نشر هذه الرسوم، بل وتظاهر الآلاف من الدانماركيين أمام مقر الصحيفة رافعين لافتات الاعتذار للمسلمين، فضلا عن اعتذار الصحيفة لاحقا، فإن ذلك بدا غير كاف لدى محركي مظاهر الغضب في العالم العربي والإسلامي، الذين سعوا لاستثمار القضية في رفع شعارات الحرب المقدسة ضد كل ما هو غربي. وربما جاز القول أيضا إن الحكومات العربية، وخاصة التي تسعى للتملص من ضغوط الإصلاح قد أعطت بدورها ضوءا أخضر لاستنفار مشاعر الشارع وصرف أنظار الرأي العام عن قضايا الإصلاح واستحقاقات التحول الديمقراطي.

كما تجد بعض مظاهر الغضب والاحتقان في الشارع العربي جانبا من تفسيراتها في التنفيس عن مشاعر الظلم تجاه المعايير المزدوجة في التعامل مع الحقوق العربية، والتي تجد بعضا من مظاهرها في التغاضي عن دعاوى العنصرية ضد العرب والمسلمين في مقابل تحريك الدعاوى القضائية حيال أية دعوات تنطوي على التشكيك في الهولوكست أو ما يمكن أن يشكل عداءً للسامية.

والذين يؤججون حملات الغضب في عالمنا العربي ويطالبون الحكومات الأوروبية بمصادرة الصحف المتورطة أو معاقبة مسئوليها، ربما لا يعلمون، أو يتجاهلون أن حكومات أوروبا ليست مطلقة اليد مثل حكوماتنا في إغلاق صحيفة أو سجن صحفي أو تشريده؛ وتدخل الدولة في هذه المجتمعات في حقل الإعلام والصحافة مقيد بسلطة القانون، الذي لا يسمح لها باتخاذ قرارات إدارية بمعاقبة الصحف من دون حكم قضائي.

والباب مفتوح لدى الأوساط العربية والإسلامية لاستثمار آليات التقاضي في تحريك الدعاوى القضائية لوضع حد لمثل هذه الممارسات ومعاقبة مرتكبيها، وصولا حتى إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، على أن الأهم هو ترشيد مشاعر الغضب وتوجيهها في الطريق الذي يساعد في تغيير الصورة الذهنية السلبية عن الإسلام والمسلمين في الغرب عبر الحوار البناء، وعبر استثمار مساحات الحرية المتاحة على صفحات الصحف والمنابر الإعلامية الأوروبية في تقديم الصورة الحقيقية للإسلام السمح.

إنها مسئولية شاقة تقتضي من الغيورين حقا على الإسلام مزيدا من الاجتهاد وقطيعة نهائية مع المنطلقات الفقهية والفتاوى التي كرست تخلف المسلمين، وأظهرت الإسلام في تعارض مفتعل مع إعمال الفكر والعقل ومع مبادئ وقيم حقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق النساء بصفة خاصة، وآلت إلى اختزال الإسلام لدى قطاعات من الرأي العام في الغرب في إرهاب بن لادن وتنظيم القاعدة والعربات المفخخة ومراسم الذبح "الشرعية"، التي صارت مشهدا يوميا بفضل عصابات الزرقاوي وغيرهم من الجماعات المسلحة في العراق، تتناقله الفضائيات. ويضفي عليه البعض نوعا من البطولة والجهاد ومقاومة الاحتلال.

كما أن ممارسة حرية التعبير تملي على المشتغلين في حقل الصحافة والإعلام والإبداع عموما التحلي بقدر أكبر من المسئولية، للحيلولة دون أن تقود هذه الممارسة إلى تهيئة البيئة الخصبة للتطرف والعنف والإرهاب، وإذكاء صراع الحضارات والثقافات والأديان، وإلى إعطاء مزيد من الذرائع للقوى المناوئة لحرية التعبير والراغبة في المزيد من تقييدها.

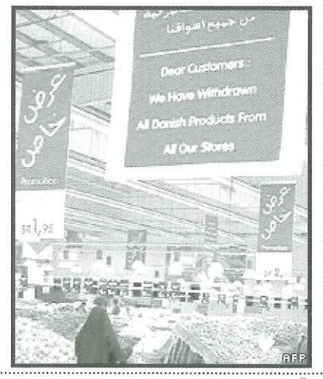

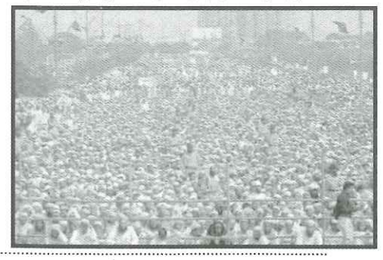

السودان:

تشكيل حكومة الوحدة الوطنية هل يفتح الطريق للسلام؟

أحمد زكي عثمان

في ٢٠ من سبتمبر لعام ٢٠٠٥ أصدر الرئيس السوداني عمر حسن البشير مرسوما جمهوريا يحمل رقم (٣١) لسنة ٢٠٠٥ والخاص بتشكيل حكومة الوحدة الوطنية في السودان.

جاء تشكيل هذه الحكومة ليضع النهاية العملية لأطول حرب أهلية شهدتها القارة الإفريقية والتي دارت رحاها لأكثر من عقدين من الزمان (منذ ١٩٨٣) وراح ضحيتها ما يقارب ٢ مليون نسمة ، هذا بالإضافة إلى المآسي والخراب اللذين سببتهما سواء في التنمية الاقتصادية أو الإنسانية.

تشكلت هذه الحكومة تطبيقا لاتفاق السلام الشامل الموقع في يناير من عام ٢٠٠٥ بين الطرفين المركزين في الحرب الأهلية السودانية وهما حزب المؤتمر الوطني الحاكم بقيادة المشير حسن البشير والحركة الشعبية لتحرير السودان بقيادة الراحل جون قرنق.

اتفاق السلام الشامل والحكومة الجديدة :

جاء اتفاق السلام الذي وقع في يناير من عام ٢٠٠٥ محددا فيما يتعلق بقيام "حكومة وحدة وطنية تعكس التعددية وتعزيز الوحدة الوطنية والدفاع عن السيادة الوطنية واحترام وتنفيذ اتفاقية السلام".

غير أن مفهوم التعددية المنصوص عليه في اتفاق السلام يعني عدالة التمثيل السياسي بين جميع أطياف الفصائل السياسية السودانية، اتخذ مسارا إقصائيا حيث نصت الاتفاقية على أن : "يتم اقتسام المناصب والحقائب الوزارية، بما في ذلك الوزارات القومية السيادية على أساس العدالة بين الطرفين" أي بين طرفي الاتفاقية وهو الأمر الذي يمثل اللغم في اتفاقية السلام، حيث لا تتوزع فكرة الحصص أو المشاركة في السلطة السياسية على أسس عرقية أو دينية وإنما على أساس الانتماء السياسي لطرفي الاتفاقية. وحول هذه الثغرة دار معظم الانتقادات لاتفاقية السلام من كونها اتفاقية ثنائية لا تمثل مجموع الإرادة السياسية السودانية سواء كانت أحزاب المعارضة الشمالية أو حتي فيما يتعلق بتمثيل عادل لباقي أقاليم السودان (دارفور بالأساس)، ومن ثم ارتكزت الاتفاقية علي عملية إعادة توزيع للثروة وللإدارة السياسية في البلاد، من خلال تحديد شكل مساهمة الجنوب في مؤسسة الرئاسة، والسلطات الثلاث (التنفيذية والتشريعية والقضائية) فضلا عن الخدمة المدنية والنظامية والمفوضيات المستقلة.

فيما يتعلق بالسلطة التنفيذية والتي على أساسها تشكلت حكومة الوحدة الوطنية، توزعت نسب المشاركة كالتالي :

-حصول حزب المؤتمر الوطني الحاكم علي نسبة أكبر من النصف بقليل في حكومة الوحدة الوطنية، (بالتحديد نسبة ٥٢ ٪).

-حصول الحركة الشعبية لتحرير السودان علي نسبة تقل قليلا عن نصف مقاعد المؤتمر الوطني (تمثل أكبر بقليل من ربع مقاعد الحكومة) وهي بالتحديد نسبة ٢٨ ٪ .

- حصول القوى السياسية الشمالية كلها علي نسبة ١٤ ٪ (أي ما يعادل نصف حصة الحركة الشعبية).

- حصول القوى السياسية الجنوبية (غير الحركة) علي نسبة ٦ ٪.

وعلى أساس هذه الحصص جاءت المشاورات حول تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في نهاية ابريل من عام ٢٠٠٥ (تأخر أكثر من شهرين عن الموعد المنصوص عليه في اتفاقية السلام)، لكن هذا التأخر لم يكن هو العقبة الرئيسية في تشكيل الحكومة، فقد كانت هناك عقبات أكثر خطورة مثل عدم رضاء القوى الشمالية بنسبة (١٤ ٪) التي نصت عليها اتفاقية السلام وجاء عرض التجمع الوطني الديموقراطي بضرورة حصوله على نسبة ٣٣ ٪ من المقاعد الوزارية في الحكومة كضامن لمشاركته فيها وذلك لأنها نسبة تتوازي مع قوته السياسية في الداخل السوداني، وهو العرض الذي رفضه حزب المؤتمر الحاكم.

كذلك كانت نوعية الوزارات وتوزيعها خصوصا فيما بين المؤتمر الوطني والحركة الشعبية عقبة أخري تعترض تكوين حكومة الوحدة الوطنية، ولعل أبرز مثال على ذلك الخلافات على نوعية الوزارات بسبب إصرار كلا الطرفين على اقتناص وزارتي الطاقة، والمالية حيث استطاع المؤتمر الوطني أن يحسم أولا وزارة المالية لصالحه، إلا أن الخلاف حول وزارة الطاقة لم يكن من السهل حسمه خصوصا مع تزايد الدور الخاص بالنفط في اتفاقيات السلام. لقد رأت القوي الجنوبية أنه يجب أن تكون هذه الوزارة في يد الحركة الشعبية وذلك لأن الولايات الجنوبية هي المنتج الأساسي للنفط في السودان، ومع إصرار حزب المؤتمر علي اقتناص هذه الوزارة، جاءت ردود فعل قيادات الحركة معبرة عن خيبة الأمل، إلى حد دفع برياك مشار نائب رئيس حكومة الجنوب إلى وصف إصرار المؤتمر الوطني بالحصول على وزارة الطاقة على انه جشع وطمع (حسب ما ورد في الشرق الأوسط في ١٩ سبتمبر ٢٠٠٥)، لكن من المهم الإشارة إلى أن الحركة ورغم عدم رضاها عن ذهاب وزارة النفط إلى المؤتمر الشعبي، نجحت في الحصول على عدة وزارات مهمة على رأسها بالطبع وزارة الخارجية هذا إلى جانب وزارتي الصحة ووزارة الاستثمار.

لكن ما يطرحه التشكيل الوزاري في حكومة الوحدة الوطنية أن حزب المؤتمر قام بتعيين رجال النظام الأقوياء والذي شاركوا بوضوح في النظام الذي كان طرفا أساسيا في الحرب الأهلية، فتم الإبقاء علي اللواء عبد الرحيم محمد حسين والذي شغل في الماضي وزارة الداخلية ليشغل وزيرا للدفاع في عهد حكومة الوحدة الوطنية وكذلك اللواء بكري حسن صالح والذي شغل منصب وزير الدفاع وقد عاد ليشغل منصب وزير برئاسة الجمهورية في هذه الحكومة كذلك تم إعادة تسمية كل من عوض أحمد الجاز والزبير أحمد الحسن وكمال علي وسامية أحمد.

ملاحظة أخري عن هذه الحكومة وهي موقف الأحزاب السياسية الشمالية من المشاركة فيها، خصوصا مع تدني النسبة المخصصة لها (وزارتين اتحاديتين، ووزارتي دولة) ، ومن ثم لم يشارك أي من أطراف التجمع الوطني الديموقراطي فيها أو حزب الأمة، لكن لاحقا وفي أكتوبر الماضي حدثت نقلة نوعية في هذا الموقف حيث قرر التجمع الوطني الديموقراطي المعارض الموافقة على المشاركة في المؤسسات التشريعية والولائية في السودان، وعلى الرغم من تدني حصة التجمع في هذه المجالس البرلمانية، حيث سيشارك في البرلمان القومي بعدد ٢٠ عضوا وعلى مستوى برلمان الولايات بعدد ٤٠ عضوا، فإن قرار التجمع جاء ليبرر القبول بهذه النسب وذلك من أجل العمل على تحقيق التحول الديموقراطي الكامل وتصويب الأداء الحكومي والمساهمة في تنفيذ اتفاقية السلام.

بقيت نقطة أخيرة وهي أنه رغم حالة النضج السياسي التي عبرت عنها مجموعة من القوي السياسية (خصوصا الحركة الشعبية بعد مقتل قرنق)، إلا أن نجاح هذه الحكومة الانتقالية مرهون بمدي التزام الطرفين الأساسيين في الحكومة بالعمل من أجل السلام من ناحية، وإقرار السلام في دارفور من ناحية أخري، وهذه النقطة الأخيرة الخاصة بدارفور تمثل بحق العقبة المركزية أمام أي رؤي مستقبلية عن السلام في السودان.

المنظمات المصرية تطالب بتحقيق دولي في مجزرة اللاجئين السودانيين

المذبحة المروعة التي استهدفت المعتصمين السودانيين بميدان مصطفى محمود، وراح ضحيتها حسب البيانات الرسمية للداخلية المصرية ٢٧ قتيلا، فيما قدرت منظمات حقوقية ومصرية، ومجموعات سودانية ضحايا هذه المجزرة بنحو ١٥٦ قتيلا، كانت موضوع إدانة واستنكار شديدين من قبل العديد من المنظمات الدولية والإقليمية والمصرية.

وقد أعرب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان فور وقوع المذبحة في الحادي والثلاثين من ديسمبر عن إدانته للعمل الإجرامي الذي ارتكبته قوات الأمن المصرية تجاه المعتصمين السودانيين. وطالب السلطات المصرية بتشكيل لجنة محايدة للتحقيق فيما حدث ومحاسبة المسئولين وتقديمهم للعدالة. واستجلاء مصير نحو ٣٠٠٠ لاجئ تم نقلهم بشكل جماعي إلى عدد من المعسكرات في أطراف القاهرة.

وأشار البيان الصادر عن المركز إلى أن الاعتصام قد بدأ في أواخر شهر سبتمبر العام ٢٠٠٥ بحديقة مصطفى محمود أمام مكتب المفوضية السامية لشئون اللاجئين بحي المهندسين في القاهرة، احتجاجا علي قرار مكتب المفوضية الصادر في يونيو ٢٠٠٤، بوقف إجراء مقابلات تحديد وضع اللجوء للسودانيين ووقف المساعدات التي كانت تمنح لهم من قبل المفوضية . حيث كان المعتصمون يطالبون بإلغاء هذا القرار وإعادة توطينهم في إحدى دول إعادة التوطين. واستمرت المفاوضات بين لجنة المعتصمين ومكتب المفوضية خلال تلك الفترة، إلا أنها لم تثمر عن اتفاق مرض للطرفين.

وفي صباح يوم الجمعة ٣٠ ديسمبر قامت وزارة الداخلية بحشد الآلاف من قوات مكافحة الشغب، و تطويق المعتصمين ، ومطالبتهم بفض الاعتصام وركوب الحافلات التي أعدت لترحيلهم من مكان الاعتصام . حيث رفض اللاجئون الانصياع لأوامر أفراد الداخلية المصرية وحينها قامت قوات الشرطة بمحاولة فض الاعتصام بالقوة عن طريق استخدام مدافع المياه والعصي، الأمر الذي أدى إلى وقوع اشتباكات عنيفة أسفرت عن هذه المأساة الإنسانية.

وطالب مركز القاهرة الحكومة المصرية والمفوضية السامية لشئون اللاجئين بإيجاد حل عادل لهؤلاء السودانيين يراعي ظروفهم الانسانية والاجتماعية الصعبة. والتحرك السريع لدرء آثار هذه الكارثة الإنسانية، وكشف مصير ٣٠٠٠ لاجئ سوداني معتصم، قامت الشرطة المصرية بترحيلهم إلى معسكرات متفرقة في أطراف القاهرة.

وقد وجهت ١٢ منظمة حقوقية بينها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في التاسع من يناير ٢٠٠٦ رسالة إلى السيدة لويزا ربور مفوضة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة طالبت من خلالها بتشكيل فريق دولي لتقصي الحقائق بشأن الإخلاء القسري للمعتصمين السودانيين على يد قوات الأمن وما أفضى إليه من سقوط عشرات القتلى.

وأشارت المنظمات المصرية في رسالتها إلى فشل الحكومة المصرية على مدى الأعوام الماضية في إجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة في الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها أجهزة الأمن، مشيرة إلى أن أحدث الأمثلة الصارخة على ذلك إغلاق التحقيق من قبل النائب العام في وقائع الاعتداء الجسدي والجنسي على المتظاهرين سلميا والصحفيين من النساء والرجل الذين تظاهروا يوم استفتاء الخامس والعشرين ٢٠٠٥، ومن ثم إغلاق الملف دون تحميل مسئولية هذه الجرائم لأحد أو تقديمه للمحاكمة، علاوة على وقائع أخرى شملت رفض التحقيق في استخدام العنف من أجل قمع المظاهرات المناهضة للحرب على العراق في ٢٠٠٣، والاعتقالات العشوائية الواسعة وتعذيب المعتقلين في إطار التحقيق في الهجمات الإرهابية في طابا، فضلا عن وقائع استخدام العنف والترويع ضد الناخبين المصريين في الانتخابات البرلمانية الأخيرة، والتي انتهت بمصرع ما لا يقل عن ١٦ ناخبا.

أضافت الرسالة أن المواقف الرسمية الحكومية من المجزرة اتجهت إلى تحميل المعتصمين المسئولية في مقابل رفض تحميل قوات الأمن أية مسئولية عما أدى إليه التدخل من سقوط القتلى والمصابين.

وطالبت الرسالة بأن يشمل التحقيق الدولي أيضا أداء المفوضية العليا لشئون اللاجئين، كما طالبت بضمان تنفيذ الحكومة المصرية لالتزاماتها الدولية عبر التحقيق في تلك الانتهاكات الجسيمة وتقديم المسئولين عنها للعدالة، وتقديم تعويضات للضحايا ومنع ترحيل أي من المعتصمين بالمخالفة للقواعد القانونية.

وقد وقع الرسالة إلى جانب مركز القاهرة، كل من مركز النديم، والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، ومركز هشام مبارك للقانون، والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، والجمعية المصرية لمناهضة التعذيب، ومركز أندلس لدراسات التسامح ومناهضة العنف، ومؤسسة حرية الفكر والتعبير، والمركز المصري لحقوق السكن، والمركز المصري لحقوق الطفل، والمرصد المدني لحقوق الإنسان.

وكان مركز القاهرة قد أصدر بيانا مشتركا في الخامس من يناير مع المنظمة السودانية لمناهضة التعذيب، طالبا من خلاله الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بإجراء تحقيق مستقل في الواقعة وتقديم المذنبين للعدالة، وتوبيخ الحكومة المصرية ودعوتها لاحترام القوانين الإنسانية الدولية، والكف عن التستر على جرائم الشرطة، واتخاذ التدابير اللازمة لضمان السلامة البدنية والنفسية لجميع اللاجئين بموجب الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وتأمين حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، والتصدي للعوامل السياسية التي تسببت في نزوح آلاف السودانيين من بلادهم، وخاصة بسبب الصراع المتواصل في دارفور، وبطء إجراءات إعمار جنوب السودان، والاستئناف الفوري لعملية إعادة توطين اللاجئين السودانيين.

كما دعا البيان الحكومة المصرية إلى الكشف عن أماكن احتجاز اللاجئين والإفراج الفوري عنهم والتسليم الفوري لجثث الضحايا لذويهم وضمان حقهم في التعويض عن القتل التعسفي أو العاهات المستديمة والسماح لكل من الجمعيات الأهلية والمنظمات الدولية بمقابلة جميع اللاجئين المحتجزين.

من يتحمل المسئولية عن مذبحة اللاجئين السودانيين؟

يبلغ عدد اللاجئين السودانيين فى مصر وفقا لإحصاء مكتب القاهرة لمفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين عام ٢٠٠٤، ١٥٣٦٥ لاجئا من إجمالى ٢٠٣٧٤ لاجئا فى مصر أى أن حوالى ٧٥ ٪ من إجمالى عدد اللاجئين تحت حماية المفوضية، والحكومة المصرية ملزمة بتوفير الحماية المقررة لهم وفقا لاتفاقية ١٩٥١ الخاصة باللاجئين والتى صادقت عليها مصر عام ١٩٨٠.

أشرف ميلاد
محامٍ متخصص فى شئون اللاجئين

والحكومة المصرية وفقا لمذكرة تفاهم بينها وبين مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين تم توقيعها فى فبراير ١٩٥٤ قد تعهدت بتوفير التسهيلات اللازمة للمفوضية لمباشرة أعمالها وتمنح اللاجئين الذين يدخلون فى اختصاص المفوضية الإقامة طبقا للنظم الجارى العمل بها.

لاجئو السودان هم من مختلف القبائل والأقاليم السودانية وقد تزايد عددهم فى أعقاب انقلاب الثلاثين من يونيو ١٩٨٩. وكان هناك العديد من المعارضين الشماليين وأبناء الجنوب (قبائل الدينكا والشلوك والزاندى إضافة إلى جبال النوبة) الذين نزحوا إلى مصر فى أعقاب الحرب الأهلية ١٩٨٣، كذلك أبناء شرق السودان من قبيلة البجا. وبدءا من مارس عام ٢٠٠٣، نزح إلى مصر الآلاف من أبناء إقليم دارفور فرارا من عمليات القتل الجماعى والنهب المنظم الذى قامت به القوات الحكومية بمساعدة ميليشيات الجنجويد. ويذكر أنه حتى عام ١٩٩٥ كانت عملية نزوح السودانيين إلى مصر تتم بشكل لا يستلزم دائما التقدم إلى مفوضية اللاجئين حيث إن تواجد المواطن السودانى على أرض مصر لا يستلزم الحصول على الإقامة نظرا لإعفائهم منها. ولكن فى أعقاب محاولة اغتيال الرئيس مبارك فى أديس أبابا ١٩٩٥، تم إلغاء هذا الإعفاء ووضع القيود على إقامة السودانيين بمصر مما استلزم التقدم للحصول على حق اللجوء خوفا من الترحيل القسرى الذى كانت تقوم به السلطات المصرية للسودانيين الذين لا يحملون إقامة فى مصر.

واللاجىء عموما عندما يتم قبوله فى مصر فإن أمامه ثلاثة خيارات بعد ذلك وفقا لاتفاقية ١٩٥١ (الاندماج فى دولة اللجوء/ العودة الطوعية/ إعادة التوطين فى دولة ثالثة). وفى ظل استمرار التوتر وعدم الاستقرار فى السودان حتى بعد توقيع اتفاقية السلام فى يناير ٢٠٠٥ بالإضافة إلى النقص الشديد فى الخدمات الأساسية فى الجنوب وعدم وجود عفو عام من قبل الحكومة السودانية فإن العودة الطوعية غير مطروحة، وإن كانت المفوضية قد بدأت فى التشجيع على العودة الطوعية إلا أن الاستجابة من قبل اللاجئين لبرنامج العودة الطوعية كانت ضئيلة للغاية. أما فيما يتعلق بخيار الاندماج فى بلد اللجوء فقد أصبح خيارا صعبا أيضا خاصة فى ظل وقف معظم المساعدات المالية التى كانت المفوضية تمنحها للاجئين عن طريق شريكها التنفيذى (منظمة كاريتاس) والتى كانت تتراوح بين ١٥٠ إلى ٥٠٠ جنيه مصري حسب حجم الأسرة بالإضافة إلى ضعف المساعدة الطبية التى تقدم لهم بالإضافة إلى عدم وجود تصريح بالعمل حيث تحفظت مصر على البند الخاص بمنح الوظائف للاجئين وإن كانت السلطات المصرية قد أعفت السودانيين من دفع مبلغ ١٠٠٠ جنيه لتصريح العمل إلا أن الحصول على فرصة عمل لأجنبى فى مصر نادرة جدا بسبب العراقيل التى يضعها القانون المصرى أمام توظيف الأجانب. لذلك، فمن الطبيعى أن يكون التوطين فى إحدى الدول التى تستقبل حالات اللاجئين (مثل أستراليا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية) هو الخيار الذى ينشده اللاجىء فى مصر. ولكن، منذ أن بدأت مفوضية اللاجئين فى تطبيق اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية بشكل موسع بدءا من مارس من عام ٢٠٠٣ والتى توسعت فى تعريف اللاجىء حيث تنص على وجود حالات للجوء أكثر مما ورد فى اتفاقية ١٩٥١ كوجود كوارث طبيعية أو حرب أهلية أو غزو خارجى فى جزء من البلاد أو كلها، فقد ازداد عدد المقبولين من أبناء السودان ولكن المقبولين وفقا لهذه الاتفاقية لا يحق لهم التوطين فى بلد آخر مما زاد من عدد المقبولين وقلل عدد الذين يتم توطينهم بالإضافة إلى قيام دول التوطين بتخفيض عدد اللاجئين المقبولين للهجرة إليها مما جعل السودانيين على وجه الخصوص وبسبب توقف إجراءات المقابلة معهم منذ يونيو ٢٠٠٤ فى إطار محاولة تنفيذ برنامج العودة الطوعية إلى التذمر من قبل معظمهم. يذكر أيضا أن هناك العديد من حالات التحرش من قبل الأمن السودانى ضد نشطاء سياسيين خاصة من أبناء دارفور ووصلت هذه التحرشات إلى حد الإيذاء البدنى أو التهديد بالقتل مما فاقم من خوف اللاجئين السودانيين على أمنهم الشخصى الذى عبر بعضهم عنه بأنه لا يوجد فارق كبير بين تخوفهم من الأمن المصرى والسودانى ففى الحالتين لا يضمن اللاجىء أمنه.

مصادمات سابقة:

شهدت الأعوام الثلاثة الأخيرة فى مصر ثلاثة أحداث مؤسفة قام فيها الأمن المصرى بانتهاكات ضد اللاجئين السودانيين ويذكر أن هذه الأحداث الثلاثة قد أضرت كثيرا بسمعة مصر وأدت إلى العديد من الانتقادات والتساؤلات فيما يتعلق بالتزام الحكومة المصرية بالقانون الدولى:

فى مساء ٢٨/ ١/ ٢٠٠٣، قامت الشرطة المصرية باعتقال ما لا يقل عن مائتين وخمسين إفريقيا من شوارع المعادى بل إن البعض منهم قد تم اعتقاله من منزله وتم تجميعهم فى قسمى شرطة المعادى والبساتين وصاحب ذلك العديد من الانتهاكات التى لم تخل بالطبع من إهانات عنصرية. وقد تم تجميع هؤلاء المقبوض عليهم فى حديقة قسم المعادى فى شتاء شهر يناير ليقضوا الليل فى العراء بلا غطاء جالسين على الأرض مما استلزم تدخل مفوضية الأمم المتحدة التى اتصلت بمكتب وزير الداخلية وتم ترحيلهم إلى مجمع التحرير والإفراج عن معظمهم بعد ثلاثة أيام بعد تصاعد الانتقادات من المنظمات الحقوقية الدولية ضد الحكومة المصرية.

وفى صباح يوم ٢٥/ ٨/ ٢٠٠٤، تجمع ما يقرب من ثلاثة آلاف لاجىء سودانى أمام مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين احتجاجا على قرار الأخيرة بتجميد إجراء المقابلات مع طالبى اللجوء من السودانيين على وجه التحديد انتظارا لما قد تسفر عنه مفاوضات حكومة السودان مع متمردى الجنوب فى أعقاب توقيع بروتوكول ماشاكوس الذى كان بمثابة علامة على قرب حلول السلام فى السودان بين حكومة الشمال والحركة الشعبية بالجنوب. فى هذا اليوم كانت هناك مفاوضات بين بعض منظمات المجتمع المدنى المهتمة بقضية اللاجئين من جهة ومكتب القاهرة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين من جهة أخرى ولم تسفر عن أية نتيجة مما استفز اللاجئين السودانيين الذين بدأوا فى الهتاف ضد المفوضية مما أدى لتدخل الأمن وحدثت مصادمات أدت لإصابة العشرات من الطرفين واعتقال ٢٢ من الموجودين لمدة ٢٥ يوما تعرضوا فيها إلى إساءة معاملة وضرب وإهانات عنصرية على يد رجال الشرطة فى قسم شرطة الدقى.

وفى يوم ٢٩/ ٩/ ٢٠٠٥، أعلنت مجموعة من اللاجئين السودانيين اعتصاما مفتوحا أمام مقر مفوضية اللاجئين بميدان مصطفى محمود بالمهندسين إلى حين تحقيق مطالبهم التي تشمل استئناف إجراء مقابلات تحديد صفة اللاجىء بالنسبة للسودانيين والتى توقفت لأكثر من ثمانية عشر شهرا، فتح الملفات المعلقة للحالات المرفوضة من قبل المفوضية، إعادة الإعانات المالية وإعادة التوطين فى بلاد أخرى. تم عمل مقابلة بين وفد ضم خمسة من المفاوضين (قادة الاعتصام) وبعض موظفى مكتب المفوضية السامية ولم تسفر عن شيء. وفى يوم ٢٦/ ١٠/ ٢٠٠٥، تم استئناف المفاوضات بحضور ممثلين عن بعض المنظمات المعنية ولم يتفق الطرفان للمرة الثانية تم تلتها جولات أخرى إلى أن تقدمت المفوضية فى يوم ١٧/ ١٢/ ٢٠٠٥ بمبادرة تعد فيها بالاستجابة لبعض المطالب مع إمكانية عمل لقاءات شهرية مع قادة الاعتصام للمتابعة. بيد أن هذا الطرح، وإن كان لم يجد قبولا لدى قادة الاعتصام الذين تخوفوا من مجرد وعود بلا برنامج زمنى إلا أنهم طلبوا مهلة لإقناع المعتصمين بهذا الحل خاصة فى ظل فترة اعتصام قاربت الثلاثة أشهر حذرت فيها المفوضية من إمكان التدخل الأمنى الذى قد يؤدى لوقوع كارثة. ولكن بعض المعتصمين لم يقبلوا هذا الحل بالرغم من تأزم الوضع. وعلى المقابل، أصدرت المفوضية بيانا أوضحت فيه أن قادة الاعتصام قد فشلوا فى إقناع المعتصمين بالرحيل مشيرة إلى أنهار أى المفوضية، قد بذلت ما فى وسعها فى محاولة لنفى أى مسئولية عن الاقتحام المتوقع حدوثه خلال أيام.

وقائع المجزرة:

فى مساء يوم الخميس ٢٩/ ١٢/ ٢٠٠٥، فى حوالى السابعة مساء، بدأت قوات الأمن فى تجهيز المتاريس حول مكان الاعتصام مع حضور المزيد من قوات الأمن المركزى وعندما سأل أحد قادة الاعتصام ضابط الشرطة الذى كان مكلفا بالتواجد اليومى بجوار المعتصمين ذكر أن هناك تجمعا للإسلاميين وأن ما يجرى هو احتياطات أمن عادية لمنع وقوع مظاهرات!. وفى حوالى الثانية عشرة والنصف، جاء بعض رجال الأمن فى محاولة للتفاوض مع اللاجئين لمغادرة المكان وركوب الأتوبيسات التى تنتظرهم بالخارج ولكن كان رد المفاوضين هو اعتراض باقى المعتصمين على أنهم سوف يؤخذون إلى مكان لا يعلمونه خاصة فى ظل وجود العديد من النساء والأطفال.

فى حوالى الساعة الثانية من صباح الجمعة، بدأت القوات فى إطلاق خراطيم المياه على مكان المعتصمين من ثلاث أو أربع نقاط لمدة ساعتين حتى تم إغراق المنطقة بأكملها بالمياه ثم بدأ أحد رجال الأمن فى إنذارهم بالخروج تفاديا للعنف وفى أثناء ذلك بدأت قوات الأمن المركزى فى الاستعداد للاقتحام وبدأ بعض رجال الشرطة بملابس مدنية فى خلع أحزمتهم استعدادا للهجوم. وفى الرابعة والنصف أو الخامسة صباحا، بدأ الجميع فى اقتحام المكان والضرب بلا تمييز باستخدام (خرزانات) الأمن المركزى ومحتمين بالدروع. ولم تكن هناك مقاومة من قبل اللاجئين -وفقا لما أكده شهود عيان- بعكس ما ذكرته المصادر الحكومية المصرية. وكان الضحايا يسحلون بعنف بمعدل جنديين أو ثلاثة يجرون كل لاجىء. أصيب العديد منهم كما أن البعض قد فقد وعيه ولكن هذا لم يمنع رجال الشرطة سواء بالزى الرسمى أو ملابس مدنية من الاستمرار فى ضربهم حتى من رفع يديه مستسلما. وتم حشر الجميع فى أتوبيسات امتلأت بهم وتم ترك المصابين على جانب الطريق حيث إن قوات الهجوم لم تحضر معها أية سيارات للإسعاف. يذكر أيضا أن بعض الأطفال قد تم حشرهم فى أتوبيسات مختلفة عن أهاليهم وأخذوا أيضا إلى أماكن بعيدة عن أماكن والديهم. وعلى عكس التقارير الرسمية التى ذكرت أن سيارات الإسعاف حضرت سريعا، استغرق الأمر وقتا طويلا لكى تصل هذه السيارات. تم أخذ المقبوض عليهم إلى كل من معسكر الأمن المركزى بدهشور وسجن الإصلاح فى طرة ومعسكر الأمن المركزى بمنشية ناصر. ويذكر أيضا أن البعض تم اقتياده إلى مبنى مباحث أمن الدولة بجابر بن حيان بالدقى وتم الإفراج عنهم بعد عدة ساعات إضافة إلى تلقى أحد المحامين لمكالمة تليفونية من أحد المقبوض عليهم بقسم شرطة الدقى والذى ذكر أن هناك ٢٤ معتقلا بالقسم. وبزيارة وفد من ثلاثة محامين يمثلون جمعيتى المساعدة القانونية والمرصد المدنى لحقوق الإنسان ذكر ضباط القسم والمأمور أنهم غير موجودين بالقسم وأنهم فى نيابة الدقى بإمبابة. وبعمل زيارة للنيابة ذكر المحامى العام لنيابات شمال الجيزة أن المقبوض عليهم عادوا للقسم وأن عدد الضحايا يفوق العشرين قتيلا. أيضا امتنعت إدارات المستشفيات الثلاثة الموجود بها بعض المصابين بمنطقة إمبابة عن الإدلاء بأية معلومات بل إنهم قد أنكروا وجود المصابين من الأساس بالرغم من تأكيد النيابة على وجودهم بهذه المستشفيات. كذلك، علم المحامون أن قائد قوة الاقتحام، اللواء/ طارق عبد الرازق، قد حرر بلاغا ضد اللاجئين السودانيين متهما إياهم بالاعتداء على قوات الأمن المصرية التى جاءت لفض الاعتصام وإصابة ٧٥ من رجال الشرطة. وفى المقابل قامت بعض المنظمات الحقوقية بتحرير بلاغ إلى السيد رئيس نيابة الدقى بالتحقيق الفورى فى الانتهاكات التى قام بها رجال الأمن والتى أدت إلى مقتل العشرات من اللاجئين.

يذكر أيضا أن هناك اتهامات متبادلة بين كل من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين ووزارة الخارجية المصرية التى أعلن متحدث باسمها أن الاقتحام قد تم بناء على ثلاثة طلبات (مكتوبة) مقدمة من قبل المفوضية تطلب فيها التدخل لحمايتها من المعتصمين بينما ذكرت المفوضية أنها لم تطلب استخدام العنف بل إن الأمين العام للأمم المتحدة قد علق قائلا: إن ما حدث كان مأساة وعنفا لا يمكن تبريره.

وفى مشرحة زينهم أكد بعض الشهود الذين زاروا المشرحة أن عدد الجثث قد فاق الخمسين بينما أكد قادة الاعتصام الذين شكلوا غرفة عمليات بكنيسة السكاكينى لحصر الضحايا والمفقودين أن عدد القتلى حتى الثانى من يناير ٢٠٠٦ قد بلغ ١٥٦ قتيلا موزعين كالتالى:

- مستشفى السنابل (٢٨ جثة).
- مشرحة زينهم (٧٤ جثة).
- الإسعاف (٤٠ جثة).
- مستشفى إمبابة (جثة واحدة).
- مستشفى ٦ أكتوبر (١٣ جثة).

وفى محاولة للتعتيم على عمل لجنة حصر الضحايا والمفقودين بكنيسة السكاكينى، قام رجال الأمن بطرد اللاجئين الذين تجمعوا فى فناء الكنيسة للسؤال عن ذويهم من المفقودين مساء يوم الثلاثاء ٣/ ١/ ٢٠٠٦.

وينبغي على وجه السرعة العمل من أجل:

١- الحيلولة دون ترحيل اللاجئين الذين تم اعتقالهم فى أكثر من مكان اعتقال مع توفير مأوى عاجل للضحايا خاصة فى ظل فقدان معظمهم لأوراقهم الثبوتية أثناء الاقتحام.

٢- تشكيل لجنة مستقلة لتقصى الحقائق وتشمل ممثلين عن المجتمع المدنى للوقوف على ملابسات الحادث وتحديد المسئولين عن وفاة الضحايا وتقديمهم للمحاكمة.

٣- مطالبة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين بتفسير موقفها من تدخل الشرطة بفض الاعتصام بالقوة، والتدخل الفورى لمنع ترحيل اللاجئين المحتجزين حيث إنهم واقعون تحت حمايتها، والالتزام بالمبادرة التى طرحت لحل مشكلات اللاجئين السودانيين ووضع جدول زمنى لتنفيذها.

٤- أن تتعهد الحكومة السودانية بتوفير ما يضمن عودة كريمة للاجئين الراغبين فى العودة طوعا إلى السودان.

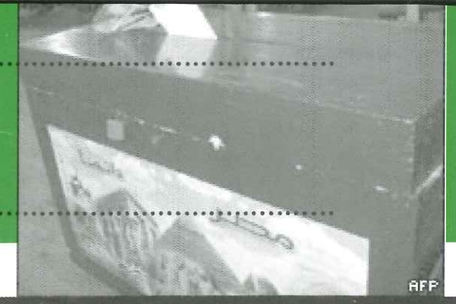

هل مازالت هناك فرصة للإصلاح من داخل النظام؟

* موجز ورقة عمل أعدها بهي الدين حسن مدير المركز تحت عنوان "الإرادة السياسية الموجهة للانتخابات.. مدخل لتقييم إدارة العملية الانتخابية البرلمانية ٢٠٠٥". ونوقشت خلال الندوة التي نظمها مركز الدراسات المستقبلية في ١٨ ديسمبر ٢٠٠٥ وشارك في التعقيب عليها لواء د. نشأت الهلالي مساعد أول وزير الداخلية السابق.

بهي الدين حسن

هل تشكل الانتخابات البرلمانية التي شهدتها مصر مؤخرا خطوة على طريق الإصلاح السياسي؟ أم أنها كانت مجرد انتخابات برلمانية جديدة آن أوانها بعد انتهاء ولاية برلمان ٢٠٠٠؟

إن التوصل لتقييم موضوعي لمسار هذه الانتخابات -في تقديري- يرتبط بالإجابة على السؤال السياسي الشامل: هل كانت هناك إرادة سياسية لتنظيم انتخابات حرة ونزيهة وشفافة؟

هنا سنواجه بإجابتين: الأولى تقول نعم، ولكن حدثت سلبيات أو تجاوزات محدودة تجري في كل انتخابات في الدنيا، بما في ذلك أعتى الدول الديمقراطية، وسنجد أن في مقدمة القائلين بذلك هم الحكومة المصرية وبيانات المجلس القومي لحقوق الإنسان، وبعض الحكومات الأجنبية على سبيل المثال (بيان رئاسة الاتحاد الأوروبي في ٩ / ١٢ / ٢٠٠٥، وعدد من تصريحات المتحدثين باسم الإدارة الأمريكية).

وجهة النظر الأخرى، تعبر عنها بيانات نادي القضاة ومنظمات حقوق الإنسان التي راقبت الانتخابات، بل وبعض أحكام القضاء التي صدرت خلال الانتخابات ذاتها.

يقول بيان نادي القضاة الصادر في ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٥ بعد يومين من تنظيم المرحلة الثانية من الانتخابات البرلمانية، إن المجلس "ناقش ما تواتر عن الزملاء رؤساء اللجان الفرعية من القضاة وغيرهم من السادة أعضاء الهيئات القضائية.. من وقوع حالات حوادث اقتحام اللجان وترويع لهم.. داخل اللجان.. من قبل جماعات مسلحة بالسيوف والسكاكين والبلط.. والعصي.. وما شابه ذلك.. ثم الاعتداء على من أصر منهم على حمل الصندوق بنفسه إلى اللجنة العامة.. ومحاولة انتزاعه بالقوة.. وتحطيمه.. واختطاف ما حوى من بطاقات.. وناقش كذلك ما تواتر عن كثرة من الزملاء من أن العديد من المواطنين الذين حضروا للإدلاء بأصواتهم قد نقلوا إليهم.. أنهم قد تعرضوا للاعتداء.. من قبل جماعات مسلحة من المجرمين الخطرين حاملي الأسلحة البيضاء والعصي في حضور ضباط الشرطة.. كما ناقش مجلس الإدارة ما تواتر من شائعات حول إجراءات الفرز في بعض اللجان من إجرائه في غيبة المرشحين ووكلائهم -ثم التراخي في إعلان النتائج النهائية- ووقوع تناقض بين البيانات الصادرة من اللجان الفرعية والإعلان النهائي للنتيجة". ثم انتقل البيان بعد ذلك "ليقطع بقعود الشرطة عن أداء واجبها". ومع انتقال الانتخابات إلى المرحلة الثالثة الدموية، حمل رئيس نادي القضاة وزير الداخلية المسئولية مباشرة، بل طالب باستقالته. وفي خطابه في ١٦ / ١٢ / ٢٠٠٥ أمام الجمعية العمومية للنادي التي أعادت انتخابه وانتخاب قائمته كلها لمجلس إدارة النادي بأغلبية ساحقة، حكم المستشار زكريا عبد العزيز على الانتخابات بأنها مزورة، كما اقترعت أغلبية كبيرة من القضاة لصالح قرار بعدم المشاركة في تنظيم أية انتخابات في ظل نفس الشروط، وما لم يصدر قانون استقلال القضاء. وأعربت عن اعتزامها طلب تشكيل لجنة تحقيق دولية في الجرائم التي ارتكبت خلال الانتخابات البرلمانية، في حالة تقاعس جهات التحقيق الوطنية عن الاضطلاع بمسئولياتها في هذا المضمار.

على نحو مشابه سارت تقارير منظمات حقوق الإنسان، وإن اتسم أغلبها في المرحلة الأولى "بحسن النوايا"، ولكنها بدأت تراجع تقييمها على ضوء مجريات المرحلة الثانية ثم المرحلة الثالثة الكارثية، لتصل إلى أحكام تصم البرلمان الجديد بالبطلان الجزئي أو الكلي، أو انعدام مشروعية التمثيل السياسي للمصريين، والمطالبة باستقالة عدد من المسئولين وصولا إلى رئيس الوزراء.

أحكام القضاء

بينما صدرت خلال الانتخابات أحكام قضائية تصف العملية الانتخابية في دوائر محددة "بالفساد"، وتتهم "جهة الإدارة" بالتلاعب وإخفاء المعلومات.

وتقول محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة في حكمها بوقف تنفيذ قرار إعلان نتيجة الانتخابات بدوائر القناطر الخيرية والخانكة: "إنه ثبت مما قدمه المدعون من أوراق بحافظتي مستنداتها تحتوي على عدة آلاف من البطاقات الانتخابية المهمورة بخاتم اللجان الفرعية للدائرتين المذكورتين يثير نوعا من العبث ويكشف ذلك عن التلاعب وعدم الالتزام بالقانون، حيث إن وجود هذه البطاقات خارج اللجان دون الصندوق أو تسليمها للجهات المختصة بعد انتهاء العملية الانتخابية يظهر فساد العملية الانتخابية برمتها.

وفي حكم محكمة أخرى بخصوص دوائر في القليوبية والفيوم، تقول المحكمة: "إن خروج أصل بطاقات الانتخاب المختوم عليها بخاتم اللجنة الفرعية خارج اللجنة.. يعني شيوع تداول تلك البطاقات الانتخابية بين عامة الناس.. وهو ما يهدر سرية العملية الانتخابية التي حرص عليها القانون.

وأضافت المحكمة أنها طلبت مجددا من دفاع الحكومة تقديم البطاقات محل النزاع فأكد الدفاع أنه لا توجد مستندات يمكن تقديمها، ومن ثم فإن امتناع الحكومة عن تقديم بطاقات التصويت لمعرفة مدى صحتها وأعدادها الحقيقية يمثل هروبا من جانب الحكومة، رغم سيطرتها على تلك الأوراق الموجودة تحت حوزتها، ويؤكد صحة ادعاءات المرشحين بأن بطاقات إبداء الرأي تم تزويرها وتعرضت للعبث والتلاعب لصالح مرشحي الوطني".

والواقع أن هناك عددا من المؤشرات التي تشير إلى افتقار الانتخابات البرلمانية ٢٠٠٥ إلى الإرادة السياسية اللازمة لإجرائها بحرية ونزاهة وشفافية، وأن الافتقار إلى الكفاءة الإدارية والفنية والإمكانيات المالية لا يشكل تبريرا مقنعا لما ساد هذه الانتخابات من "تجاوزات / سلبيات" -وفقا لأصحاب المنطق الأول- أو جرائم -وفقا لأصحاب المنطق الثاني، فضلا عن منطق القانون ذاته. هذه المؤشرات هي:

أولا: طابع تشكيل اللجنة العليا للانتخابات، والتي تتكون من مسئولين في السلطة التنفيذية، وأعضاء سماهم الحزب الحاكم -من خلال سيطرته على مجلسي الشعب والشورى- وأعضاء سماهم المجلس الأعلى للقضاء المعين من السلطة التنفيذية.

ثانيا: منح رموز معينة موحدة لمرشحي الحزب الحاكم دون غيرهم، دون أي سند من القانون أو اللوائح، أو حتى الاهتمام بتقديم تفسير للرأي العام أو المرشحين المنافسين، وهو نفس المنهج الذي جرت عليه الانتخابات السابقة، قبل أن تشكل لجنة "عليا" لإدارتها، وقبل أن تغرو مفردات الإصلاح السياسي الخطاب الرسمي.

ثالثا: الرفض القاطع للسماح بالمراقبة الدولية للانتخابات، رغم الانقلاب الذي طرأ على موقف كل الأحزاب السياسية تقريبا وفعاليات الرأي العام من هذه القضية، وتوجيههم النداءات العلنية الجماعية لبعض الهيئات الدولية للقيام بذلك.. الحجة المعلنة هي السيادة، ولكن كل من تابع هذه الانتخابات عن

قرب، يدرك الآن الأسباب القوية التي حدت بالحكومة ولجنتها العليا إلى اتخاذ هذا الموقف.

ويكفي للتدليل على التأثير الفعال لهذا النوع من المراقبة، تأثير وجود مايكل دافنبورت نائب السفير البريطاني في "كفر الشيخ" في جولة الإعادة للمرحلة الثالثة، على امتناع الأجهزة الأمنية وقوات الشرطة وجماعات البلطجة عن تكرار نمط التدخل الذي مارسته في الجولة الأولى من نفس المرحلة في دائرة "الحامول"، مما أفسح الطريق أمام فوز المرشح المعارض حمدين صباحي، في مناخ هادئ وسلمي خال من العنف تماما، بدرجة ربما لم تعرفها دائرة أخرى.

رابعا: مماطلة اللجنة العليا للانتخابات في تمكين المنظمات الوطنية من المراقبة: فقبل الانتخابات بأيام صرح وزير العدل ورئيس اللجنة بأنه لا مانع من قيامها بذلك، ولكنه لم يحول تصريحه إلى قرار! رغم علمه أن مثل هذه الأمور لا يمكن أن تدار بالتصريحات الصحفية.

ثم بعد أيام فوجئت المنظمات الوطنية بأن دورها الرقابي سيكون تحت مظلة / وصاية المجلس القومي لحقوق الإنسان -وهو مؤسسة أنشأتها الدولة- ولا يتمتع بحد أدنى من الاستقلالية عن الحكومة أو المصداقية لدى عدد كبير من منظمات حقوق الإنسان، ولم يكن هناك مفر أمام هذه المنظمات سوى اللجوء للقضاء لإنصافها في اللحظات الأخيرة قبل بدء الانتخابات. ولكن صدور حكم قضائي ملزم لصالح هذه المنظمات لم يكن كافيا لتحويله إلى حقيقة، فقد جرى منع مندوبي المنظمات من مراقبة بعض مراكز الاقتراع. أما أثناء عملية الفرز، فقد كان المنع شبه جماعي، كما جرى التحرش العنيف ببعض المراقبين، وألقي القبض على عدد منهم.

خامسا: غياب قاعدة معلنة لأسس توزيع القضاة على الدوائر ومراكز الاقتراع: فالقانون يكتفي بتفويض وزير العدل -بصفته رئيسا للجنة العليا للانتخابات- بالتنسيق مع وزير الداخلية بالقيام بهذه المهمة التي لا يشاركهما فيها طرف آخر، بما في ذلك أعضاء اللجنة "العليا"!!.

إن غياب مثل هذه القاعدة يذكي الشكوك التي أثارها عدد من الدوائر السياسية والمرشحين والصحف المعارضة والمستقلة ومنظمات المجتمع المدني ونادي القضاة، عن عدم وجود معايير موضوعية مجردة لتوزيع القضاة على مراكز الاقتراع، وأن طبيعة المتنافسين وانتماءاتهم الحزبية والسياسية تلعب دورا أساسيا في توجيه عملية التوزيع، بل وفي استبعاد قضاة بعينهم تماما من قائمة القضاة المسند إليهم إدارة العملية الانتخابية.

سادسا: التلاعب العمدي في كشوف الناخبين: تعاني كشوف الناخبين من اضطراب كبير، يتمثل في سقوط أسماء كانت مسجلة بالفعل فيها، وبقاء أسماء متوفين أو مهاجرين منذ زمن طويل فيها، أو عدم دقة الأسماء، الأمر الذي يمكن إرجاعه لأسباب فنية وإدارية. ولكن هذه الأسباب لا تصلح لتفسير اختلاف كشوف الناخبين في الانتخابات الرئاسية عن البرلمانية؟ أو اختلاف النسخة المسلمة للمعارضة، عن النسخة المسلمة للحزب الحاكم؟ أو اختلاف نفس القوائم في نفس الدائرة بين مرحلة وجولة الإعادة فيها؟!.

كما حوت الكشوف تسجيلا جماعيا بالمخالفة للقانون -وأحيانا بشكل تكراري- لناخبين يعملون في دوائر حكومية أو قطاع عام أو خاص في دوائر متعددة، بحيث يمكن توظيفها لصالح مرشح تسانده تلك المؤسسات.

سابعا: عدم احترام أحكام القضاء الإداري الصادرة بخصوص العملية الانتخابية، أو احترام بعضها بشكل انتقائي.

ثامنا: ظاهرة الاستمارة الدوارة، أي بطاقة الاقتراع المختومة المتداولة خارج مراكز الاقتراع، والتي يفترض أن الناخب يستلمها من رئيس مركز الاقتراع ليدلي فيها بصوته ثم يضعها في الصندوق. ولكن كما تشير تقارير منظمات حقوق الإنسان والإعلام وبعض أحكام القضاء، فإن الناخب يتسلم بطاقة الاقتراع خارج مركز الاقتراع من مندوبي المرشح، بعد أن يكون قد تم التأشير بالفعل لصالح هذا المرشح، وتكون مهمة الناخب هي وضعها في الصندوق، ورد الاستمارة الجديدة الخالية من أية تأشيرات إلى مندوبي المرشح مقابل مبلغ من المال متفق عليه سلفا.

وحتى هذه اللحظة لم تعترف اللجنة العليا للانتخابات، أو وزارة الداخلية أو أية جهة رسمية أن هناك عددا ما مفقود من هذه الاستمارات وفي أي ظروف فقدت؟ رغم تعدد التقارير الموثقة التي تكشف عن وجود كميات كبيرة من هذه الاستمارات خارج مقار الاقتراع والفرز.

تاسعا: التدخل الأمني في العملية الانتخابية، إما بشكل غير صريح من خلال عدم مواجهة جماعات البلطجة المسلحة، التي كانت غالبيتها ضد مرشحين منافسين لمرشحي الحزب الحاكم، أو التدخل الصريح والدموي الذي عرفته المرحلة الثالثة وجولة الإعادة فيها. دون تقديم مبررات مهنية مقنعة للرأي العام. الأمر الذي يرجح المبررات السياسية، خاصة أن تصاعد التدخل الأمني ارتبط بتطورين، الأول الاستيقاظ تدريجيا على حقيقة أن نفوذ جماعة الإخوان المسلمين سينعكس في البرلمان الجديد بعدد من المقاعد أكبر مما كانت تقدره تلك الأطراف، -بما فيهم الإخوان المسلمون أنفسهم- بل ربما يهدد مع المرحلة الثالثة بأن يكسر الخط الأحمر (نسبة الثلث)، إذا شكل الإخوان والمعارضة كتلة واحدة. وهو ما يقودنا إلى العامل الثاني وهو انحصار التدخل الأمني العنيف بدوائر المنافسة مع الإخوان، ثم انتقالها في الجولة الثالثة إلى الاحتياطي المعارض (دائرتي حمدين صباحي / الكرامة، وضياء الدين داوود / الناصري، على سبيل المثال، بل حتى لم تخل دائرة محمود أباظة / الوفد من تدخل أمني كثيف لمنع وصول الناخبين لمراكز الاقتراع).

عاشرا: عدم علانية وشفافية الفرز: وهو ما جرت عليه الممارسة الفعلية في أغلبية مقار فرز الأصوات وإعلان النتائج. الأمر الذي يمنح مصداقية للشكوك التي ثارت بخصوص النتائج الرسمية المعلنة في عدد من الدوائر، والقول بانقلابات مفاجئة حدثت في اللحظات الأخيرة، بناءً على تعليمات مجهولة المصدر، أدت إلى جعل الفائزين خاسرين والخاسرين فائزين، حتى بعد إعلان النتائج في بعض الصحف الحكومية، مثلما حدث في دائرتي "الدقي" و"دمنهور".

ويبقى رأي القضاة القائل إنه في ظل غياب مبدأ الشفافية والعلانية عن أعمال الفرز، لا يوجد دليل مادي ملموس واحد على أن النتائج المعلنة في كل الدوائر -وليس فقط في الدوائر المشكوك فيها- تطابق حال بطاقات الاقتراع في الصناديق.

آخر هذه المؤشرات يتعلق بوسائل الإعلام المرئية والمقروءة المملوكة للدولة، والتي جاء أداؤها خلال الانتخابات البرلمانية مكملا ومتسقا مع أداء أجهزة الدولة الأخرى ذات الصلة، فقد اتسم أدائها بالانحياز الصارخ لصالح مرشحي الحزب الحاكم، وتوظيف المال العام لصالح الحزب الحاكم، أو للحط من خصومه.

ملاحظات على هامش الانتخابات:

رغم هذا التقييم السلبي للانتخابات البرلمانية ٢٠٠٥، وللإرادة السياسية الموجهة لها، فإن هذه الانتخابات قد ساعدت على إبراز عدة حقائق في مقدمتها:

١. اتضاح مدى "المشروعية السياسية" التي تتمتع بها بعض الجماعات "غير الشرعية"، ومدى ديناميكيتها التنظيمية.

٢. اتضاح مدى افتقار الأحزاب "الشرعية" "للمشروعية" السياسية.

٣. اتضاح مدى عمق كراهية ونفور بسطاء الناس من الحكومة وحزبها.

٤. اتضاح مدى تفشي الفساد وتغلغله، بحيث صار آلية مجتمعية.

٥. اتضاح مدى انعدام ثقة المواطنين في نزاهة الانتخابات أو دعاوى الإصلاح، (نسبة المشاركة ١٨,٥٪ ممن هم في سن الانتخاب، بينما شارك في الانتخابات المماثلة التي جرت في العراق في ١٥ / ١٢ / ٢٠٠٥ في ظل الاحتلال والإرهاب نحو ٧٠٪)!!

٦. تأكد عدم وجود إرادة سياسية للشروع بإصلاح سياسي.

في ظل هذا العزوف الهائل عن المشاركة في العملية السياسية رغم دعاوى الإصلاح، وإدارة الطبقة الوسطى ظهرها للعملية السياسية، وعجز النظام السياسي عن الاستفادة من فرصة الانتخابات البرلمانية لاستعادة الثقة فيه وبناء مشروعية جديدة، فإنه يخشى من أن يؤدي ذلك إلى تقديم دعم غير مباشر إلى وجهات النظر القائلة باستحالة الإصلاح من داخل النظام وأطره المؤسسية، وأن الإصلاح والتغيير لن يأتيا إلا من خلال إما العنف المسلح، أو السياسة الراديكالية خارج المؤسسات، أو بالتطلع من جديد للجيش، أو للتغيير من خارج الوطن.

مصير البرلمان تحدده قواعد اللعبة بين "الوطني" و"الإخوان"

حول تقييم المشروعية السياسية والقانونية للانتخابات البرلمانية التي شهدتها مصر مؤخرا، وما أسفرت عنه من نتائج، نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ندوة ساخنة تحت عنوان "كم يعيش البرلمان الجديد؟"، أدارها بهي الدين حسن مدير المركز.

من اليمين: المستشار هشام البسطويسي، مجدي عبد الحميد، بهي الدين حسن، عبد المنعم أبو الفتوح، حسين عبد الرازق

محيي الدين سعيد

وفي أولى مداخلات الندوة أكد المستشار هشام البسطويسي نائب رئيس محكمة النقض أنه لم تكن هناك إرادة سياسية لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في مصر مدللا على ذلك بأن جميع التشريعات التي تخص الانتخابات كانت تدل بيقين على عدم توافر هذه الإرادة وأنه على العكس من ذلك كان هناك سعي لفتح مزيد من الثغرات لتزييف هذه الانتخابات. وأضاف أن غالبية النصوص التشريعية الصادرة غلب عليها الغموض ومنها بدعة اللجان العليا المشرفة على الانتخابات سواء الرئاسية أو البرلمانية والتي جعلت الانتخابات أسوأ مما كانت تجري تحت إشراف وزير الداخلية وحده، مشيرا إلى أنه كان هناك تعمد أن تكون هذه اللجان غير محايدة وغير مستقلة، مشيرا إلى أن اللجنة العليا للانتخابات أعطت صلاحيات ومهام كثيرة وعُمد في تشكيلها على نحو معين يغلب عليه التشكيل ذو الطابع التنفيذي.

أضاف البسطويسي أن الدليل على عدم حياد واستقلال هذه اللجان أنها لم تتخذ أي إجراء يتعلق بإعداد جداول انتخابية جديدة وكان هناك تعمد أن تظل الجداول كما هي مع التلاعب فيها بين كل جولة انتخابية، مشيرا إلى أن الدليل الثاني كان واضحا في اختيار اللجنة قضاة بعينهم لدوائر انتخابية بعينها بما وضع هؤلاء القضاة في موضع شبهه خاصة وأن طريقة اللجنة في تشكيل اللجان الانتخابية واستبعاد قضاة بعينهم لمواقفهم الخاصة باستقلال القضاء كانت تثير شبهات كثيرة.

استطرد البسطويسي مشيرا إلى أن اللجنة المشرفة على الانتخابات لم تتخذ إجراء جديا لتمكين منظمات المجتمع المدني والمرشحين في الانتخابات من مراقبة الانتخابات وكانت ترسل تعليمات شفوية سرية أحيانا تخالف ما أعلنت عنه من السماح بوجود هذه الرقابة مؤكداً في إطار ذلك أنه لا أحد يستطيع القطع بأن نتيجة الانتخابات كانت مطابقة لما كان في الصناديق الانتخابية حقيقة لأن العملية الانتخابية جرت في غياب الرقابة الفعلية ونارت شبهات حقيقية حول ٢٥ دائرة، لافتا إلي أن المصادفة كانت في أن عدد القضاة الذين أشرفوا علي هذه الدوائر الـ ٢٥ لم يتعد ١٥ قاضيا بما يعني أن بعضهم أشرف علي أكثر من دائرة من هذه الدوائر بما يلقي بظلال من الشك حول عملهم.

أوضح البسطويسي أن لجنة الانتخابات تجاهلت مطالب نادي القضاة باستبعاد القضاة المنتدبين لوزارات وجهات إدارية من الإشراف على الانتخابات حتى لا يكونوا في موضع شبهة، موضحا أنه على العكس من ذلك ركزت اللجنة على استخدام هؤلاء القضاة لمباشرة عمليات رصد الأصوات تحديدا بما أثار شبهة أخرى حولهم كما حدث في دوائر بدمنهور ودمياط وبندر المنصورة.

وتناول البسطويسي ظاهرة منع الناخبين من الإدلاء بأصواتهم مشيرا بسخرية إلى أن الدولة أنفقت ملايين الجنيهات على الدعاية الانتخابية لحث المواطنين على المشاركة في الانتخابات ثم أنفقت ملايين أخري من الجنيهات لمنعهم من هذه المشاركة ومن الإدلاء بأصواتهم وخاصة في المرحلتين الأخيرتين للانتخابات البرلمانية.

أضاف المستشار البسطويسي أن ما حدث في دائرة بلطيم بكفر الشيخ كان لافتا للنظر حيث كانت هذه الدائرة هي الأعنف في جولتها الأولى ووقع فيها قتلى وجرحى وكانت المفاجأة في جولة الإعادة بها أنها كانت الدائرة الأكثر هدوءاً، مشيرا إلى أن السبب في ذلك يرجع إلى قيام نائب السفير البريطاني بالمبيت في بلطيم ليلة جولة الإعادة، ومراقبة الانتخابات فيها بنفسه.

أكد البسطويسي أن القضاء في حاجة لدعم كل منظمات المجتمع المدني والشعب المصري في مواجهة ما يتعرض له القضاة من ضغوط ومحاولات ترهيب مضيفا أنه لن تجري انتخابات حقيقية في مصر بدون تحقيق استقلال القضاء.

الأبطال الثلاثة

وأشار الدكتور مجدي عبد الحميد مدير الجمعية المصرية لدعم المشاركة المجتمعية إلى أن سلاح المال كان هو الحصان الأسود وفرس الرهان الأساسي في المعركة الانتخابية، مشيرا إلى أن استخدام هذا السلاح بدأ مبكرا ومنذ الانتخابات الرئاسية، وقال عبد الحميد إن فترة الدعاية في الانتخابات البرلمانية لم تشهد تدخلا من أي نوع وأضاف أن أبطال المعركة الانتخابية كانوا ثلاثة أطراف هم المال والأمن والبلطجة معتبرا أن النسبة المنطقية للمشاركين في الانتخابات الأخيرة لا تتجاوز ١٠ ٪ من جملة من يحق لهم

التصويت ولفت إلى أنه لم تكن هناك مشاركة جماهيرية حقيقية واسعة وإنما كانت مشاركة من كتل انتخابية كجماعة الإخوان المسلمين التي استطاعت تجييش قواها جيدا ثم كتلة العصبيات الأرياف ثم كتلة المهمشين الذين تم استخدامهم جيدا من النساء المعيلات والشباب والرجال العاطلين والذين احترفوا الارتزاق من بيع أصواتهم في فترة الانتخابات.

وقال إن الصراع في هذا الانتخابات اتسم بأنه كان بين الحزب الوطني نفسه في المستوي الأول ثم بين الحزب الوطني والإخوان في المستوي الثاني أما المعارضة الليبرالية واليسارية فتكاد تكون غائبة تماما عن المعادلة، اللهم إلا بعض العناصر التي اعتمدت على صفاتها وتاريخها الشخصي، مشيرا إلى أن التحالفات الانتخابية كانت متغيرة ومتبدلة طبقا لطبيعة المكان حيث كانت هناك تحالفات بين الإخوان والوطني أحيانا أو بين الإخوان والتجمع أحيانا أخرى ومعارك ضارية بين هؤلاء وهؤلاء في أحيان ثالثة بما يعني أن التحالفات لم تتم إدارتها على أسس سياسية وإنما على أسس انتخابية بحتة. ودعا عبد الحميد تيار الإخوان إلى حل الجماعة وتشكيل حزب سياسي يؤمن بالدولة العلمانية على غرار ما حدث في تركيا.

نظام سلطوي

وأكد الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح القيادي بجماعة الإخوان المسلمين أن الأمن ترك لمرشحي الإخوان عقد المؤتمرات وتنظيم المسيرات بمشاركة عشرات الأولوف من المواطنين كما ترك لجميع المرشحين دون استثناء حرية توجيه الانتقادات للنظام السياسي في مؤتمراتهم الانتخابية، مضيفا أن الدولة لجأت في المرحلة الأولى من الانتخابات إلى مسألة القيد الجماعي للناخبين لصالح مرشحي الحزب الوطني وكذلك لجأ مرشحوها لسلاح المال وشراء الأصوات بشكل علني.

وأضاف أن ما حققته المعارضة في المرحلة الأولى من الانتخابات تسبب في حالة إزعاج شديدة للحزب الوطني حيث بدأت المرحلة الثانية بعكس الأولى باعتقالات مسبقة لأنصار مرشحي الإخوان ثم اللجوء للبلطجة دون تدخل من جانب الشرطة مشيرا إلى أن ظواهر المرحلة الثانية استمرت في المرحلة الثالثة والأخيرة مع زيادة عدد معتقلي الإخوان إلى ١٥٠٠ معتقل وزيادة عمليات البلطجة ثم تدخل الشرطة بنفسها لمنع الناخبين والاعتداء عليهم.

ونفى أبو الفتوح وجود صفقة بين جماعته والحكومة وقال إنه لو كانت هناك صفقة لما تم اعتقال أعداد كبيرة من الإخوان.

وانتقل إلى الحديث عن أداء أحزاب المعارضة مشيرا إلى الظروف الموضوعية التي وضعت فيها المعارضة، وإلى أن العمل العام في مصر يعيش في ظروف سيئة وغير طبيعية وأن المعارضة تعمل في ظروف في منتهي السوء مشيرا إلى أنه ليس واردا أن النظام السياسي في مصر يريد من أحد مشاركته الحكم حتى ولو كان من القوى السياسية التي حازت ٢٠ ٪ من مقاعد البرلمان معتبرا أن من أطلقوا عبارات مثل "الإخوان قادمون" يعيشون الوهم لأن البلاد تعيش نظاما سلطويا أحاديا لا يسمح بالمشاركة.

وقال أبو الفتوح إن وجود مائة معارض في البرلمان جزء بسيط من المعركة وأنه غير متفائل به ولا يراه أمرا ضخما نظرا لهيمنة السلطة التنفيذية على جميع السلطات معتبرا أن ما حققه الإخوان يمثل رصيدا للمعارضة ككل، ويجب استثماره لصالح مصر.

نقد ذاتي

وتناول حسين عبد الرازق أمين عام حزب التجمع الظروف التي جرت فيها الانتخابات البرلمانية فقال إنها جرت بداية في ظل استمرار العمل بحالة الطوارئ منذ ٢٤ عاما متصلة جري خلالها ممارسات مختلفة للتعذيب. وأضاف أن مصر تحكم منذ ثلاثين عاما بحزب واحد وأن رئيس هذا الحزب وبصفته رئيس الدولة ظل طوال السنوات الماضية هو صاحب القرار السياسي والتنفيذي والتشريعي الوحيد في مصر، إلى جانب أنه ومنذ بدء التعددية السياسية المقيدة في عام ١٩٧٦ جرى حصار الأحزاب السياسية وتحديد إقامتها في المقر والصحيفة وفرض عليها حصارا ماديا يمنعها من استثمار أموالها في أي نشاط اقتصادي، كما تم منع اتصالها بالجماهير في الجامعات والشركات والمصانع، كما منعت الأحزاب من عقد المؤتمرات وتنظيم المسيرات وتوزيع البيانات، واعترف عبد الرازق بوجود مسئولية للأحزاب المدنية عن تدني نسب الناخبين منها في الانتخابات الأخيرة مرجعا ذلك إلى قبول هذه الأحزاب بالقيود والخطوط الحمراء التي حددتها لها الحكومة وذلك من جانب جميع الأحزاب، لافتا إلى خروج حزب التجمع عن ذلك الأمر بتنظيمه ١٣ مظاهرة ومسيرة في العامين الأخيرين كان الاستثناء الذي يؤكد العكس.

وعزا حسين عبد الرازق النتائج التي حققتها جماعة الإخوان المسلمين إلى عدة عوامل وفي مقدمتها تغيير الجماعة لخطابها السياسي حيث أصبحت هناك نغمة حادة وعالية في هذا الخطاب في نقد النظام السياسي.

أضاف عبد الرازق أن هناك سببا آخر يتمثل في خلط الجماعة الواضح بين الخطاب السياسي والديني بحيث استقر في أذهان كثيرين أنهم بانتخابهم لمرشحي الإخوان ينتخبون الإسلام مؤكدا أن الجماعة ساعدت في الترويج لذلك. واستطرد مشيرا إلى أن الجماعة كان لديها من المال ما مكنها من الإنفاق الكبير على الانتخابات لافتا إلى أن أموال الجماعة لا تخضع كالأحزاب لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات إلي جانب ما كسبته الجماعة من تعاطف جماهيري نتيجة المحاكمات العسكرية والاعتقالات والحملات الإعلامية الغبية ضدهم، وأشار عبد الرازق إلى أن الجماعة خاضت المعركة ليس ضد الحزب الوطني فقط وإنما خاضتها بنفس القوة ضد اليسار مدللا على ذلك بخوض الجماعة معركة ضارية ضد خالد محيي الدين زعيم حزب التجمع رغم إعلان مرشد الجماعة مبكرا عدم ترشيح أحد من الجماعة في دوائر الوزراء وكبار المسئولين وقادة الأحزاب السياسية.

وأكد عبد الرازق أن الحكومة اتخذت قراراً بإسقاط كل من خالد محيي الدين زعيم حزب التجمع وضياء الدين داوود رئيس الحزب الناصري لرفضهما الترشيح في انتخابات الرئاسة رغم الضغوط التي مورست ضدهما وشدد على أن حزب التجمع يعيد حاليا النظر في أخطائه مطالبا كل الأحزاب السياسية بالنقد الذاتي لأخطائها.

أحزاب وسيناريوهات

وأكد الكاتب الصحفي مجدي مهنا على أن أي حديث عن الإصلاح لن يصدقه أحد بعد اليوم حيث لا يمكن الحديث عن إجراء انتخابات بهذا الشكل وهذه التجاوزات تعني أن ملف الإصلاح قد تم إغلاقه وأشار إلى أن فترة ما بعد الانتخابات تواجه واحد من عدة سيناريوهات أولها أن تسير الأمور في اتجاه صحيح وهو ما يفترض أن تفكر الأحزاب والقوي السياسية القائمة في تصحيح أوضاعها ودراسة الأخطاء التي وقعت فيها وأن يفكر الحزب الوطني تحديدا في التجربة بكل سلبياتها وإيجابياتها إن كانت موجودة ويتم السماح بسرعة بقيام أحزاب ليبرالية جديدة تحقق توازنا في المعادلة السياسية، مؤكدا أنه بدون هذا الأحزاب، فإن المركب تسير في اتجاه الانهيار الكامل.

أضاف أن السيناريو الثاني يتمثل في عدم حدوث أي من هذه المراجعات سوي في إطار شكلي وعدم إجراء أية إصلاحات حقيقية خاصة داخل الحزب الوطني وبالتالي تصبح البلاد أمام قوتين هما الدولة وجماعة الإخوان المسلمين ودور أقل أو هامشي للمعارضة بما سيؤدي لبروز دور الإخوان بشكل أكبر بحيث إذا أجريت أية انتخابات سيقترب التيار الإسلامي من نسبة الـ ٥٠ ٪ من مقاعد البرلمان إذا استمرت اللعبة الحالية بنفس الشكل والآليات.

السيناريو الثالث فهو حدوث الانتكاسة والردة على الديمقراطية مشيرا إلي أن هذا الأمر ليس بمستبعد.

وفي ختام الندوة أشار بهي الدين حسن إلى أنه على الأرجح فلا مستقبل للأغلبية من الأحزاب القائمة وأنه ستولد أحزاب جديدة وستنشق الأحزاب القائمة مالم تعالج صراعاتها معتبرا أن عمر البرلمان واستمراره سيتوقف على أداء نواب الإخوان وليس على الحكومة وأنه إذا تحول الإخوان لقوة معارضة حقيقية فسوف يكون عمر هذا البرلمان قصيرا لأن النظام السياسي لن يتحمل وجود معارضة جادة وممتدة لفترة طويلة متوقعا أن يكون هناك توافق بين الحكومة والإخوان على أرضية ما هو مشترك بما يجعل البرلمان الحالي مستمرا طوال الخمس سنوات القادمة.

من اليمين: عصام العريان، عمرو الشوبكي، بهي الدين حسن، عصام سلطان، د. عمار علي حسن

صعود الإخوان المسلمين ومستقبل الإصلاح

يظل ما حققه جماعة الإخوان المسلمين في الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠٠٥ مثارا لجدل كبير وممتد الأثر، فالجماعة التي لا تزال توصف بالمحظورة حصدت ٢٠ في المائة من مقاعد البرلمان الذي يشهد غياباً شبه تام للمعارضة الرسمية، لتصبح هذه الجماعة هي الكتلة المعارضة الرئيسية في البرلمان، الأمر الذي يثير التساؤل حول ما ستقدمه جماعة الإخوان تحت قبة البرلمان الذي يفترض أن يشهد مناقشة للعديد من مشروعات القوانين وثيقة الصلة بقضايا الإصلاح.

وتحت عنوان "جماعة الإخوان المسلمين في البرلمان الجديد": جماعة دينية لتقييد الحريات أم قوة معارضة سياسية؟!" عقد مركز القاهرة ندوة في إطار صالون ابن رشد أدارها بهي الدين حسن مدير المركز وأشار في بدايتها إلى أن العلاقة بين المشروعية السياسية والمشروعية القانونية حقيقة أفرزتها الانتخابات الأخيرة، حيث جماعة الإخوان غير المشروعة قانونا تتمتع بشعبية كبيرة مكنتها من الحصول على ٨٨ مقعدا رغم عدم نزاهة الانتخابات فيما كان نصيب الأحزاب السياسية المعارضة المشروعة قانونا محدودا لم يتجاوز ١٢ مقعدا.

وأشار بهي الدين إلى أن هناك تحليلات قفزت من الفراغ، لتثير التساؤل عما سيفعله الإخوان حين يحكمون مصر في حين أن السؤال الحقيقي هو: ماذا سيفعل الإخوان حتى نهاية فترة البرلمان الحالي؟!.

وقال بهي الدين إن هناك واحدا من سيناريوهين أولهما أن تصبح الجماعة قوة معارضة تسعى لتغيير الوضع الحالي لتتمكن من تنفيذ برنامجها والثاني أن تتوافق الجماعة مع مقتضيات الوضع السياسي الحالي من منطلق الأرضية المشتركة بينها وبين الحزب الوطني الحاكم.

وبدأ الدكتور عصام العريان القيادي البارز بجماعة الإخوان المسلمين الحديث مشيراً إلى أن ضحايا الانتخابات والمواطنين الذين انتخبوا الجماعة ينتظرون منهم الكثير مشيراً إلى أن هؤلاء النواب أتوا من وسط هؤلاء الناس الطيبين".

واعتبر العريان أن نتائج الانتخابات تحمل الإخوان مسئولية قيادة الإصلاح والتغيير مؤكداً أن الإخوان سيقومون بذلك إذا ما تقاعس الآخرون عن ذلك وسيقومون بالمشاركة مع هؤلاء الآخرين إذا أرادوا الإصلاح منتقداً خوف النخبة من الجماهير رغم أن الجماهير هي التي تدافع عن مصالحها وحقوقها. وانتقد العريان بعض التحليلات التي تسعى لنشر اليأس بين الجماهير بعد فوز الإخوان كما انتقد مقولة التصويت الاحتجاجي لصالح الإخوان متسائلا: لماذا كان هذا التصويت لصالح الإخوان تحديدا ولم يذهب لآخرين غيرهم؟!.

نهاية النظام الحزبي

استطرد العريان مشيراً إلى أن الدلالة الثانية للانتخابات تتمثل في نهاية النظام الحزبي في مصر بجناحيه الرسمي والمعارض فيما لم تنته القوى الإسلامية أو الليبرالية أو القومية مشيراً إلى أن الدلالة الثالثة تتمثل في ضعف أداء العمل الجبهوي في مصر مؤكداً أن الإخوان لم ولن يكونوا سببا في انهيار جبهة المعارضة لحاجة المرحلة إلى التوافق.

وأكد العريان إن الإخوان سوف يسعون إلى تفعيل دور البرلمان الذي تم تغييب دوره منذ عام ١٩٥٤ مشيراً إلى أن الجدل حول التعديلات الدستورية ينصب على دور وسلطات رئيس الجمهورية وهو أمر مهم لكن الأهم -والكلام للعريان- هو ما يتعلق بدور مجلس الشعب وضرورة تفعيله في مواجهة السلطة التنفيذية.

قال العريان إن أولويات عمل الإخوان داخل البرلمان كثيرة وفي مقدمتها الإصلاح السياسي والدستوري مشيراً إلى أن الإخوان سيبدأون بالمطالبة بإلغاء قانون الأحزاب الحالي ليكون تأسيس الأحزاب بالإخطار بشروط موضوعية كأ لا تقوم هذه الأحزاب على أساس التمييز الديني أو يكون لها مليشيات عسكرية وذلك لإضافة قوى جديدة للساحة السياسية، وأضاف أن الأولوية الثانية لنواب الإخوان تتمثل في العمل على إثارة قضايا محاربة الفساد.

انتقد العريان اتهام البعض للإخوان بمحاربة حرية الفكر والإبداع وقال إن نواب الإخوان قدموا في البرلمان الماضي استجوابات وطلبات إحاطة حول كثير من القضايا فيما لم يتم التركيز سوى على إثارة الإخوان للقضايا المتعلقة ببعض إصدارات وزارة الثقافة.

اختلال الديمقراطية

وبدأ عصام سلطان القيادي بحزب الوسط "تحت التأسيس" حديثه منتقداً ما وصفه باختلال فكرة الديمقراطية لدى النخبة بما فيها الأقباط والليبراليون مشيراً إلى أن على هؤلاء تحديد موقفهم من الديمقراطية وهل يقصدون ديمقراطية بدون وجود أطراف أخرى غيرهم كالإخوان أو الشيوعيين أو الناصريين؟!

قال سلطان إنه ربما أتي الوقت الآن ليدافع الآخرون عن أنفسهم بعد أن ظل الإسلاميون لسنوات طويلة متهمين ومطعونا في أفكارهم حول الديمقراطية حيث جاء الوقت لسؤال الليبراليين أنفسهم عن موقفهم من فكرة الديمقراطية ومن قبول الآخر وتناول أحداث الانتخابات الأخيرة فقال إن الناخب ذهب للصندوق وأمامه شعاران الأول هو: "الإسلام هو الحل" وهو شعار حمّال أوجه وبه غموض فيما الشعار الثاني هو "الفساد هو الحل" وهو شعار واضح ومحقق على أرض الواقع فاختار الناخب الشعار الأول مشيرا إلى أنه لا يمكن إنكار دقة تنظيم الإخوان وإخلاصهم لفكرتهم واستعدادهم للتضحيات الأمر الذي كان دافعا للكثيرين للتصويت لهم".

وتساءل سلطان عن مدى استعداد الإخوان لتقديم مصلحة الأمة على مصلحة التنظيم؟ مشيرا إلى أن أدبيات الجماعة وسلوكيات مؤسسيها كانت دائما ما تصب في مصلحة الأمة متسائلا في ذلك الإطار: هل مصلحة الأمة في غياب رموز برلمانية كخالد محيي الدين وضياء الدين داوود والبدري فرغلي وأبو العز الحريري وفكري الجزار وغيرهم وهل كان الأفضل لجماعة الإخوان دعم ومساعدة وجود مثل هؤلاء الرموز الوطنية داخل البرلمان أم حصول الجماعة على ٨٨ مقعدا داخل البرلمان؟!.

كما تساءل سلطان: هل جماعة الإخوان ومنذ طرحت نفسها في عام ١٩٢٨ جماعة دعوية أم تنافسية؟! منتقدا ما وصفة بخطاب قيادات الجماعة وحديث العريان الذي يحمل - حسب سلطان- خيلاء وكبرا على الأحزاب السياسية الضعيفة. وتساءل سلطان عما إذا كان نواب الإخوان الـ٨٨ سيطرحون أنفسهم في هذا الإطار التنافسي أم سيعيدون الجماعة إلى الإطار الدعوى الإصلاحي؟!.

سيناريوهات

من جانبه اعتبر الدكتور عمار علي حسن مدير وحدة البحوث بوكالة أنباء الشرق الأوسط أن مصر مقبلة على واحدة من ثلاثة سيناريوهات، أولها يتمثل في حدوث ثورة إصلاحية داخل النظام السياسي نفسه يستعيد بها زمام الأمور في البلاد، مشيرا إلى أن صعوبة تحقيق هذا السيناريو ترجع إلى أن النظام قد تيبست مفاصله، أما السيناريو الثاني فيتمثل في سقوط الدولة المصرية جثة هامدة وثمرة عطنة في حجر جماعة الإخوان المسلمين، لترث هذه الدولة مشبعة بالفساد والاستبداد، ويكون عليهم عبء إصلاحها، فيما يكون على الآخرين عبء النضال ضد تحول الإخوان لقوة فساد واستبداد جديدة.

أما السيناريو الثالث فيتمثل في حدوث تحالف بين الإخوان والحرس القديم في الحزب الوطني الحاكم. وقال إن هذه السيناريوهات تفرض علينا النضال ضد النظام من أجل أن يصلح نفسه أو يرحل، والنضال ضد الإخوان لدفعهم إلى ترشيد خطابهم السياسي، إلى جانب النضال من أجل تمكين القوى الأخرى ليصبح بالخريطة المصرية أكثر من قوة وليس قطبا واحدا.

لفت حسن إلى ظاهرة أخرى تتمثل في ثنائية الخطاب الإخواني، مشيرا إلى وجود حرس قديم وجناح إصلاحي داخل الجماعة، وأن الجناح الإصلاحي محدود الانتشار، وإن كان هو الأعلى صوتا، ذاهبا إلى وجود تكتيك لدى الإخوان واستراتيجية لمجاراة الواقع الحالي، تجعلهم يطلقون خطابا مطمئنا لا يعكس الاستراتيجية الحقيقية التي يجب الكشف عنها.

انتقد د. عمار حسن ما وصفه بإعطاء كل التيارات والرموز حق نقد الذات وحرمان جماعة الإخوان من ذلك الحق مؤكدا أنه من الظلم محاسبة الجماعة على تاريخها فقط والاعتماد على المعطى التاريخي لتفسير سلوكها الراهن وتجاهل التغيرات الحاصلة بها ودعا حسن الجماعة إلى التماهي داخل المجتمع وجعل مصلحة الجماعة المصرية فوق مصلحة جماعة الإخوان.

وأكد على أن المطلوب من الإخوان هو خطاب تصالحي وأكثر ملاءمة للواقع وأكثر اهتماما بالثقافة بمعناها الواسع.

وانتقل إلى قضية علاقة الإخوان بالأقباط فذهب إلى أن الأقباط يحصلون في ظل حكم الإخوان على مكاسب أكثر من تلك التي حصلوا أو يمكن أن يحصلوا عليها في ظل حكم الحزب الوطني، مدللا على ذلك بتخوف الحكومة من التصريح ببناء الكنائس خوفا من الجماهير المسلمة فيما لن يكون هذا الخوف موجودا لدى جماعة الإخوان.

عبر د. عمار حسن عن خشيته من عودة الإخوان إلى دور المتردد والمريض والخائف، ولعب دور الكومبارس في فيلم كبير بعد خروجهم من هذا الدور في الانتخابات الأخيرة، مشيرا إلى أن مصر ستكون خاسرة بعودة الإخوان للتردد، ولافتا إلى أن هذه العودة ربما تكون بدأت بالتصويت لصالح استمرار د. فتحي سرور رئيسا للبرلمان. وأكد على ضرورة استيعاب جماعة الإخوان داخل إطار الشرعية السياسية، لأن استمرار استبعاد الجماعة من الممكن أن يعيدها لممارسة العمل السري ويعطل التيار الإصلاحي داخلها. كما طالب الجماعة -الإخوان- بتحديد موقفها من قضايا الإمامة الكبرى أو الرئاسة، وتقديم المصلحة العامة على النص.

أزمة

وأكد الدكتور عمرو الشوبكي الباحث بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية في بداية حديثه أنه لا يمكن فصل خطاب أي جماعة أو قوى سياسية عن طبيعة النظام السياسي القائم والواقع السياسي الموجود مشيرا إلى أن هذا الواقع كشف ومن خلال الانتخابات الأخيرة عن مروره بعدد من المشاهد والظواهر في مقدمتها انهيار دور الأحزاب السياسية، مؤكدا أنه وعلى مدار الخمسة والعشرين عاما الماضية تحملت الأحزاب نفسها جزءا من المسئولية عن هذا الوضع فيما تحمل النظام الحاكم الجزء الأكبر منها بحصاره لهذه الأحزاب وفرض قيادات بعينها عليها وقتل مبادرات كثير من القوى كما حدث مع حزبي الكرامة والوسط ثم في تجربة حزب الغد.

وأشار الشوبكي إلى أن المعركة الانتخابية لم تكن سياسية ولم تكن بين تيار الدولة المدنية الذي تدافع عنه الدولة وتيار ظلامي يمثله الإخوان كما حاولت الدولة تصويرها مدللا على ذلك بأن استخدام بعض المرشحين المستقلين ومرشح حزب الوطني للشعارات الدينية كان أكثر من استخدام الإخوان لها أحيانا.

وأضاف الشوبكي أن جماعة الإخوان ذات تركيب خاص، فهي جماعة دينية دعوية يقوم أحد أهم شروط الانضمام إليها على مجموعة من المعايير الدينية كالالتزام الديني وممارسة الشعائر والتعمق في الفقه والسيرة النبوية. كما أن هناك مستويات للعضوية داخلها، انطلاقا من هذه المعايير، مضيفا أن الدمج بين السياسي والدعوي في مراحل لاحقة مثل وجها خاصا في تنظيم هذه الجماعة.

وأكد الشوبكي على ضرورة أن تفصل الجماعة بين كونها جماعة دعوية والتنظيم السياسي داخلها، مشيرا أيضا إلى عدد من الإشكاليات التي يجب على الجماعة مواجهتها والرد عليها، وفي مقدمتها موقف الجماعة من طلب أي مواطن مسيحي أو مواطن مسلم لا يمارس الشعائر الدينية الانضمام إليها، إلى جانب تحديد مواقفهم من قضايا المرأة والسياحة والأقباط. وقال إن على الإخوان طرح هذه الإشكاليات ومناقشتها بجرأة.

وقال الشوبكي إنه غير متفائل بنشأة حزب سياسي للإخوان في المستقبل المنظور، مشيرا إلى أن فكرة التنظيم السياسي تتطلب استحقاقات وتحتاج مواقف واضحة في الفترة القادمة من قضايا أخرى، كتوريث الحكم في مصر وتقديم رؤية اقتصادية أكثر تماسكا.

وأكد الشوبكي أنه لا بديل عن التعامل مع الإخوان كحركة سياسية مدنية داخل النظام السياسي بما يطرح استحقاقات متبادلة بين الجماعة وهذا النظام.

ابتزاز

وتدخل بهي الدين حسن بالتعقيب فأشار إلى أن الإخوان مدعوون لمراجعة استراتيجيتهم ووضع استراتيجية ربما تكون جديدة معبرا عن خشيته من أن تكون الاستراتيجية التي أوصلت الإخوان للـ٨٨ مقعدا ليست هي الصالحة حتى للحفاظ على هذه المقاعد، وليس للوصول إلى الحكم. وأشار إلى أن الابتزاز بحل البرلمان سيكون واحدا من التحديات التي ستواجه الإخوان في الفترة القادمة، خاصة مع تزايد الحديث عن وجود مشروع قانون جديد للانتخابات يمكن للحزب الوطني إقراره في أية لحظة، وحل البرلمان على أساسه.

وفي تعقيبه الختامي أكد عصام العريان أنه لا يمانع في إنشاء حزب سياسي ذي مرجعية مسيحية، مشيرا إلى دعوة الإخوان لترشيح ألف قبطي على قوائم الجماعة في انتخابات المحليات القادمة. ورفض الجانب المسيحي الشديد لذلك المطلب لأن الكنيسة لن توافق عليه.

وأكد أن الإخوان غير حريصين على الدخول في موضوع رئاسة الدولة وأن ما يهمهم هو أن يكون الترشيح لهذا المنصب متاحا أمام جميع المواطنين، دون تمييز وبشروط موضوعية.

وقال العريان إنه إذا نجحت جهود الإخوان لفتح الباب أمام العمل الحزبي فسيكون اختيارهم هو الفصل بين الدعوي والسياسي داخل الجماعة، مشيرا إلى تركيز الإخوان على إصلاح الحكم وليس الوصول إليه. **محيي الدين سعيد**

تم نشر هذا
المقال بجريدة
الحياة بتاريخ
١٦/٢/٢٠٠٦

الإخوان والليبراليون

مونولوج سياسي مصري

سيد ضيف الله

يبدو أن الوقت مناسب الآن لتأمل ردود أفعال ألوان الطيف السياسي على فوز الإخوان بـ٨٨ مقعدا برلمانيا، خاصة أنها تحمل في طياتها ما يدعو للتساؤل عن الشرط الجوهري لإنجاح حوار سياسي محتمل ومرغوب فيه بين جماعة الإخوان المسلمين في مصر والأحزاب ذات المرجعية العلمانية، وكذلك الشخصيات السياسية المعروفة بتضحياتها الكثيرة من أجل قيم الحرية والتقدم والمواطنة. إن المراجعة النقدية هي ما أعنيه بالشرط الجوهري. وأستبعد هنا توهم أن يقوم بالمراجعة النقدية كل من كانت تخوفاته موجهة ومقنعة، أي موجهة بأوامر سلطوية عليا، ومقنعة بقناع الخلط بين ما هو سلطوي استبدادي، وما هو ليبرالي ديمقراطي. كما أستبعد توهم أن يقوم بتلك المراجعة النقدية من كانت عداوته للإخوان المسلمين عداوة تنطوي على مراهقة فكرية اتخذت من الأيديولوجية، ماركسية كانت أو علمانية بشكل عام، لباسا لها، حيث يعيش هؤلاء "ترف العداء" الذي يأكل في جسدهم دون أن يحرك ساكنا. وبالمثل، أستبعد توهم أن يقوم نظائر هؤلاء وأولئك داخل جماعة الإخوان المسلمين بأي مراجعة نقدية تسهم في السير خطوة للأمام.

لقد عبر المتخوفون من الإخوان في مصر على اختلاف مواقعهم الفكرية والسياسية عن درجات متفاوتة من التخوف، وأولى هذه الدرجات أن سبب التخوف ليس من المرجعية الدينية للإخوان المسلمين، وإنما ما أسماه البعض "النفاق السياسي" الذي مارسته الجماعة عبر تاريخها ومازالت تمارسه، بشكل يزعج التيارات السياسية الأخرى في صفوف المعارضة. أما أقصى درجات التخوف فهو أنه لا يمكن التصالح بين الفكر الليبرالي والمرجعية الدينية للإخوان المسلمين، لأن أي جماعة دينية تنطلق من القول إن الإنسان غير كامل أخلاقيا وإن مهمتها هي "إعادة بناء الإنسان"، وذلك لأن نقطة البداية في الفكر الليبرالي مختلفة تماما؛ حيث كل إنسان مكتمل في ذاته بما فيها من عيوب ومزايا.

وبين هاتين الدرجتين من أسباب التخوف (النفاق السياسي والتضاد مع جوهر الفكر الليبرالي)، هناك العديد من التخوفات منها أن الجماعة دأبت في الآونة الأخيرة على إرسال الرسالة ونقيضها، وهو أمر لا يتسق مع الرغبة في اكتساب ثقة التيارات السياسية والشخصيات الليبرالية. ولا أحسب ذلك تكتيكا إخوانيا بقدر ما هو ازدواجية أصبحت واضحة يمكنها أن تطول هوية الجماعة ذاتها. وطرفا هذه الازدواجية هما "قسم التربية" داخل الجماعة، حيث الخطاب الإخواني التقليدي المهيمن على عقول ووجدان القواعد الإخوانية بمواقفه الراديكالية لتحقيق أكبر قدر من التعبئة والتجييش لهم، والطرف الثاني هو تيار الوسط الليبرالي داخل الجماعة (عبد المنعم أبو الفتوح نموذجا) حيث الخطاب الإخواني الساعي لأن يكون مفارقا للخطاب الإخواني الراديكالي باتخاذ مواقف أكثر ليبرالية من قضايا ذات حساسية عالية داخل الجماعة كالأقباط وحرية الفكر والمرأة.. إلخ لدرجة قبول عبد المنعم أبو الفتوح (في حوار منشور بجريدة القاهرة ١٦/٣/٢٠٠٤)، بالمواطنة قبولا تاما، حتى أنه يقبل أن يتولى الأقباط وغير المسلمين عامة جميع المناصب بما فيها منصب رئيس الجمهورية طالما أن الدستور الذي أقره الشعب لا يمنع ذلك. وفي هذا، لاشك، توسيع لهامش ما هو سياسي داخل المتن الإخواني. غير أن هذا الهامش السياسي مازال محجوبا عن القواعد الإخوانية التي رفعت المصاحف في المظاهرات والتي حملت السلاح في الانتخابات، والتي يتخوف البعض من أن تطوله أياديها إذا ما وصلت للحكم بهذه الوضعية، فتصفي كل من يخالفها الرأي. ولعل لهذا الانفصام داخل الجماعة شواهد كثيرة في الممارسة السياسية، من أبرزها ما يمكن رصده من موقف الجماعة تجاه الأقباط، فقبل أيام من استضافة الجماعة لبعض المفكرين الأقباط للاحتفال بفوزها بالمقاعد البرلمانية الثمانية والثمانين أمام شاشات الفضائيات المختلفة، كانت القواعد الإخوانية في (المنيا) إحدى محافظات مصر أثناء الانتخابات تردد شعار (بالطول بالعرض هنجيب الصليب الأرض) في مواجهتها أمام أحد المنافسين الأقباط للمرشح الإخواني.

إن جماعة الإخوان المسلمين ما لم تنجح في تجسير الفجوة بين التيار الليبرالي داخلها، وبين قواعدها، فمن حق الجميع أن يتخوف، ومن حقه أن يدعي - إلى أن يثبت العكس - أن قبول الجماعة بالديمقراطية هو قبول بها لمرة واحدة وبعدها سوف تنقلب عليها، أو أن لها ظاهرا وباطنا، ظاهرها قبول الديمقراطية، وباطنها الاستبداد مركبا؛ لأنه مزيج في هذه الحالة من الاستبداد السياسي والاستبداد الديني.

إن مبدأ المواطنة تحتاج إليه جماعة الإخوان المسلمين في مصر كثيرا سواء على المستوى النظري والفكري أو على المستوى السياسي، تحتاج إليه ليكون فاعلا في منظومتها الفكرية والسياسية وناسخا للأبد للمفاهيم المتوارثة التي مازالت مؤثرة على قواعدها. وبالتالي على صورتها لدى التيارات السياسية الأخرى. وهي مسألة ليست بسيطة، لأنها تطول العلاقة التاريخية لجماعة الإخوان في مصر بالتنظيم الدولي للإخوان المسلمين، فهل تنجذب الجماعة ناحية الوطن والمواطنة، أم ناحية أجندة التنظيم الدولي للإخوان المسلمين؟

على الجماعة أن تنجح فيما فشلت فيه على مر تاريخها، أعني أن تنجح في تقديم قيادي قادر على التواصل بشكل صحيح ونقدي مع الخطاب العالمي والإنساني في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، وهو ما لن يتحقق بدون حسم الثنائيات التي تتجاور داخل بنية الجماعة (التيار الليبرالي / القواعد الإخوانية)، (الوطن والمواطنة / عالمية التنظيم)، (البراجماتية السياسية، الثوابت العقائدية)... إلخ.

إن هذه الأسئلة يصعب أن يجيب عليها غير "التيار الليبرالي" داخل الجماعة من خلال تقديره لمدى تأثيره في القواعد الإخوانية، ولاشك أن هناك حاجة ماسة لمساعدة هذا التيار في مهمته، لاسيما أن هناك مصالح متبادلة بينه وبين الليبراليين والعلمانيين، بشكل عام، وأولى هذه المصالح الإسهام في توسيع هامش الديمقراطية في مصر في مواجهة دولة التسلط.

لكن على هذا التيار ألا ينتظر أن تكون مساعدة الليبراليين له في شكل "زفة طبل بلدي" وتهليل لما تحققه الجماعة من مكاسب سياسية بوضعيتها الراهنة، لأن المساعدة الحقيقية تكون بتوجيه النقد الموضوعي لسلبيات الجماعة دون أن يكون الغرض من ذلك الدفاع عن الاستبداد السلطوي، أو تنفيس عن مراهقة أيديولوجية معادية للآخر السياسي ذي المرجعية الدينية.

وعلى هذا، ينبغي على المنتقدين لجماعة الإخوان أن يراجعوا أسباب تخوفاتهم وانتقاداتهم، ونعتقد أن كثيرا من الانتقادات لا تخص الإخوان وحدهم، وإنما هي ناتجة عن مناخ سياسي جففت منابع السياسة فيه لعقود. ومن غير المنطقي أن يتحمل الإخوان وزر ذلك وحدهم. فالقول إن "إعادة بناء الإنسان"، الذي تنطلق منه كل جماعة دينية هو قول نقيض لجوهر الفكر الليبرالي، فيه تناس لحقيقة أن "إعادة بناء الإنسان" وإن لم تنص عليه برامج أشكال التنظيم السلطوي المختلفة منذ إعلان مصر جمهورية، والمعارضة ذات المرجعية العلمانية، إلا أن الجميع مارسه بدرجات متفاوتة، وكان لأشكال التنظيم السلطوي العلمانية بحكم سيطرتها على مؤسسات التعليم والإعلام الدور الأكبر في أدلجة المواطنين المصريين وغسيل أمخاخهم لعقود، لدرجة أن أصبح كل شيء في مصر يتخذ قدسية ما هو عقيدي الذي لا يقبل الخلاف في الرأي.

ويمكن أيضا مراجعة الانتقاد القائل إن التخوف من الإخوان قائم على أساس الخوف على الأقلية سياسية كانت أو دينية من أن تنتهك الأكثرية الإسلامية التي ستصل بالانتخابات للحكم، حقوقها عبر الديمقراطية أيضا. لأن تلك مشكلة الديمقراطية وليست مشكلة الإخوان المسلمين، لأن الديمقراطية التي عن طريقها تحقق الأغلبية أهدافها لم تكن في ظل الدولة المصرية ذات يوم هي السبيل الممهد أمام الأقلية السياسية أو الدينية لمنع الأغلبية من الاستبداد وانتهاك حقوقها. فإذا كان الليبراليون يطالبون الإخوان بأن يراجعوا ثوابتهم الأيديولوجية حتى يمكنهم التنظير السياسي لقبول ما يخالف فهمهم للإسلام احتراما لقبول الأغلبية له على أسس ديمقراطية، فمن باب أولى ألا يطالب الليبراليون الإخوان بألا يتمسكوا بالحق نفسه حين تكون الأغلبية مع ما يوافق فهمهم للإسلام ومبادئهم.

إن الديمقراطية في العالم العربي عوراء، لا ترى إلا بعين الأغلبية، أما الأقلية فعليها أن تناضل سلميا من أجل أن تتوفر لها مقومات تحولها ذات يوم إلى أغلبية. وبالتالي، إذا كانت الديمقراطية لن تحسم وحدها المشكلة، فإن على المجتمع أن يسهم في إدارة شئونه إذا ما عجزت نخبه السياسية الدينية والعلمانية عن الحوار، وراحوا يعيدون إنتاج مونولوجات الاستبداد السلطوي. ودعوة المجتمع هنا نابعة من إدراك لضرورة أن تكون هناك حركة مجتمعية تفرض على الجميع أن تتجسد دستوريا وقانونيا على نحو يضمن التزام الجميع بالديمقراطية وعدم الانقلاب عليها، لأن أي ضمانات دستورية وقانونية، فضلا عن نوايا سياسية اتخذت شكل برامج سياسية، لا يمكنها أن تضمن عدم الانقلاب على الديمقراطية، وذلك من أهم دروس التاريخ العربي السياسي، وليس المصري فقط. والحقيقة أنه في غياب هذه الحركة المجتمعية الواعية باحتياجات اللحظة الحاضرة على المستوى السياسي، فلا ضمانة لتحول المونولوج السياسي بين الإخوان والليبراليين في مصر إلى حوار مثمر، لأن أطراف الحوار لن تكف عن إعادة إنتاج مونولوجات أشكال التنظيم السلطوي، التي عانوا منها هم أنفسهم دون تمييز بين من كانت مرجعيته علمانية أو دينية.

ومازال العالم العربي سجنا ومقبرة للصحفيين

متابعة فاطمة إمام

صدر حديثا التقرير السنوي لمنظمة "مراسلين بلا حدود" الذي يرصد حالة حرية الصحافة في أنحاء العالم، وقد احتلت فنلندا المركز الأول وتذيلت كوريا الشمالية قائمة الدول، في حين قبعت الدول العربية في المؤخرة وقد اعتبر التقرير إقليم الشرق الأوسط وإقليم شرق آسيا أسوأ أقاليم العالم، حيث يعاني فيهما الصحفيون من بطش السلطات وبطش الجماعات المسلحة الذي يعوق أداء الصحفيين لمهامهم بحرية.

رصد التقرير تراجع ترتيب الدول المتقدمة، في مقابل التقدم الذي أحرزته الدول النامية، حيث تراجعت الولايات المتحدة عشرين مركزا لتحتل المركز الـ٤٤، إثر حادثة سجن "جوديث ميلر" محررة "نيويورك تايمز" وكذلك سن تشريعات تقلص من احترام خصوصية المصادر. وهذا هو نفس الوضع في كل من كندا وفرنسا، في حين تحسنت الأوضاع في العديد من الدول الأفريقية واللاتينية، فعلى سبيل المثال احتلت بنين المركز ٢٥ والسلفادور المركز ٢٨ والرأس الأخضر المركز ٢٩ وكوستاريكا المركز ٤١ وبوليفيا المركز ٤٥.

وتراجع ترتيب إسرائيل حيث احتلت المركز (٤٧) نظرا لسقوط عدد من الصحفيين برصاص الجيش الإسرائيلي وقد استمرت حالة الفوضى الأمنية في فلسطين؛ لتحتل بذلك السلطة الفلسطينية موقعا متأخرا وهو المركز ١٣٢، ويعتبر التقريران العراق تشهد أكثر الصراعات دموية منذ الحرب العالمية الثانية، إذ قتل في العام الماضي وحده على الأقل ٢٤ صحفيا من إجمالي ٧٢ صحفيا لقوا حتفهم منذ بدء عمليات القتال في مارس ٢٠٠٣ إلى جانب اعتقال القوات الأمريكية لستة صحفيين في سجن أبو غريب دون وجود أي تفسير لسبب هذا الاعتقال ودون السماح لهم بتلقي زيارات من زملائهم أو عائلاتهم ومحاميهم.

الوطن العربي ما زال في المؤخرة:

وقد تصدرت الكويت الدول العربية، وقد تذيلت ليبيا القائمة وقد أورد التقرير أسبابا لتأخر مراكز الدول العربية في التقرير، ففي الجزائر التي احتلت ١٢٩ مازالت السلطات تضيق الخناق على المؤسسات الصحفية المملوكة للقطاع الخاص وتلقي القبض على العديد من الصحفيين، فعلى سبيل المثال ما زال محمد بن شيشو قابعا في السجون الجزائرية منذ قرابة عام ونصف العام إلى جانب الوضع المتدهور في الأقاليم الجزائرية حيث يتعرض الصحفيون للملاحقة والتهديد من السلطات. حتى لبنان التي كانت تتصدر دول الإقليم في حرية الصحافة، تراجع ترتيبها وبشدة، حيث تراجعت خمسين مركزا عن آخر تصنيف لها، وذلك يرجع لحوادث الاعتداء على الصحفيين التي أودت بحياة سمير قصير واستهدفت مي شدياق. ومازالت السعودية في المركز ١٥٤ وليبيا في المركز ١٦٢ وسوريا في المركز ١٤٥ تمنع إنشاء أي صحف تابعة للقطاع الخاص، مما يجعل الصحف الحكومية وحدها هي مصدر المعلومات الوحيد لسكان هذه الدول. ومازال الوضع في مصر (المركز ١٤٣) متدهورا حيث تزايدت الاعتداءات على الصحفيين ولم يف الرئيس مبارك بإصدار قانون يلغي الحبس على جرائم النشر. وفي تونس التي تحتل المركز ١٤٧ ما زالت السلطات تشدد قبضتها على الصحفيين، على الرغم من وعود الرئيس زين العابدين بن علي بمزيد من الحريات، إلا أن الأيام ما لبثت أن أثبتت أنها كانت مجرد وعود جوفاء.

الترتيب على المستوى العربي	الدولة	الترتيب على المستوى العالمي
١	الكويت	٨٥
٢	قطر	٩٢
٣	الأردن	٩٦
٤	الإمارات العربية المتحدة	١٠١
٥	لبنان	١٠٨
٦	المغرب	١٢٠
٧	جيبوتي	١٢١
٨	البحرين	١٢٣
٩	موريتانيا	١٢٧
١٠	الجزائر	١٢٩
١١	فلسطين	١٣٢
١٢	السودان	١٣٤
١٣	اليمن	١٣٦
١٤	مصر	١٤٣
١٥	سوريا	١٤٥
١٦	تونس	١٤٧
١٧	السعودية	١٥٤
١٨	العراق	١٥٧
١٩	ليبيا	١٦٢

على المصريين أن ينتظروا ما هو أسوأ من الطوارئ!

حافظ أبو سعدة

حسين عبد الرازق

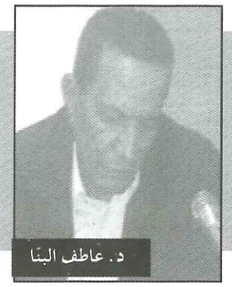
د. عاطف البنا

د. ضياء رشوان

هل نحن فى حاجة إلى قانون جديد لمكافحة الإرهاب ؟!

المطالبة بإنهاء حالة الطوارئ الاستثنائية الجاسمة على البلاد على نحو متواصل منذ عام ١٩٨١، بل ومراجعة قانون الطوارئ بكل ما ينطوي عليه من صلاحيات هائلة للسلطة التنفيذية تقوض بموجبها الحد الأدنى من الضمانات الدستورية والقانونية للحقوق والحريات العامة للمواطنين، كانت ولا تزال مطلبا رئيسيا للحركة الحقوقية والقوى والتيارات السياسية المتطلعة للإصلاح الديمقراطي.

محيي الدين سعيد

وقد كان واحداً من المفاجآت التى أطلقها البرنامج الانتخابي للرئيس مبارك عند خوضه للانتخابات الرئاسية، متمثلا ليس فى إعلان عزمه على إنهاء حالة الطوارئ وإنما ربطه الإقدام على مثل هذه الخطوة بسن تشريع جديد لمكافحة الإرهاب واجتثاث جذوره، وذلك على الرغم من أن هذا التشريع قائم بالفعل من خلال القانون سيئ السمعة رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٢ الخاص بمكافحة الإرهاب و الذى تم دس نصوصه ودمجها فى القانون الطبيعى من خلال إلحاقها بنصوص قانونى الإجراءات الجنائية والعقوبات وقد حظي هذا القانون منذ صدوره قبل ثلاثة عشر عاما بانتقادات واسعة سواء فيما يتعلق باستخدام تعبيرات فضفاضة فى توصيف الجريمة الإرهابية بما يسمح بتطبيق النصوص الاستثنائية للقانون على أفعال تندرج تحت إطار المعارضة السياسية السلمية أو في إطار حرية التعبير عن الآراء، أو فيما يتعلق بحرمان المتهمين بمخالفة أحكامه للعديد من الضمانات القانونية التى تتوفر لغيرهم من المتهمين فى أية قضايا أخرى. ومن ثم فإن ما أعلنه الرئيس مبارك فى هذا الصدد قد أثار الكثير من المخاوف حول استبدال حالة الطوارئ الاستثنائية بقانون أبدى يتضمن من القيود الاستثنائية ما يفوق ما هو متاح للسلطة التنفيذية ولأجهزتها الأمنية عبر ما توفره نصوص قانون الطوارئ وقانون مكافحة الإرهاب معا.

تعديلات دستورية

ويفاقم من هذه المخاوف ما أعلنه مؤخرا د. فتحي سرور رئيس مجلس الشعب من أن إصدار القانون الجديد لمكافحة الإرهاب يرتهن بالنظر فى التعديلات الدستورية المفترض إجراؤها، الأمر الذى يعنى أن النية تتجه داخل الحكومة وحزبها إلى إعادة النظر فى بعض الضمانات الدستورية وبخاصة فيما يتعلق، بالضوابط الخاصة بالاحتجاز لمجرد الاشتباه أو الحبس الاحتياطي وذلك خشية الطعن على دستورية القانون الذى تخطط الحكومة لتمريره معتمدة على الأغلبية البرلمانية التى تتمتع بها.

ويشير حسين عبد الرازق الأمين العام لحزب التجمع إلى أن القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٢ لقى وقت إصداره اعتراضات من كثير من الفقهاء ورجال القانون والأحزاب السياسية.

ويوضح عبد الرازق أن الاعتراضات انصبت على عدد من المواد تحديدا؛ حيث المادة الثانية من القانون تضيف إلى قانون العقوبات المادة ٨٦ التى تعرف الإرهاب وقد جاء هذا التعريف فى صياغات عامة مطاطة مثل الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر ومن خلال استعمال القوة و العنف والتهديد بها لافتا إلى أن هذا التعريف الفضفاض يدخل تحت مسمى الإرهاب كل الحركات والاحتجاجات السلمية التى تكفلها اتفاقيات حقوق الإنسان، التي انضمت إليها مصر.

قيود صارمة

يستطرد عبد الرازق أن هذه المادة تضيف أيضا إلى قانون العقوبات المادة ٨٦ مكرر والتى تتعلق بتكوين وإدارة وعضوية الجمعيات والهيئات وهو ما يمثل انتهاكا واضحا لحق التنظيم وحق إبداء الرأي وفرض قيود على حرية الصحافة والصحفيين وأساتذة الجامعات الذين يبدون رأيا مخالفا لرأى الحكومة بل قيدا على أعضاء مجلس الشعب الذين يبدون رأيا لا ترضى عنه الحكومة حيث تنص هذه المادة على أنه: "يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات كل من روج بالقول أو الكتابة وبأي طريقة أخرى للأغراض والمبادئ التى تدعو إليها الجمعيات والهيئات والمنظمات...الخ أو حبذ أمرا من أمورها..." ويتكرر فى صياغة هذه المادة نفس الصياغات المطاطة والعبارات العامة غير المحدودة المدلول مثل "الإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي".

ويشير عبد الرازق إلى أن القانون يضيف فى المادة ٨٨ مكرر "د" منه جواز الحكم -بالإضافة للعقوبة- بتدبير أو أكثر يتناول حظر الإقامة فى مكان معين أو منطقة معينة أو الالتزام بالإقامة فى مكان معين وحظر التردد على أماكن أو محال معينة وهذه التدابير تحول إجراءات وردت فى قانون الطوارئ ضمن سلطات الحاكم العسكري عند إعلان حالة الطوارئ فى حالات استثنائية مهما طالت إلى إجراءات عادية دائمة فى القانون العام يمكن تطبيقها -طبقا لتعريف الإرهاب فى هذا القانون- ضد أي مواطن مهتم بشئون وطنه وضد أي نشاط جماهيري عمالي أو فلاحي أو طلابي.

ويوضح عبد الرازق أن القانون يعطى سلطات واسعة للنيابة فى التحقيق والحبس الاحتياطى كما يطلق يد الشرطة فى تقييد حرية المواطنين تحت اسم الإجراءات التحفظية بما يتعارض مع الدستور، حيث لمأمور الضبط القضائي "الشرطة" إذا قامت دلائل كافية -من وجهة نظره- أن يلقى القبض على الشخص المتهم دون الحصول على إذن من النيابة ويحتفظ به فى محبسه ٧٢ ساعة يطلب خلالها من النيابة العامة أو الإذن بالقبض عليه وللنيابة أن تأذن بالقبض عليه لمدة ٧ أيام يمكن مدها لمدة مماثلة يرسل بعدها المتهم إلى النيابة التى يتعين أن تسمع أقواله فى خلال ٧٢ ساعة من عرضه عليها أى أن المتهم الذى قبض عليه تحت اسم التحفظ دون إذن من النيابة يظل فى يد الشرطة لمدة تصل إلى ٢٠ يوما وذلك بالمخالفة الصريحة للضمانات الدستورية للحرية الشخصية طبقا للمادة ٤١ من الدستور.

ويقول عبد الرازق إن إطلاق يد الشرطة فى تقييد حرية المواطن على هذه الصورة ودون عرضه على النيابة العامة طوال هذه الفترة يقطع على ضوء الممارسات المتبعة طوال السنوات الماضية بأن المتهمين سيخضعون للتعذيب المادي والمعنوي والتهديدات المختلفة وهى الممارسات التى أكدتها تقارير منظمات حقوق الإنسان والأحكام النهائية الصادرة من محاكم أمن الدولة في عديد من القضايا.

قانون غير دستوري

ويبدى الدكتور عاطف البنا أستاذ القانون الدستوري بجامعة القاهرة اندهاشه من تجاهل الحزب الوطنى الحاكم وجود قانون للإرهاب في مصر، مشيرا إلى أن المحكمة الدستورية العليا تنظر فى دعوى أقامها هو شخصيا قبل عامين للطعن فى دستورية بعض مواد هذا القانون. ويقول البنا إن وضع قانون الإرهاب ضمن قانون العقوبات كان بهدف بقاء هذا القانون الخاص بالإرهاب للأبد؛ لأن وجود قانون منفصل خاص بالإرهاب سيكون بمثابة قانون استثنائي مقيد للحرية وستوالى المطالبات بإلغائه بمجرد زوال أسباب صدوره.

ويحذر البنا من دلالات تجاهل وجود هذا القانون بالفعل معتبرا أن ذلك يكشف عن نوايا سيئة لدى رجال الحكم تجاه المزيد من تقييد الحريات وفرض القيود تحت دعاوى مختلفة فى وقت يتطلع فيه الشعب ويتحرك بالفعل فى اتجاه التخلص من هذه القيود.

ويتفق البنا مع كل ما ذكره عبد الرازق بشأن القيود التى يفرضها قانون الإرهاب الحالي وتجاوزه للنصوص الدستورية المختلفة وتناوله لعبارات مطاطة وغير محددة فى نصوصه وعباراته بهدف تكييفها قانونا بما يتواءم وممارسات وأغراض الحزب الوطنى وحكومته ويقول إن إلغاء القوانين الاستثنائية وحالة الطوارئ المستمرة يعنى العودة إلى القانون الطبيعي وهو كاف بنصوصه لردع أي انحراف.

إجراءات

ويرى حافظ أبو سعدة أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الإنسان وعضو المجلس القومى لحقوق الإنسان بداية أن مصر ليست فى حاجة لقانون جديد لمكافحة الإرهاب مشيرا إلى أنه بموجب التعديلات التى أدخلت فى قانون الإجراءات الجنائية وقانون العقوبات أصبح لدينا قانون مكافحة الإرهاب. لكن أبو سعدة يرى أن قضية مكافحة الإرهاب تتطلب مزيدا من البحث والدراسة والحوار مع الأجهزة الأمنية، -بشكل علني- لمعرفة الإجراءات والإمكانيات التي تطلبها الأجهزة الأمنية لحماية الأمن القومي المصري والمواطن المصري. وفى نفس الوقت الإقرار بأن هذه المطالب والاحتياجات لا يجب أن تتعارض أو تتناقض مع معايير ومبادئ حقوق الإنسان.

ويؤكد أبو سعدة أنه لا يوجد رابط بين قانون الإرهاب وقانون الطوارئ، مشيرا إلى أن الأخير يعطل كل الصلاحيات والضمانات الموجودة فى الدستور المصري وفى قانون الإجراءات الجنائية وفى حق الملكية وحق التنقل والخصوصية وغيرها من الحقوق المعطلة بفضل الطوارئ، بما يؤثر ليس فقط على الحريات الفردية للأشخاص ولكن أيضا على الاقتصاد المصري؛ حيث لا يعقل أن يأتي المستثمرون بأموالهم ومشروعاتهم لمصر فى ظل قانون يسمح بالقبض والاعتقال، ولا يتم التحقيق أمام المحاكم سوى بعد شهر من الاعتقال بما يسمح بالمصادرة والاستيلاء على الممتلكات لاعتبارات أمنية. ويقول أبو سعدة إن هذا الأمر حتى لو كان لا يستخدم حاليا، إلا أن إمكانية استخدامه قائمة بوجود القانون.

معالجة ظاهرة الإرهاب

أما الباحث ضياء رشوان الخبير بمركز الدراسات الاستراتيجية بالأهرام فيأخذنا إلى زاوية أخرى مهمة فى مسألة مكافحة الإرهاب تتعلق بضرورة الفهم العميق للأسباب والعوامل والدوافع التى أدت إلى تأجيج ظواهر الإرهاب. ويشير بداية إلى أن ظاهرة الإرهاب بكل موجاتها وتجلياتها الإقليمية نتجت دوما عن حزمة معقدة من الأسباب والعوامل التى اختلفت فى ترتيب أهمية أدوارها من موجة إلى أخرى ومن مكان لآخر ومن مرحلة إلى أخرى.

يستطرد رشوان مشيرا إلى أن العوامل الفكرية المتمثلة فى التفسير المغالى والمتطرف لنصوص الإسلام وأحكامه ظلت موجودة دوما فى مكان متقدم من تلك الأسباب والعوامل التى شكلت الظاهرة الإرهابية جنبا إلى جنب مع العوامل المرتبطة بالإطار السياسي سواء المتمثلة داخليا فى الاستبداد والقمع السياسى أو خارجيا فى العدوان العسكري أو التدخل السياسي الأجنبي.

يضيف رشوان أنه بالقراءة نفسها فقد لعبت عوامل الغبن والقهر الاجتماعى والاقتصادي أدوارا لا تقل أهمية فى بعض الموجات والمراحل والبلدان فى ولادة ظاهرة الإرهاب بها وأثناءها، ويشير إلى أن هذه العوامل لعبت دورا متقدما وليس وحيدا بالطبع في نشوء ونمو ظاهرة الإرهاب التى عرفتها كل من مصر، والجزائر منذ عام ١٩٩٢ وحتى عام ١٩٩٨، حيث أكدت الدراسات أن تلك الظاهرة ارتبطت إلى حد بعيد فى مصر بمناطق الصعيد شديدة الحرمان من الخدمات الاجتماعية والاقتصادية، كما ارتبطت في الجزائر بالأزمة الاقتصادية الاجتماعية الخانقة والتى شهدت وصول نسبة البطالة إلي نحو ٣٠٪ من القوى العاملة كأحد أبرز مظاهر هذه الأزمة.

ويستطرد أنه بدا واضحا فى البلدين خلال تلك الفترة أن غالبية المنتمين إلى الجماعات المتطرفة التى جنحت إلى العمل المسلح والإرهابي قد جاءوا من الفئات والمناطق الأكثر فقرا وحرمانا ومثلت لهم أفكار الغلو والتطرف الديني المخرج الرئيسي للاحتجاج على تلك الأوضاع.

ويلفت رشوان إلى أن عوامل الحرمان والقهر الاقتصادي والاجتماعي لم تكن حاضرة فى معظم تجليات الظاهرة الإرهابية الأخيرة الدائرة فى عديد من مناطق العالم ودولها منذ هجمات الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ فى حين أنها بدت واضحة فى عدد قليل منها مشيرا إلى أنه فى خلال أسبوع واحد من شهر مايو ٢٠٠٣ وبعد نحو شهر من سقوط بغداد تحت الاحتلال الأنجلو أمريكي شهدت مدينتا الرياض فى السعودية والدار البيضاء فى المغرب هجومين انتحاريين كبيرين قامت بهما عناصر إسلامية متطرفة، وحينها أكدت التحقيقات أن من قاموا بهجوم الرياض ينتمون إلى الطبقات الوسطي السعودية، ويمتلكون قدرات مادية مكنتهم من استخدام كميات كبيرة من متفجرات متقدمة وغالية الثمن وتجهيزات حديثة، وكشفت التحقيقات عن أن انتحاريي الدار البيضاء ينتمون إلى أفقر شرائح المجتمع المغربي، وهو ما انعكس بوضوح على متفجراتهم القليلة بدائية التصنيع.

وأشار رشوان إلى أن تفجيرات قطارات مدريد فى مارس ٢٠٠٤ لم يبد أن منفذيها يعانون من مشكلات كبرى تتعلق بالفقر أو الحرمان الاقتصادي والاجتماعي. فيما بدا منفذو الهجمات الإرهابية التي شهدتها عدة أحياء بالقاهرة فى العام المنصرم أكثر تأثرا، بدوافع الحرمان والقهر الاجتماعى والاقتصادي والفقر.

ويؤكد أن تعدد أسباب وعوامل نشوء ظاهرة الإرهاب ونموها لا يمنع من القول إن الملاحظ فى الموجة الحالية لتلك الظاهرة تراجع دور العوامل والأسباب ذات العلاقة بالحرمان والقهر الاقتصادي والاجتماعي بصفة عامة مع بقاء دور متقدم لها فى بعض الحالات القليلة ويبدو الأكثر وضوحا فى تلك الموجة الحالية أهمية الدور الذي تلعبه العوامل والأسباب السياسية الخارجية، خصوصا الاحتلال الأمريكي للعراق وأفغانستان والممارسات الإسرائيلية تجاه الشعب الفلسطيني فى تهيئة المناخ المناسب لترويج ونشر التفسيرات الأكثر تطرفا وعنفا بين الشباب المسلم، وهو ما يدفع بهم إلى الانخراط فى أعمال العنف والإرهاب.

عندما تتحول قاعات المحاكم إلى ساحات لتصفية الحسابات مع خصوم النظام

رجب سعد

أثار الحكم الصادر ضد الدكتور أيمن نور رئيس حزب الغد بالسجن لمدة ٥ سنوات بعد إدانته في تهمة تزوير توكيلات تأسيس حزبه ردود أفعال صاخبة، حيث لم تقتصر الاحتجاجات على مطالبة منظمات المجتمع المدني المصرية بالإفراج الفوري عن نور، وإعادة محاكمته مرة أخرى أمام محكمة تتوافر بها الضمانات اللازمة لمحاكمة عادلة، وإنما انضمت لقافلة المحتجين منظمات أخرى دولية، وصدرت تصريحات وبيانات شديدة اللهجة ذيلت بتوقيعات أصحاب المقام الرفيع في مؤسسات صنع القرار داخل الولايات المتحدة الأمريكية ذاتها.

أيمن نور

منظمات حقوق الإنسان: الحكم الصادر ضد أيمن نور جائر وردود أفعال دولية تطالب بإطلاق سراحه

محاكمة تعتريها العيوب

على النطاق المحلي، أعربت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الحكم الذي أصدرته محكمة جنايات جنوب القاهرة في القضية ١٦٩ لسنه ٢٠٠٥ حصر أمن دولة عليا، حيث قضت فيها بحبس د. أيمن نور رئيس حزب الغد وعضو مجلس الشعب السابق بالسجن ٥ سنوات، وشككت المنظمة المصرية في توافر معايير المحاكمة العادلة والمنصفة في هذه القضية كما جاءت في المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان والدستور المصري، وقد أبدت بعض ملاحظاتها على إجراءات المحاكمة، ملخصة إياها في الآتي:

- انتدبت نيابة أمن الدولة العليا في نظر القضية وليس النيابة العامة، برغم أن قضايا التزوير لا تدخل في نطاق القضايا التي تنظر أمام نيابة أمن الدولة العليا.

- جاء اختيار المحكمة التي تنظر القضية بالمخالفة للقواعد المتفق عليها، فالأصل أن الجمعية العمومية تحدد الدائرة التي تنظر أمامها القضايا، ولكن في قضية د. نور جاء اختيار الدائرة من قبل رئيس محكمة الجنايات، ويضاف إلى ما سبق مخالفة قرار رفع الحصانة البرلمانية عن د. نور للائحة الداخلية لمجلس الشعب.

و طالبت المنظمة المصرية النائب العام بتأجيل تنفيذ العقوبة الصادرة ضد د. نور إعمالاً للمادة ٤٨٦ من قانون الإجراءات الجنائية حين اتخاذ إجراءات الطعن أمام محكمة النقض نظراً لتدهور حالته الصحية، إذ تنص المادة ٤٨٦ على "إذا كان المحكوم عليه بعقوبة مقيدة للحرية مصابا بمرض يهدد بذاته أو بسبب التنفيذ حياته بالخطر، جاز تأجيل تنفيذ العقوبة عليه".

وعلى صعيد آخر كانت منظمة "هيومان رايتس ووتش" قد أعربت في بيان مبكر لها بتاريخ ٧ ديسمبر عن استنكارها للدرجة العالية من التسييس الذي شاب محاكمة نور، وفي هذا الصدد قال جو ستورك نائب مدير قسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالمنظمة "إن محاكمة أيمن نور تماما مثل العنف ضد الناخبين في الانتخابات البرلمانية، تعد دعاية بالغة السوء لأجندة الإصلاح المفترضة للرئيس مبارك، وللسلطة القضائية في مصر. لقد ظهر في المحكمة كما ظهر في لجان الاقتراع، مدى عدم التسامح مع كل من يتحدى الحزب الحاكم"

واتهمت المنظمة رئيس المحكمة بالتحيز ضد نور، حيث أصرّ على رفض مطالب هيئة الدفاع عن أيمن نور بوقف محاولات محامي المتهمين الآخرين بالتشهير بنور وفريق الدفاع عنه ومقاطعة مرافعاتهم. وعندما قام المتهم أيمن إسماعيل حسن بسحب اعترافه ضد نور مصرحًا بأنه قد تعرض لضغوط من أجهزة الأمن لإجباره على الإدلاء بهذه الأقوال، رفض رئيس المحكمة في البداية سحب الاعتراف، ولما أصرّ إسماعيل على سحب اعترافه في الجلسة التالية قام رئيس المحكمة بإثبات سحب الاعتراف رافضًا إسباغ الحماية على إسماعيل قائلاً: إنه غير مسئول عن أي شيء يحدث خارج قاعة المحكمة. كما رفض أسئلة وجهها الدفاع عن نور للشهود بدعوى أنها غير ذات صلة، في حين سمح لمحامي المتهمين الآخرين بتوجيه أسئلة للشهود كان القصد منها هو إهانة نور والتشهير به.

ردود أفعال دولية

وقد أعلنت الإدارة الأمريكية تضامنها مع نور، ودعت في بيان صدر عن البيت الأبيض إلى الإفراج عنه، وأضاف البيان أن الولايات المتحدة تدعو الحكومة المصرية إلى "احترام القوانين المصرية في إطار رغبتها المعلنة في المزيد من الانفتاح السياسي والحوار داخل المجتمع المصري" وطالب البيان بالإفراج عن نور لأسباب صحية، كما أكدت وزارة الخارجية الأمريكية في بيان منفصل أن الولايات المتحدة ستستمر في ضغوطها لإطلاق سراحه، وقد أشار البيان إلى أن إدانة نور تثير قلقًا بالغًا حول خطى مصر على طريق الإصلاح السياسي والديمقراطية، وتتناقض مع ما تعهدت به مصر من انفتاح سياسي.

ولم يلبث أن انضم الاتحاد الأوروبي إلى قائمة المنادين بالحرية لنور مصدرًا بيانًا دعا فيه إلى التعامل مع طعن نور بعدالة، مشيرًا إلى أن "الحكم الصادر ضد نور يبعث بإشارات سلبية عن حقيقة الإصلاح السياسي والديمقراطي في مصر".

وعلى لسان مساعد المتحدث باسم الخارجية الفرنسية "دينيس سيمونو" أعلنت فرنسا عن انتقادها للحكم الصادر بحق نور، ودعت إلى احترام حقه في الدفاع عن نفسه بشكل كامل.

كما دعا عدد من النواب الأمريكيين إلى تجميد المساعدات السنوية التي تقدمها واشنطن لمصر، حيث تعد مصر أكبر متلق للمعونات الأمريكية بعد العراق وإسرائيل، ويقدر حجم هذه المعونات بـ ١,٨ مليار دولار، تقدم سنويًا في شكل مساعدات عسكرية واقتصادية. وعلى غرار دعوة النواب الأمريكيين، طالب "إدوارد ماكميلان سكوت" نائب رئيس البرلمان الأوروبي بتجميد المساعدات الأوروبية التي تحصل عليها مصر سنويًا وتقدر بحوالي ٣٥٠ مليون دولار "احتجاجا على الحكم في قضية نور الذي اعتبره رمز النضال لـ ٣٥٠ مليون عربي من أجل الحرية والديمقراطية".

وفي إطار رد فعل الحكومة المصرية، على إصرار الكثير من الشخصيات والجهات والصحف المحلية والأجنبية المنتقدة لقرار المحكمة بإدانة نور، على أن الحكم في قضيته كان سياسيًا وليس جنائيا، أكدت الحكومة المصرية أن قضية حزب الغد شأن داخلي لا يجوز التدخل الخارجي بخصوصه، مستبعدة حدوث أي فتور في العلاقة ما بين القاهرة وواشنطن، وقد اتخذت من المباحثات الجارية حول إنشاء منطقة تجارة حرة بين البلدين دليلا على عمق العلاقات بين واشنطن والقاهرة، في إشارة إلى صعوبة أن يتسبب الحكم الصادر بحق نور في تكدير صفو هذه العلاقة!

التدخل الخارجي لصالح نور، هل يتم برغبة النظام المصري؟!

إن حرص النظام المصري على استخدام المؤسسات الأمنية والسياسية في معاركه ضد الإصلاحيين، ومحاولاته الدءوبة لطمس أية بوادر حقيقية تؤدي لانتعاش التعددية الحزبية في مصر، وتسييس الأحكام القضائية بما يجعل نزاهة القضاء واستقلاله في موضع تساؤل؛ يلقي بظلال من الشك حول جديته في دعاوى الإصلاح وإرساء قواعد التعددية والديمقراطية. وفي هذا الإطار تأتي إدانة نور تكرارا لسيناريو محاكمة الدكتور سعد الدين إبراهيم مدير مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية؛ فالقاضي الذي رأس المحكمة التي حاكمت سعد الدين هو ذاته الذي أصدر الحكم على نور مما يعطي انطباعا بأن دوافع سياسية كانت وراء إصدار هذا الحكم.

لعلنا لم ننس بعد الهجمة الشرسة وحملة تشويه السمعة التي تعرض لها الدكتور سعد الدين إبراهيم خلال وعقب محاكمته، والتي انتهت بالحكم ضده بالسجن ٧ سنوات، ولولا التدخل الأمريكي الرسمي لكان الرجل الآن لا يزال رابضا خلف قضبان السجن. وربما لن يختلف الأمر كثيرا مع نور؛ ففور إصدار الحكم ضده سارعت بعض الجهات الرسمية في الولايات المتحدة في بلورة موقفها تجاه الحكم، وإصدار بيانات الإدانة والدعوة للإفراج عن نور، بل وتبعها في ذلك الاتحاد الأوروبي وفرنسا.

إن توقع اتخاذ الولايات المتحدة لهذا الموقف لم يكن بحاجة لخبير ومحلل سياسي، والنظام المصري يدرك تماما عواقب إصدار حكم متشدد ضد نور الذي طرح نفسه في الساحة كمنافس بقوة لمبارك في أول انتخابات رئاسية تعددية تشهدها مصر، في ظل متغيرات دولية تشهدها الساحة وتتضاءل بسببها المسافة بين الشأن الداخلي والخارجي يوما بعد يوم.

لا يصح استبعاد أن رغبة النظام المصري في إقصاء أيمن نور عن الساحة قد دفعت به عن عمد إلى ظروف مشابهة لتلك التي تعرض لها سعد الدين إبراهيم منذ سنوات. فماذا يتبقى بعد حرمانه هو وحزبه من الحصول على مقعد واحد في البرلمان سوى الإجهاز على مستقبله السياسي بتشويه سمعته، وإقحامه في أتون معركة نتيجتها معروفة مسبقًا، وعن تجربة.

لا شك أيضا في أن الأيام القادمة ستعدو بمثابة اختبار حقيقي لمدى جدية الإدارة الأمريكية في دعاوى ساستها المتكررة حول رغبتهم في غرس بذور الإصلاح والديموقراطية في حديقة استبداد النظم العربية الحاكمة، إن استمرار أو تخاذل الإدارة الأمريكية في ضغوطها للإفراج عن أيمن نور سيكشف لنا عن حقيقة (أو بعض حقيقة) ما يدور في عقل العم سام وضميره!

لبنان: حملة تشهير بمنظمة فلسطينية

تعرض الناشط غسان عبد الله مدير المنظمة الفلسطينية لحقوق الانسان- التي تتخذ من بيروت مقرا لها- لحملة تشهير مغرضة استهدفته وأعضاء آخرين في المنظمة فقد صدر بيان علي الإنترنت يدعي ناشروه أنهم أعضاء مجلس إدارة المنظمة وقد احتوي هذا البيان عدة اتهامات وادعاءات كاذبة منها أن أعضاء المنظمة "خونة" وأنهم يتعاونون مع أجهزة مخابرات أجنبية كما أنهم يتلقون تمويلا مشبوهاً. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل تلقي عدة تهديدات، مما أدي به إلي رفع شكوى أمام المحكمة المدنية في بيروت للبحث في واقعة التشهير في ٢٦ نوفمبر ٢٠٠٥.

و تأتي هذه الحملة من التهديدات والادعاءات الكاذبة في أعقاب اللقاء الذي عقده عبد الله مع سمير جعجع قائد القوات اللبنانية في ١٥ / ١١ / ٢٠٠٥ من نوفمبر الماضي، والجدير بالذكر أن هذا اللقاء قد تم في سياق برنامج "الحقيقة من أجل المصالحة" الذي دشنته المنظمة منذ أكثر من سنة والذي يهدف إلي إقامة حوار فلسطيني -لبناني، وقد نظمت المنظمة في هذا السياق عدة لقاءات جمعت بين العديد من الشخصيات العامة وصانعي القرار من الجانبين اللبناني والفلسطيني لتدارس القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وقد تباينت ردود الأفعال علي لقاء عبد الله بجعجع، حتى أن بعض الأطراف شرعت- بنفسها- في إجراء تحقيقات حول هذا اللقاء، وآخرين حاولوا التأثير علي سير عملية التحقيق، كما طلبت الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين من أعضاء المنظمة تقديم بعض الإيضاحات حول نشاطات المنظمة وتحركات الأعضاء بها.

وفي سياق متصل، دُعي عبد الله إلي اجتماع الأطراف المؤيدة للتحالف الفلسطيني السوري، إلا أن عبد الله لم تتح له الفرصة لعرض وجهة نظره وكذلك تعرض عبد الله ورفاقه للإساءة والتهديد علي أيدي ممثلي الانتفاضة والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين والقيادة العامة.

وفي سياق آخر متصل، أدان البيان الصادر عن مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ما تعرض له عبد الله وزملاؤه، وقد طالب البيان بضرورة ضمان السلامة الجسدية والمعنوية لعبد الله ورفاقه والتأكيد علي نزاهة واستقلالية سير عمليات التحقيق وضرورة إنهاء جميع أعمال المضايقات التي يتعرض لها عبد الله ورفاقه.

إطلاق سراح معتقلي "ربيع دمشق"

رحبت منظمات حقوق الإنسان وفعاليات المجتمع المدني السوري بقيام السلطات السورية بإطلاق سراح معتقلي ربيع دمشق ومعتقلي الرأي، وفي مقدمتهم نائبا البرلمان السوري رياض سيف ومأمون الحمص بالإضافة إلى حبيب عيسى، وليد البني، وفواز تللو.

وأعربت هذه المنظمات عن تطلعها لأن تشمل هذه الخطوة الإفراج عن جميع معتقلي الرأي وفي مقدمتهم د. عارف دليلة، وحبيب صالح، ورياض درار وغيرهم.

وأكدت لجان إحياء المجتمع المدني في سوريا على ضرورة فتح صفحة جديدة من التعامل الإيجابي البناء مع الرأي الآخر والسير نحو مباشرة حوار وطني بين مختلف الأطراف والقوى والأحزاب من أجل بناء دولة الحق والقانون والديمقراطية.

وأضافت أن أكثر ما يحتاجه الوطن والشعب السوري في هذه الظروف الصعبة هو الكف نهائيا عن سياسة التضييق على الحريات والاعتقال السياسي، مشيرة إلى أنه لا يمكن بناء مناخات الثقة ومباشرة الحوار بدون إطلاق الحريات، ومضيفة أن ثقافة الحوار وحدها هي السبيل الأكثر نجاعة لإيجاد حلول لمجمل المشاكل والقضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تواجهها سوريا.

نشر هذا المقال في جريدة القاهرة
بتاريخ ٢٧ / ١٢ / ٢٠٠٥

ضمن التحقيقات التي أجرتها هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب حول انتهاكات حقوق الإنسان طوال فترة حكم الملك الحسن الثاني أعلن في الأسابيع القليلة الماضية عن اكتشاف مقبرة جماعية ضمت رفات نحو ١٠٦ أشخاص، لقوا حتفهم أثناء قمع حركة احتجاجية بمدينة فاس في ديسمبر ١٩٩٠ .وقبل ذلك بفترة وجيزة كانت الهيئة قد أعلنت عن العثور في جنوب البلاد على رفات ٥٠ معارضا مغربيا خلال فترة حكم الملك الحسن الثاني. وقد جاءت هذه التطورات في وقت كانت تستعد فيه الهيئة، المعنية بالنظر في انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة التي ارتكبت في المغرب في الفترة ما بين عامي ١٩٦٠ وحتى ١٩٩٩، لتسليم تقريرها النهائي للملك محمد السادس بعد عمل استغرق ثلاث سنوات. وقد أمر الملك محمد السادس فور اطلاعه على التقرير بنشر نتائجه وتوصياته للرأي العام.

السؤال الذي يفرض نفسه بعد صدور التقرير النهائي لهيئة الإنصاف والمصالحة:

هل تستفيد الدول العربية من درس المغرب في التصالح مع ماضي انتهاكات حقوق الإنسان؟!

معتز الفجيري

وعلى الرغم مما يمكن أن يقال عن سلبيات اعترت عمل واختصاصات اللجنة، فإن ذلك لا يقلل من حقيقة كونها أول كيان من نوعه في العالم العربي يأخذ على عاتقه محاولة إحداث قطيعة مع انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي من خلال الاستماع والبث الحي لشهود الضحايا وذويهم، والتحريات الميدانية لجمع الأدلة والوصول للحقائق، والاطلاع على السجلات والوثائق، ودراسة سبل توفير التعويض المادي والمعنوي لهم أو ما يعرف بجبر الأضرار. وقد نجحت الهيئة بكل المقاييس طوال مدة عملها في تفعيل الحوار المجتمعي بالمغرب حول قضايا حقوق الإنسان، ولعبت دورا تعليميا وتربويا من خلال بث جلسات الاستماع لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في القنوات التليفزيونية العامة، كحدث غير مسبوق في الخبرة العربية.

خطوة في طريق المصالحة

لقد جاءت التجربة المغربية كنتاج لكفاح طويل خاضه المجتمع المدني والحركات السياسية طوال عقود ما بعد الاستقلال. وقد حدثت النقلة النوعية في طبيعة التفاعلات بين النخبة الحاكمة والقوى السياسية في المغرب عام ١٩٩٨ عندما شكلت أول حكومة في تاريخ المغرب من المعارضة برئاسة عبد الرحمن اليوسفي وعقب تسلم السلطة للملك محمد السادس ووسط انتقادات متكررة لسلبية الدولة المغربية في التعامل مع ملف المختفين قسرياً أعلن الملك محمد السادس عن تشكيل هيئة تحكيم لتعويض ضحايا الاختفاء والاحتجاز القسري وذويهم وعملت هذه الهيئة حتى عام ٢٠٠٣ ورغم أنها أصدرت نحو ٣٧٠٠ قرار نهائي بالتعويضات أي أنها انتقدت بشدة من جانب الفعاليات الحقوقية المغربية كون عملها لم يتسم بالشفافية اللازمة وكانت تابعة بشكل كبير للملك كما أنها تعاملت بانتقائية مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، الأمر الذي حدا بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، وهو مؤسسة وطنية بالمغرب تأسس عام ١٩٩٢، أن أوصى الملك بالمبادرة بتشكيل هيئة مستقلة للحقيقة والمصالحة لكي تتعامل مع ملف انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي وتسعى لكشف الحقيقة للرأي العام والتعويض المادي والمعنوي للضحايا. إن مثل هذا النوع من التجارب يعرف في أدبيات حقوق الإنسان بالعدالة الانتقالية وقد شهد كثير من دول العالم تطبيقات لها كما حدث في جنوب افريقيا عقب انتهاء الحكم العنصري وأيضا بعد سقوط الأنظمة القمعية في بعض دول أمريكا اللاتينية مثل بيرو وتشيلي، وإن اختلفت ممارستها من دولة لأخرى ،طبقا لظروف تطورها السياسي، إلا أن الأصل في هذه التجارب أنها تعبر عن فترة انتقال وتحول في النظام السياسي يسعى المجتمع فيها إلى إحداث قطيعة مع الماضي والتصالح بين قطاعاته المجتمعية المختلفه. إلا أنه في إطار التجربة المغربية ورغم حدوث تحولات سياسية في نهاية التسعينيات نتج عنها اتساع الهامش الديمقراطي بالمقارنة ببافي دول المنطقة العربية إلا أن أركان وهياكل النظام القديم مازالت موجودة ولم يحدث تحول كامل نحو الملكية الدستورية الديمقراطية. أي أن تجربة العدالة الانتقالية في المغرب تمت من داخل النظام وهو ما يفسر اخفاقها الكامل في تقديم مسئولي انتهاكات حقوق الإنسان للعدالة بل والاكتفاء بتحديد الضحايا وتقديم شهاداتهم للرأي العام من خلال جلسات الاستماع العمومية دون حصر أو تحديد للمسئوليات الفردية لجلاديهم. من ناحية أخرى وحسب تقرير أخير لمنظمة هيومان رايتس ووتش أخفقت الهيئة في التعامل بشكل عادل ومنصف مع ملف ضحايا الدولة من أبناء الصحراء المغربية، والتي تسعى للإنفصال عن المغرب منذ السبعينيات، نظرا لحساسية هذه القضية بالنسبة للحكومة المغربية.

توصيات وقرارات الهيئة

في إطار جهودها للكشف عن مجهولي المصير يذكر التقرير النهائي للهيئة أن العدد الإجمالي لحالات الأشخاص الذين تم استجلاء الحقيقة عن مصيرهم هو ٧٤٢ حالة وقد توصلت قناعة الهيئة أن نحو ٦٦ حالة تعد حالات اختفاء قسري وأن من واجب الدولة متابعة الكشف عن مصيرهم. من ناحية أخرى قررت الهيئة تعويض ٩٢٨٠ ضحية من بينهم ١٨٩٥ ضحية صدرت لصالحهم قرارات بتعويضات إضافية غير مادية لتأخذ صور الإدماج الاجتماعي وتسوية أوضاع إدارية ووظيفية كما صدرت لصالح ١٤٩٩ ضحية أشكالا أخرى لجبر الضرر غير التعويض المادي حيث سبق لهم أن استفادوا من تعويضات مالية بموجب هيئة التحكيم للتعويض التي شكلت قبل هيئة الإنصاف والمصالحة. وانطلاقا مما توصلت إليه الهيئة من تضرر بعض الجماعات والمناطق بشكل مباشر أو غير مباشر جراء العنف السياسي والانتهاكات التي حدثت أوصت الهيئة ببعض الإجراءات لجبر الضرر الجماعي من خلال تبني ودعم مشاريع وبرامج للتنمية السوسيو-اقتصادية أو الثقافية لصالح مدن وجماعات ومناطق معينة. وفي إطار توصياتها لضمان عدم تكرار مثل هذه الانتهكات مرة أخرى أوصت الهيئة بضرورة تبني إصلاحات دستورية وتشريعية في مجال حقوق الإنسان وإدخال إصلاحات في مجال الأمن والعدالة والسياسة الجنائية وإقرار استراتيجية وطنية لمناهضة الإفلات من العقاب لمرتكبي جرائم انتهاكات حقوق الإنسان.

طبقا للمرسوم الملكي المنشئ للهيئة فإن توصياتها تعد غير ملزمة للحكومة إلا في مجال تعويض الضحايا وعلية فإنه سيظل أمام الحركة الحقوقية في المغرب مسئولية الضغط على صناع القرار، وتفعيل الحوار الوطني، من أجل تنفيذ توصيات الهيئة، ومعالجة قصور التجربة، وبشكل خاص السعي لتقديم كل المتورطين والجلادين إلى العدالة، والقضاء على ثقافة الحصانة والإفلات من العقاب، فضلاً عن الخوض في إصلاحات دستورية وتشريعية لحماية الحقوق والحريات، وتأمين العمل الديمقراطي. ومع ذلك فإن أهمية الحديث عن تجربة الإنصاف والمصالحة لا تنبع فقط من الإنجازات التي حققتها لصالح ضحايا سنوات الرصاص بالمغرب ولكن كونها درسا يمكن البناء عليه في المنطقة العربية في وقت أصبحت شعوبه تتطلع إلى المجتمع الدولي لتحقيق العدالة نتيجة غياب سبل الانتصاف الوطنية وهشاشة الأنظمة القضائية في الدول العربية. والأمثلة كثيرة على ذلك، فلم يقع مجرمو النظام العراقي خلف القضبان، إلا بعد الاحتلال الأمريكي للعراق، ولم يعد الأمل إلى ضحايا الانتهكات واسعة النطاق التي ارتكبت في منطقة دارفور بالسودان منذ عام ٢٠٠٣، إلا مع إحالة مجلس الأمن هذه الجرائم إلى المحكمة الجنائية الدولية، وفي لبنان لم يجد الشعب اللبناني مفرا من التطلع إلى التدخل الدولي لحماية ديمقراطيته واستقلاله.

منظمات المجتمع المدني تطالب بالاقتداء بالنموذج الأوكراني

دعت منظمات المجتمع المدني الاتحاد الأوروبي والحكومة المصرية إلى ضرورة التشاور مع المجتمع المدني في إطار المفاوضات الثنائية الجارية، بشأن خطة العمل الخاصة بسياسة الجوار الأوروبية. وأكدوا أن خطة العمل يجب أن تنص على التزامات ملموسة ومباشرة في مجال الإصلاح السياسي واحترام حقوق الإنسان، وأهمية قيام المجتمع المدني في العالم العربي بمراقبة كيفية تنفيذ خطط العمل. جاء ذلك في الندوة التي عقدتها الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان حول "سياسة الجوار الأوروبية، وقضايا حقوق الإنسان في العلاقات المصرية الأوروبية" بالقاهرة يومي ٢٦-٢٧ يناير ٢٠٠٦، بمشاركة ممثلين عن المجتمع المدني في مصر والأردن وتونس والمغرب ولبنان وفلسطين وأوكرانيا وفرنسا وبلجيكا، وافتتحها سفير النمسا رئيس الاتحاد الأوروبي هذه الدورة، وتحدث فيها أيضا ممثلون عن المفوضية الأوروبية والسفارة البريطانية بالقاهرة. تناولت الندوة تقييم تطبيق اتفاقات الشراكة الأورومتوسطية، ومشاركة المجتمع المدني ،وسياسة الجوار الأوروبية في التطبيق في أوربا الشرقية، وفي الأردن والمغرب وتونس، وأولويات خطة عمل سياسة الجوار الأوروبية المصرية.

وقد أعرب المشاركون عن أسفهم لغياب ممثلون للحكومة المصرية عن الندوة، رغم دعوتهم للتحدث جنباً إلى جنب مع ممثلي الاتحاد الأوروبي، الذين كان لمشاركتهم أثراً إيجابيا في الحوار، فضلاً عن انفتاحهم وترحيبهم بمناقشة ملاحظات المجتمع المدني خلال المفاوضات. و قد دعا المشاركون في هذا الإطار حكومات العالم العربي إلى عدم استلهام النموذج الإسرائيلي، بل الاحتذاء بالتجربة الأوكرانية في التعامل مع المجتمع المدني، قبل وبعد اعتماد خطة العمل. حيث حرصت الحكومة الأوكرانية أثناء المفاوضات مع الطرف الأوروبي على إجراء مشاورات كثيفة مع المجتمع المدني، بشأن قضايا حقوق الإنسان في خطة العمل، ثم أعقب التوصل لخطة العمل، عمل مشترك بين الحكومة والمجتمع المدني، لوضع خارطة طريق لتنفيذ ما ورد في الخطة من التزامات في مجال ترسيخ الديمقراطية وحقوق الإنسان. كما رفض المشاركون أي تذرع من جانب الحكومة المصرية بالسيادة الوطنية والتدخل في الشئون الداخلية أثناء المفاوضات مع الجانب الأوروبي، معتبرين ذلك محاولات مكشوفة ومستمرة لإجهاض أي مسعى لتحريك عملية الإصلاح السياسي، وضمان احترام حقوق الإنسان، والتي يطالب بها المصريون منذ عدة عقود دون جدوى. فضلا عن أن الحكومة ذاتها لا تلجأ لهذه الذرائع أثناء تفاوضها للحصول على المساعدات الاقتصادية، أو الدخول في أي أطر للتعاون الأمني والعسكري، مع أوروبا وغيرها من الدول الغربية.

وقد أعاد المشاركون التأكيد على التوصيات التي وردت في البيان الصادر عن ٢٥ منظمة غير حكومية في مصر في سبتمبر ٢٠٠٥ عند انطلاق مفاوضات خطة العمل مع الحكومة المصرية، حيث أكدت المنظمات على ضرورة أن تركز الخطة على مجموعة من الأولويات في القسم الخاص بالديمقراطية وحقوق الإنسان، تأتي في مقدمتها اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بوقف ممارسات التعذيب المنهجي المنتشرة في أماكن الاعتقال والاحتجاز، واتخاذ السياسات اللازمة لمحاسبة المسئولين عنها والقضاء على سياسة الإفلات من العقاب، والإنهاء الفوري لحالة الطوارئ والتي تتيح صلاحيات شبه مطلقة للسلطة التنفيذية في الاعتداء على الحقوق والحريات العامة، ورفض الاستناد إلى التشريعات المحلية في قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان، بل الإحالة دائماً إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والتي تتناقض الأولى معها وتنتهكها بشكل صارخ. وضرورة النص صراحة على إصدار تشريعات جديدة تضمن تحرير منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية، من القيود التشريعية التعسفية وتدخل الأجهزة الأمنية والحكومية، وتعديل التشريعات المنظمة للإعلام بما يكفل حرية إصدار الصحف وإنشاء القنوات التليفزيونية والمحطات الإذاعية، وإعادة هيكلة مؤسسات الإعلام المملوكة للدولة بما يضمن استقلاليتها وعدم تبعيتها للحزب الحاكم. وإصدار قانون جديد للسلطة القضائية يكفل استقلالها بما يتفق مع المعايير الدولية، وكذلك ضمان استقلال النيابة العامة عن السلطة التنفيذية. والالتزام بالمعايير الدولية لحقوق المرأة، وإصلاح الإطار القانوني المنظم للانتخابات بما يتسق مع المعايير الدولية لنزاهة وحرية وشفافية الانتخابات، وضمان الإشراف القضائي الكامل والمراقبة الوطنية والدولية لمختلف مراحل العملية الانتخابية. وكفالة الحريات الأكاديمية واستقلال الجامعات، واتخاذ كل الإجراءات الكفيلة بوقف أي ممارسات من شأنها التمييز بين المواطنين على أساس الجنس أو الدين أو العرق أو على أي أساس أخر. واستكمال التصديق على كافة الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وخاصة البروتوكول الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الخاص باتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الملحق بالاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب.

يذكر أن مفاوضات خطة عمل سياسة الجوار مع الحكومة المصرية بدأت في سبتمبر ٢٠٠٥ في القاهرة، وعقدت الجولة الثانية في ديسمبر ٢٠٠٥ في بروكسل. وستنطلق الجولة الثالثة الشهر القادم بالقاهرة، وسيعمل المنظمون للندوة على إعداد تقرير مفصل يشتمل على توصيات المجتمع المدني، بشان الإصلاح السياسي وحقوق الإنسان في خطة العمل مع مصر، ليرفع إلى الاتحاد الأوروبي وللحكومة المصرية. كما سيتم الترتيب لاجتماع وفد من المجتمع المدني مع الخارجية المصرية التي تدير المفاوضات، ومع مؤسسات الاتحاد الأوروبي في بروكسل لمناقشة ما خلص له التقرير.

من ناحية أخرى حذر المشاركون من إهدار وانتهاك حقوق الإنسان جراء سياسات وتشريعات مكافحة الإرهاب في بعض الدول الأوروبية والدول العربية، مؤكدين على أن المدخل السليم للتصدي لمشكلات الأمن والإرهاب، يتوقف على قدرة الاتحاد الأوروبي على تقديم منظور متكامل للتنمية ودعم الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتفعيل دور المجتمع المدني، والتوقف عن دعم الأنظمة السلطوية في العالم العربي للقيام بدور الشرطي الحارس للبوابات الأوروبية من الهجرة ومن الإرهاب، وبأساليب لا تخدم مصالح الشعوب، بل تغذي الإرهاب. وأضافوا أن قدرة الاتحاد الأوروبي على تفعيل سياسة الجوار الأوروبية، لتصحيح إخفاقات الشراكة الأوروبية المتوسطية منذ انطلاق عملية برشلونة عام١٩٩٥، مرهونة بدفع أولويات حقوق الإنسان والإصلاح السياسي على جدول الأعمال الأوروبي- العربي، وإشراك المجتمع المدني في الرقابة على التفاوض على وتنفيذ خطط العمل المقترحة مع دول الجوار.

عشر سنوات من الإخفاق وتراجع الطموحات

بهي الدين حسن: مسار برشلونة لم يرتق إلى الآمال التى تعلقت به

حافظ أبو سعدة: قضايا الشراكة اختزلت فى مكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية

جمال عبد الجواد: الشراكة فى حاجة إلى قدر أكبر من المأسسة والحكومات العربية مدعوة للعمل بشكل متواز ومتزامن فى مساري الإصلاح الاقتصادي والسياسي

عمرو الشوبكي: غزو العراق أظهر عجز أوروبا عن تقديم نموذج مقنع للشراكة مع العالم العربي

محيي الدين سعيد

بمناسبة مرور عشر سنوات على اعتماد اتفاق برشلونة للشراكة الأورومتوسطية عقد المنبر المدني المصري الأورومتوسطي مؤتمرا مهما تحت عنوان "الشراكة الأورومتوسطية فى عشر سنوات بين الواقع والطموحات"، شارك فيه ممثلون لعدد كبير من المنظمات المؤسسة للمنبر الذي يضم في عضويته نحو ٤٠ منظمة مصرية غير حكومية تعمل فى مجالات مختلفة من بينها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان والجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية والمركز المصري لحقوق المرأة ومركز الأرض لحقوق الإنسان.

شهد المؤتمر انتقادات من جانب المشاركين لمسار الشراكة الأورومتوسطية وبشكل خاص تجاهل الأطراف الأوروبية لمنظمات المجتمع المدني فى المناقشات الخاصة بإعلان برشلونة وقال بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة، إن إعلان برشلونة لم يرتق إلى الآمال المتوقعة منه، منتقدا تغييب منظمات المجتمع المدني عن مائدة المفاوضات حول الخطوات المختلفة لعملية برشلونة.

وأكد أن عدم صدور بيان ختامي عن قمة برشلونة التى عقدت مؤخرا يشكل نوعا من التراجع عن التزامات سابقة وخطوة للخلف كما حدث في منتدى المستقبل بالبحرين مشيرا إلى أن الروح الجديدة داخل الاتحاد الأوربي تظهر في التعليق على الأحداث الساخنة بالمنطقة لكنها لا تعكس نفسها في خطة العمل التى تم توقيعها مع بعض الحكومات أو فى المفاوضات الجارية حاليا حول اتفاقيات الشراكة.

حصاد محدود

ودعا حافظ أبو سعدة أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومفوض الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان بالجامعة العربية إلى استغلال فرصة مرور ١٠ سنوات على صدور عملية برشلونة لإعادة تقييمها على جميع المسارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتقييم دور المجتمع المدني فيها منتقدا ضعف الحصاد الاقتصادي للسنوات العشر من هذه العملية.

وقال إن دول جنوب المتوسط لم تحظ سوى بنسبة ١٪ فقط من بين نسبة الـ ٩٪ من الاستثمارات الأوروبية الخارجية فيما استأثرت إسرائيل وحدها ب ٤٥٪ من هذه النسبة مشيرا إلى أن دولة مثل بوليفيا حصلت على أضعاف ما حصلت عليه دول جنوب المتوسط العربية من المنح والقروض معتبرا أن هناك تمييزا وتعاملا بشكل انتقائي من الجانب الأوروبي مع الجانب العربي فى العملية.

وقال أبو سعدة إن أهداف اعتماد اتفاقيات للشراكة مع دول جنوب المتوسط وإقامة منطقة تجارة حرة فى موعد أقصاه عام ٢٠١٠ والإسهام فى دعم تحرير اقتصاديات هذه الدول بما يسمح بمواءمتها مع الاقتصاد العالمي لم يتحقق منه شيء حتى الآن.

وأكد أنه فيما يتعلق بالناحية السياسية لم تتخذ دول الاتحاد الأوروبي موقفا إيجابيا تجاه الانتهاكات الشديدة لحقوق الإنسان الفلسطيني مؤكدا أن السنوات العشر الماضية كشفت عن أنه كان هناك إفراط فى الطموحات التى أحاطت بإعلان برشلونة وأن قليلا جدا من هذه الطموحات والأفكار تمت ترجمته إلى واقع ملموس منتقدا تركيز الجانب الأوروبي على الجانب الأمني فقط، خاصة بعد أحداث ١١ سبتمبر واختزال قضايا الشراكة مع جنوب المتوسط فى قضيتي مكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية.

وقال أكثم نعيسة رئيس لجان الدفاع عن حقوق الإنسان بسوريا إنه من الواضح أن الأوروبيين يدركون تماما أنهم يتعاملون مع حكومات وشعوب غير ناجزة فى محال الديمقراطية وحقوق الإنسان خاصة وأن المجتمع المدني فى كثير من البلاد العربية مهمش أو قيد الإنشاء ويحتاج للدعم ويجب على الشريك الأوروبي دعمه والتعامل مع منظماته على أنها شريك وليس تجاهلها مشيرا إلى أنه بدون تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان فى المنطقة العربية لا يمكن إنشاء شراكة بأي مفهوم.

أحندة الإصلاح

وقد احتلت قضايا الإصلاح السياسي فى المنطقة وتأثير الشراكة الأورومتوسطية فى عملية الإصلاح مكانة مهمة فى أجندة أعمال المؤتمر، وقد قدم د. جمال عبد الجواد مدير وحدة العلاقات الدولية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ورقة عمل فى هذا الإطار أشار فى بدايتها إلى أن جميع الأطراف العربية أيا كانت أهدافها وتوقعاتها إزاء الشراكة مع الأوروبيين قد لحق بها قدر من خيبة الأمل حيث لم تساعد الشراكة مع أوروبا فى السنوات العشر الماضية من أراد تجنب العزلة الإقليمية والدولية على تحقيق أهدافه مدللا على ذلك بأن سوريا على سبيل المثال تعاني حاليا واحدة من أكثر أشكال العزلة إحكاما بالمقارنة بما كان عليه حالها من قبل الدخول فى الشراكة، بل إن دولا فاعلة فى الاتحاد الأوروبي تشارك في ممارسة الضغوط على دمشق كما أن الدول التى سعت لتوظيف الشراكة لتحقيق اندماج سريع وناجح فى النظام الدولي والاقتصادي العالمي لم تستطع تحقيق هذا الهدف أو لم تحققه بالمستوي المطلوب من النجاح معتبرا أن التوقعات الطموحة التى صاحبت إطلاق الشراكة الأورومتوسطية قبل عشر سنوات لم تكن واقعية.

اتساع الفجوة

أشار عبد الجواد إلى أنه حينما تم الشروع فى عملية برشلونة كانت الفجوة بين العرب وأوروبا أضيق مما يمكن؛ حيث كانت عملية السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين تبدو قابلة للتوسع وللاستمرار، حتى الوصول للنجاح فى تحقيق الحل الوسط التاريخي بين الدول العربية وإسرائيل، كما كانت الدول العربية بعد انتهاء الحرب الباردة وانتقاد نموذج اقتصاديات السوق تبدو أقل مقاومة لتحرير الاقتصاد والاندماج فى الاقتصاد العالمي وكانت الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إحدى الأدوات المهمة لتسهيل وتسريع تلك العملية بالنسبة للبعض وللحد من مخاطرها بالنسبة للبعض الأخر.

أضاف أنه فيما يتعلق بالجانب السياسي كانت الدول العربية قد انتقلت إلى مرحلة الإقرار بأفضلية الديمقراطية الليبرالية وبأن الأوضاع السياسية فى هذه الدول مآلها إلى تطور ديمقراطي بهذه الدرجة أو تلك فيما لم تكن مطالب أوروبا من العالم العربي في ذلك الوقت كثيرة وكان أسلوب أوروبا فى طرح هذه المطالب يتسم بالحرص والاستعداد للتوصل لحلول توافقية حيث لم تطلب أوروبا من الحكومات العربية أكثر من الالتزام المبدئي بإصلاح اقتصادي تدريجي، وكانت مستعدة للقبول بإصلاح سياسي تدريجي بعيد المدى فى اتجاه تحقيق الحكم الرشيد ولم تكن مشكلة الهجرة غير الشرعية قد تفاقمت فكانت المطالب الأوروبية بشأنها محدودة حيث قبلت أطراف العلاقة الأوروبية المتوسطية بصيغة تم بمقتضاها

البدء بالتركيز على قضايا الإصلاح الاقتصادي والتنمية على أمل أن التقدم في هذا المجال يفتح المجال لإصلاح سياسي. ولكن بعد عدة سنوات من الأخذ بهذا المنهج اتضح أن القيود التى تمنع الاستفادة من الإصلاح الاقتصادى تتعلق بمجال السياسة والديمقراطية؛ الأمر الذي أقنع الشركاء على الشاطئ الشمالي للمتوسط بضرورة التخلي عن هذه الصيغة.

أضاف عبد الجواد أنه بعد عشر سنوات من إعلان برشلونة فإن المشاركة العربية الضعيفة فى القمة المتوسطية الأخيرة وإخفاق المشاركين فى إصدار بيان ختامي عن أعمال القمة يؤشر إلى الفجوة الواسعة التى باتت تفصل بين ضفتي المتوسط فيما يخص المطلوب والمتوقع من الشراكة الأوروبية المتوسطية فى المرحلة القادمة.

وعزا عبد الجواد اتساع الفجوة بين الدول العربية وأوربا إلى عدة عوامل فى مقدمتها ارتفاع سقف المطالب الأوربية حيث باتت أوروبا أكثر اهتماما بقضايا الأمن والإصلاح السياسي والهجرة والتقارب الأوروبي الأمريكي منذ هجمات الحادي عشر من سبتمبر بشكل خاص.

وقدم عبد الجواد عددا من الأفكار والمقترحات للمستقبل فى مقدمتها إعادة النظر فى برامج الشراكة الأوروبية المتوسطية، مشيرا إلى أن تحرير التجارة والمساعدات المقررة لبلاد المتوسط من جانب الاتحاد الأوروبي لا تبدو كافية لتشجيع التقدم فى الاتجاه المطلوب مؤكدا على ضرورة تطوير إطار علاقات الشراكة. وإكسابها قدرا أكبر من المؤسسية بحيث تكف عن أن تكون مجرد برنامج تابع للاتحاد الأوروبي تتولى المفوضية الأوروبية إدارته مشيرا إلى أن تأسيس سكرتارية للشراكة تمثل فيها الحكومات المختلفة المشاركة فى العملية قد يكون أمرا مفيدا فى هذا الاتجاه كما أكد على ضرورة تنويع سياسات الإصلاح السياسي بدرجة اكبر مما يسمح بالأخذ بعين الاعتبار العوامل والأسباب التى تؤدى إلى تباطؤ الإصلاح السياسي وتوفير إطار يسمح بالتعاون الوثيق مع الحكومات العربية للتوصل إلى تقييم مشترك للحالة الراهنة لعملية الإصلاح السياسي وبذل جهد إضافي للحفاظ على تميز أوروبا عن الولايات المتحدة فيما يتعلق بالموقف من الإصلاح السياسي دون تفريط فى التوافق الحادث بينهما حول أولوية الإصلاح السياسي.

أضاف عبد الجواد أن الحكومات العربية تحتاج لتطوير نظرتها لعلاقات الشراكة مع أوروبا لتتجاوز حدود النظرة الراهنة التى تميل للنظر إلى هذه الشراكة باعتبارها إطارا لتنظيم وتطوير العلاقات الاقتصادية فى المقام الأول مشيرا إلى ضرورة إيمان الجانب العربي بأهمية التوازي والتزامن بين الإصلاح الاقتصادي والإصلاح السياسي مشيرا إلى أن علاقات الشراكة مع أوروبا يمكن أن تسهم فى تقليل المعاناة المترتبة على عملية الإصلاح مؤكدا أنه من الممكن إحداث تغيير فى وجهة النظر العربية فى هذا الاتجاه كلما نجح الشريك الأوروبي فى تحويل العلاقات الأورومتوسطية إلى علاقات شراكة حقيقية وليس مجرد علاقات تعاون تقليدية بين الدول مانحي المعونات ومتلقيها.

العجز الأوروبي

من جانبه اعتبر د. عمرو الشوبكي الباحث بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام أنه من الصعب فصل مسار برشلونة عن طبيعة العلاقات المعقدة التى تربط دول شمال البحر الأبيض المتوسط بالعالم العربي خاصة فى ظل التحولات الإقليمية والدولية التى أعقبت ١١ سبتمبر وأدت إلى فرض واقع جديد يختلف فى كثير من جوانبه عن العالم الذي شهد صدور إعلان برشلونة.

وأشار إلى أن أبرز التحفظات العربية الرسمية على مسار برشلونة ومسألة الإصلاح السياسي فى العالم العربي تتمثل فى عدة نقاط أبرزها الصراع العربي الإسرائيلي والعجز الأوروبي عن الضغط على إسرائيل لكي تفي بالتزاماتها الدولية إلى جانب التحفظ الثاني المتمثل فى خطاب السيادة الوطنية والقومية ورفض التدخل في الشئون الداخلية لدول جنوب المتوسط حين يزداد الضغط الأوروبي من أجل فتح ملف الديمقراطية وحقوق الإنسان وثالث التحفظات يتمثل فى الشراكة الاقتصادية الاجتماعية المنقوصة وأخيرا التحديات الدولية وقضايا مكافحة الإرهاب.

ورأى الشوبكي أن الغزو الأمريكي للعراق مثل أحد أبرز مظاهر العجز العربي الأوروبي عن طرح مشروع بديل للمشروع الأمريكي المقدم للمنطقة والذي لم يقف عند حدود الأفكار والأمنيات النظرية وإنما امتد ليغير هذا الواقع بالقوة العسكرية بصرف النظر عن النتائج التى أسفرت عن هذا التدخل، حيث بدأت أوروبا في هذا الإطار عاجزة عن تقديم نموذج مقنع بالشراكة مع البلاد العربية فى مقابل السياسات والإجراءات الأمريكية الأكثر قوة كما أنها لم تنجح في جعل بدائلها الناعمة محل قبول بين النخب الرسمية أو النخب غير الرسمية ومنظمات المجتمع المدني حيث ترفض الأولى تدخلها فى شئونها الداخلية وتعتبرها الثانية مؤيدة للأنظمة وحارسة للجمود وليس للاستقرار.

ويرى الشوبكي أنه يمكن لأوروبا وسياسات الجوار أن تأخذ خطوات سياسية جريئة تستهدف تغيير البيئة المحلية فى جنوب المتوسط وذلك بأن تصبح ماكينة لطرح البدائل والأفكار الجديدة بحيث تضغط على الحكومات من أجل أجراء إصلاحات سياسية متدرجة وحقيقية مشيرا إلى أهمية أن يطرق الاتحاد الأوروبي مجالات من الجدل السياسي لا تزال محظورة وتثير حفيظة الأنظمة العربية والأوروبية على السواء وتتعلق بالحوار المباشر مع الإسلاميين المعتدلين ودفعهم إلى اكتشاف الآخر والانفتاح على الغرب بغرض كسر الصور النمطية والثنائيات المغلقة وخطاب صراع الحضارات والنظرة إلى الشرق والغرب باعتبارهما كيانات مصمتة.

مركز القاهرة يتقدم بطلب للحكومة السودانية لإيفاد بعثة إعلامية لتقصي الحقائق في دارفور

تقدم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بطلب للسيد أحمد محمد هارون وزير الدولة للشئون الإنسانية في السودان لإيفاد بعثة من الإعلاميين في الدول العربية لزيارة إقليم دارفور والإطلاع على تطورات النزاع، والوضع الإنساني في الإقليم. وقد رحب الوزير بالمبادرة، وأبدى استعداد حكومة السودان لتقديم كافة التسهيلات اللازمة للبعثة. كما جرى خلال الاجتماع استعراض الأنشطة الأخرى التي يعتزم مركز القاهرة تنظيمها في السودان، وخاصة ما يتعلق بدراسة النموذج المغربي في تحقيق الإنصاف والمصالحة، وسبل تنفيذه في السودان، وذلك في إطار نشاط مشترك يجمع بين مركز القاهرة وهيئة الإنصاف والمصالحة المغربية والمجتمع المدني والحكومة في السودان.

وكان الوزير قد استقبل في مكتبه بالخرطوم في الحادي والعشرين من يناير وفداً من المنظمات الحقوقية ضم كلاً من بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة ومعتز الفجيري منسق البرامج بالمركز وأمير عثمان مسئول برنامج السودان بالمركز، وفيصل الباقر من مركز الخرطوم لحقوق الإنسان، وطاهر بوميدرة مدير الشرق الأوسط بالمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، ومجدي عبد الحميد رئيس جمعية النهوض بالمشاركة المجتمعية، ممثلين للمجلس الاستشاري لبرنامج دارفور بمركز القاهرة.

من ناحية أخرى عقد مركز القاهرة بالخرطوم يوم الجمعة ٢٠ يناير ٢٠٠٦ الاجتماع التأسيسي الأول للمجلس الاستشاري حول برنامج دارفور الذي ينوي المركز تنفيذه على مدار عام ٢٠٠٦. يضم المجلس في عضويته ممثلين عن المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان في السودان ومصر والمغرب وتونس والجزائر. يهدف البرنامج إلى رفع وعي منظمات المجتمع المدني والرأي العام في العالم العربي بالأبعاد المختلفة لأزمة حقوق الإنسان والعدالة والسلام في دارفور.

هل تتوقف جرائم قتل المدنيين في العراق؟

أحمد زكي عثمان

أكدت منظمة مراقبة حقوق الإنسان أن جماعات المتمردين في العراق قد ارتكبت -على مدى أكثر من عامين من احتلال العراق والإطاحة بحكم صدام حسين- جرائم حرب واسعة النطاق من خلال استهدافها للمدنيين العراقيين وبينهم سياسيون وصحفيون ومسئولون حكوميون، وموظفو إغاثة.

وشددت المنظمة الدولية على أنه لا يمكن القبول بأية مبررات تجيز استهداف المدنيين لا في العراق، ولا في غير العراق، مؤكدة أن الجماعات المسلحة -شأنها في ذلك شأن الحكومات- مطالبة باحترام قوانين الحرب وقواعد القانون الدولي الإنساني، وأضافت أن قوانين الحرب، وإن كانت لا تحظر جماعات المتمردين ولا تحرم الهجمات على الأهداف العسكرية، إلا أنها تلزم جميع الأطراف المسلحة الداخلة في الصراع بحماية المدنيين وغيرهم من غير المقاتلين.

جاء ذلك من خلال الدراسة الموسعة التي تقع في ١٤٠ صفحة والتي أصدرتها المنظمة تحت عنوان "وجه واسم: الضحايا المدنيون لجماعة المتمردين في العراق" الصادر في منتصف نوفمبر الماضي. وقد تناول التقرير بصورة منهجية الحجج التي تسوقها هذه الجماعات وأنصارها لتبرير الهجمات على المدنيين.

وإذا كان التقرير قد أولى اهتماما خاصا برصد الانتهاكات التي تمارسها هذه الجماعات وتصنيف الفئات المستهدفة من الضحايا، إلا أن التقرير خصص كذلك فصلين كاملين تناولا الانتهاكات الخطيرة المرتكبة سواء من قبل القوات الأمريكية أو من قبل الحكومة العراقية وأجهزتها الأمنية، مع تأكيد المنظمة الدولية على أن الانتهاكات الأخيرة لا تصلح مسوغا لتبرير الجرائم المرتكبة من قبل الجماعات المتمردة بحق المدنيين.

ويشير التقرير إلى أن الفئات المستهدفة لأعمال جماعات التمرد تضمنت:

١) الجماعات الدينية والعرقية وهم: الشيعة، الأكراد، المسيحيون العراقيون.

٢) العراقيون العاملون مع الحكومات الأجنبية.

٣) العراقيون الذين يشغلون منصبا حكوميا أو سياسيا.

٤) العراقيون الذين حاولوا الانضمام لقوات الشرطة أو القوات المسلحة.

٥) الأفراد العاملون في المنظمات الدولية.

٦) الصحفيون والإعلاميون.

٧) فئات المثقفين وأصحاب المهن مثل المحامين، الأطباء، الأكاديميين.

٨) النساء.

٩) الأجانب في العراق.

ومن المهم الإشارة هنا إلى نقطة تحليلية خاصة بتشابك هذه الفئات مع بعضها البعض، فمثلا يمكن استهداف امرأة تعمل في منصب حكومي وهي ذات أصول كردية، ومن ثم فهذه الحالة تمثل استهداف ثلاث فئات مرة واحدة (أي فئة عرقية وسياسية إلى جانب كونها امرأة).

وأوضح التقرير أن المجموعات الدينية مثل (الشيعة، المسيحيين) أو العرقية (الأكراد) هم فئات تتعرض للهجوم بشكل شبه دوري ويقوم التقرير بمحاولة تحليل لأسباب استهداف هذه المجموعات في سببين محتملين وهما:

١- أن هناك انطباعا لدى جماعات المتمردين بأن هذه المجموعات سواء من الشيعة أو الأكراد قد وقفوا بجانب قوات الاحتلال، سواء قبل مرحلة الغزو أو بعدها.

٢- بعض هذه الهجمات لها علاقة بالتوترات القديمة بين الطوائف الدينية والعرقية المختلفة في العراق.

يذكر التقرير نماذج لعمليات ضد هذه الفئة مثل الهجوم الذي وقع في ٢٩ أغسطس ٢٠٠٣ والذي استهدف آية الله محمد باقر الحكيم رئيس المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق في مسجد الإمام علي في مدينة النجف والذي راح ضحيته ٥٨ شخصا، كذلك مقتل ما يقرب من ١٥٠ شخصا في مناطق شيعية، وقد أعلن تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين مسئوليته عن هذه الهجمات بل وبث تسجيل "فيديو" واصفا إياهم بالرافضة" مرورا بتفجيرات يوم عاشوراء في ٢ مارس ٢٠٠٤ في كربلاء وبغداد، والتي أسفرت عن مقتل ١٨١ وإصابة حوالي ٥٧٢ شخصا.

أما عن الأكراد فقد ذكر التقرير الهجمات التي وقعت في مدينة أربيل في فبراير من عام ٢٠٠٤ والتي راح ضحيتها ٩٩ شخصا.

أما الفئة الثانية وهم الأفراد العاملون مع الحكومات الأجنبية أو مع قواتها، فنجد أن هذه الفئة تشمل مقاولي الإعمار والمترجمين والسائقين أو الأفراد العاملين في أعمال غير قتالية. حيث يبرر المتمردون الهجوم على هذه الفئة بأن أفرادها متعاونون مع قوات الاحتلال، ومن ثم فالهجمات ضدهم تعني عقابا لهم وزجر الآخرين من أن يحذوا مثلهم.

وفي هذا الإطار بلغ عدد أفراد هذه الفئة التي راحت ضحية هجمات المتمردين حتى ٣١ مارس ٢٠٠٥ حوالي ٢٧٦ قتيلا.

الفئة الثالثة: وهي الخاصة بالأفراد الذين يشغلون منصبا حكوميا أو سياسيا، فالقائمة كبيرة وتطول معظم الأحزاب السياسية التي دخلت المعترك السياسي العراقي منذ ٢٠٠٣. ومن أفراد هذه الفئة أعضاء الحكومة الانتقالية أو الموظفون المكلفون بالإعداد لعملية الانتخابات في يناير ٢٠٠٥.

وكمثال على هذه الهجمات يرصد التقرير مجموعة السياسيين الشيعة والذين أضحوا هدفا معتادا للهجمات.

الفئة الرابعة: وهي الفئة الخاصة بالأفراد الذين حاولوا الانضمام إلى قوات الشرطة العراقية أو القوات المسلحة العراقية والذين تم استهدافهم خارج مقرات التجنيد، ومثال على هذه الفئة هو الهجوم الذي وقع في فبراير ٢٠٠٤ على قسم شرطة "الإسكندرية" والذي أودى بحياة أكثر من ٥٠ شخصا من المتقدمين وغيرهم من المدنيين.

الفئة الخامسة: وهم الأفراد العاملون في المنظمات الدولية، فكما يرصد التقرير فإن بعضا من هؤلاء الموظفين كانوا لنشطاء في العراق حتى قبل فترة الحرب، ويقدم التقرير مثالا لاستهداف هؤلاء الأفراد بالهجوم الذي هز مقر الأمم المتحدة في العاصمة بغداد في أغسطس ٢٠٠٣ وهو انفجار راح ضحيته ٢٢ شخصا من ضمنهم المبعوث الخاص للأمم المتحدة سيرجيو فييرا دي ميلو. أو الهجوم الذي استهدف اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهي المنظمة التي بدأت نشاطها في العراق منذ ١٩٨٠، حيث استهدفت الهيئة الدولية للصليب الأحمر عدة مرات، منها الهجوم الذي وقع في أكتوبر ٢٠٠٣، والذي راح ضحيته ١٢ شخصا معظمهم من العاملين بالهيئة.

الفئة السادسة: وهم الصحفيون والإعلاميون والعاملون بمؤسسات الإعلام، والغالبية العظمى من هذه الفئة هم من العراقيين العاملين في الصحافة المحلية، المصورين، المحررين أو المترجمين.

ويستند التقرير على إحصائيات منظمات أخرى مثل منظمة "صحفيون بلا حدود"، والتي أحصت حتى شهر مايو ٢٠٠٥ أنه تم اختطاف ٢٩ صحفيا تم إطلاق ٢٥ منهم. وفي هذا

وصفت منظمة "صحفيون بلا حدود" الحرب في العراق بأنها الحرب المميتة للإعلام من بعد حرب فيتنام.

الفئة السابعة: وهي الخاصة بالمثقفين العراقيين والمهنيين من الأطباء والمحامين والأكاديميين، فطبقا للتقرير، فقد تم اختطاف ما بين ١٦٠ إلى ٣٠٠ طبيب عراقي منذ ٢٠٠٣، وتم قتل ما يقارب من ٢٥ طبيبا (حسب تصريحات وزارة الصحة العراقية في ٢٠٠٥).

كما استند التقرير على دراسة للأمم المتحدة التي جاء فيها أن جماعات المتمردين قد قتلت ما لا يقل عن ٤٨ أستاذا جامعيا حتى منتصف عام ٢٠٠٥.

أما فيما يتعلق بالفئة الثامنة وهي النساء، فنجد أن بعض النساء قد تم استهدافهن، وذلك لانتمائهن لأي من المجموعات السبعة السابقة بمعنى أن جماعات المتمردين عملت طويلا على استهداف النساء الأكراد/ والنساء المثقفات أو النساء السياسيات، لكن جماعات المتمردين عملت على استهداف نساء بعينهن وذلك لمطالبتهن بحقوقهن أو استهداف بعض النساء للاعتقاد أنهن يسلكن مسلكا غير أخلاقي.

وكمثال على الهجوم على هذه الفئة هو قتل عقيلة الهاشمي في ٢٠٠٣، والتي كانت واحدة من ثلاث نساء عضوات في مجلس الحكم الانتقالي العراقي.

الفئة التاسعة والأخيرة وهي المتعلقة بالأفراد المدنيين غير العراقيين. وقد لاحقت جماعات المتمردين أفراد هذه الفئة، سواء كانوا سائقين أو رجال أعمال أو مقاولين أو صحفيين، ومثل اختطاف هذه الأفراد الممارسة الأكثر شيوعا والتي لجأت إليها جماعات المتمردين.

ثم يقدم التقرير تحليلا للهجمات غير المشروعة على القوات الأمنية الحكومية، حيث تستهدف جماعات المتمردين الأفراد العاملين بقوات الشرطة، وكمثال على هذا الهجوم في أكتوبر ٢٠٠٣ عندما هاجم المتمردون ثلاث حافلات كانت تقل أفرادا عاملين بجهاز الشرطة وتم قتل من عليها.

كذلك عرض التقرير لانتهاكات القوات الأمريكية في العراق، حيث يسرد التقرير أنه خلال سنتين من الاحتلال فإن الحصيلة هي مقتل المئات من المدنيين والذي نجم عن استخدام القوات الأمريكية للقوة. وهذا الاستخدام يتميز بأنه يلجأ إلى استخدام وسائل شديدة العدوانية كذلك، ففي أحيان عديدة ردت القوات الأمريكية على التهديدات باستخدام مفرط للقوة دونما اعتبار للمدنيين.

ما يلفت النظر في التقرير هو أنه قام بتحليل الخريطة القانونية لممارسات الأطراف الثلاثة، سواء قوات التحالف أو الحكومة العراقية، أو جماعات المتمردين.

وأكد أن الأطراف الثلاثة في المشهد العراقي، ملزمة بإعمال قواعد القانون الدولي بغض النظر عن قضية مشروعية احتلال العراق من عدمه.

من ناحية أخرى يلفت التقرير النظر إلى أن القانون الدولي لا يحرم أعمال التمرد في حد ذاتها ويركز على أن قوانين الحرب لا تحرم بشكل أساسي أي هجمات على مواقع عسكرية.

وشدد على أن قوانين الحرب تلزم أياً من منفذي العمليات العسكرية بحتمية مراعاة المدنيين، بحيث لا يلحق بهم أي ضرر من جرّاء هذه الهجمات.

يقدم التقرير قراءة جديدة ومختلفة للتوصيف القانوني لما يجري في العراق، فقد ميز التقرير ما بين ثلاث مراحل مختلفة للصراع في العراق.

المرحلة الأولى: وهي المرحلة التي تمتد من ٢٠ مارس ٢٠٠٣، أي من بداية الأعمال العسكرية الأمريكية ضد العراق، حتى سقوط نظام صدام حسين، وهذه المرحلة تمثل حربا ما بين دولتين، أو نزاعاً مسلحاً ذا طبيعة دولية وهذان الطرفان ملتزمان كليا بتطبيق اتفاقيات جنيف الأربعة والتي يعتبر كل من الولايات المتحدة والعراق طرفين فيها، وكذلك لائحة لاهاي ١٩٠٧ المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية.

المرحلة الثانية: وهي مرحلة تبدأ من أبريل ٢٠٠٣ عندما سقط نظام صدام حسين وأصبحت كلٌ من الولايات المتحدة وبريطانيا قوات محتلة، خصوصا بعد قرارا مجلس الأمن ١٤٨٣ في ٢٢ مايو ٢٠٠٣ والذي أكد على أن الوضع في العراق هو عبارة عن احتلال في ظل القانون الدولي. بهذا تصبح قوات التحالف خاضعة لأحكام لائحة لاهاي ١٩٠٧. والتي تلزم أي قوة محتلة بـ:

- استعادة وضمان الأمن والنظام العام في المناطق التي احتلتها.
- منع الانتهاكات الجسيمة تجاه السكان.
- حماية السكان من العنف من جانب أي طرف ثالث.

المرحلة الثالثة: قد بدأت عندما تم نقل سلطة الائتلاف المؤقت إلى الحكومة العراقية الانتقالية، ومن ثم انتهى الاحتلال، حيث أصبحت سلطة الاحتلال لا تمارس السيطرة وإدارة الدولة، وفي هذا جاء قرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٦ في يونيو ٢٠٠٤ ليقرر أن احتلال العراق في ظل القانون الدولي قد انتهى بنقل السلطة في ٢٨ يونيو ٢٠٠٤. وبهذا تعتبر الأعمال العسكرية في العراق بمثابة صراع مسلح ذي طبيعة داخلية وتلتزم أطراف هذا الصراع بـ:

- أحكام المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربعة عام ١٩٤٩.
- أحكام بروتوكولي ١٩٧٧ واللذين تعتبر أحكامهما بمثابة القانون الدولي العرفي.

هذه المراحل رغم أهميتها في تحديد المعنى القانوني للصراع إلا أنها كما يؤكد التقرير غير ذات أهمية في مجال التعامل مع قضية المدنيين.

فأطراف الصراع المسلح ملتزمون باحترام المبادئ التي تحظر أي معاناة، وكذلك ملتزمون بالتمييز ما بين المقاتلين والمدنيين. والمدنيون هم الأشخاص غير الأعضاء في القوات المسلحة.

وتشمل مظلة المدنيين أيضا بعض العاملين في المؤسسة العسكرية الذين يساعدون القوات المسلحة (مثل عمال النظافة والمترجمين وعمال البناء)، حيث لا تمثل هذه الوظائف المساعدة أي اشتراك مباشر في القتال، وتزول بالطبع هذه الحماية من كونهم مدنيين إذا اشترك هؤلاء الأفراد في القتال بصورة مباشرة.

مركز القاهرة يشارك في اجتماع تأسيسي لمجموعة عمل دولية حول الانتخابات والإعلام في العالم العربي

في الثاني عشر من ديسمبر استضافت العاصمة البريطانية لندن اجتماعًا تأسيسيًا لمجموعة عمل دولية حول الانتخابات والإعلام في العالم العربي. تضم المجموعة منظمات دولية "المعهد الدولي للإعلام بالدنمارك ومبادرة الإعلام بمؤسسة المجتمع المفتوح"، ومنظمات حقوقية عربية من فلسطين "منظمة فلسطينيات" وتونس "المجلس الوطني للحريات" واليمن "مركز المعلومات والتأهيل على حقوق الإنسان" ولبنان "الجمعية اللبنانية لديمقراطية الانتخابات" والبحرين "مركز البحرين لحقوق الإنسان" ومصر "مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان"، بالإضافة لعدد من الخبراء في مجال الإعلام من سلوفاكيا وإيطاليا.

تسعى المجموعة إلى تبادل الخبرات في مجال مراقبة الإعلام والانتخابات كما تخطط لمراقبة أداء وسائل الإعلام في الانتخابات القادمة في فلسطين والبحرين واليمن. وتهدف المجموعة إلى العمل على دعم حريات الإعلام في المنطقة، وتطوير قدرات ومهارات الصحفيين على تغطية قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وقد شارك معتز الفجيري منسق البرامج بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في الاجتماع، وقام بعرض تجربة مركز القاهرة في مراقبة تغطية الإعلام المصري للانتخابات الرئاسية والبرلمانية. وقد تم الاتفاق على تحديد موعد آخر لاجتماع مجموعة العمل في لبنان في أبريل ٢٠٠٦، لمتابعة خطط تأسيس هيكل تنظيمي للمجموعة، وإصدار دليل شامل لرقابة أداء وسائل الإعلام في الانتخابات، ووضع خطة لتأهيل مدربين لكي يكون هناك فريق عربي قادر بالتعاون مع المنظمات المحلية المقبلة على مراقبة الانتخابات.

مناقشة الجلسة الأولى لمنتدى المستقبل

هل هناك "مستقبل" لمنتدى المستقبل؟

لولا أن بعض "دول الثمانية" قد استيقظت في اللحظات الأخيرة من الجلسة الختامية "لمنتدى المستقبل" الذي انعقد اجتماعه الثاني في البحرين يومي ١١ و١٢ نوفمبر الماضي، ربما لكان قد وري التراب في المنامة.

بهي الدين حسن

كانت كل المقدمات تشير إلى أن الحكومات العربية قد انتقلت في أعقاب الاجتماع الأول للمنتدى في الرباط في ديسمبر ٢٠٠٤، من مواقع الدفاع إلى مواقع الهجوم، بعد المحاكمة العلنية التي عقدتها المنظمات غير الحكومية لسجل هذه الحكومات في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، وفضح زيف دعاويها حول الإصلاح.

موقف الحكومات العربية لم يكن مستغربا، ولكن المدهش هو التسهيلات غير المباشرة التي قدمتها بعض "دول الثمانية" التي بادرت أو قامت برعاية فكرة إنشاء المنتدى كمنبر للإصلاح، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية التي ترأست دورة "دول الثمانية" يوليو ٢٠٠٤- يونيو ٢٠٠٥، وبريطانيا التي ترأستها في يوليو ٢٠٠٥ وصولا حتى منتصف ٢٠٠٦.

لأسباب غير معلنة قررت الدولتان ألا تترك زمام المبادرة للمنظمات غير الحكومية في ترتيب الاجتماعات التحضيرية لمنتدى المستقبل، وأسندت المهمة لعدد من المؤسسات البريطانية والأمريكية والألمانية -التي ليس لها دراية معقولة بالعالم العربي- وذلك بالتعاون بشكل صريح أو غير مباشر مع أطراف ومؤسسات حكومية عربية معلنة وغير معلنة، وتحت عناوين أربعة رئيسية، هي:

١- مكافحة الفساد، ونظمته المنظمة الدولية لمكافحة الفساد (برلين) في بيروت.

٢- حقوق المرأة، ونظمته جامعة البحرين (حكومية) في المنامة.

٣- سيادة القانون، ونظمته نقابة المحامين الأمريكيين (واشنطن) في الأردن.

٤- حقوق الإنسان، ونظمته انترايت (لندن) بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (حكومية) في قطر.

وفي إطار تلك التركيبة الغريبة جرت دعوة -ضمن وفود المجتمع المدني- مشاركين من منظمات وهيئات حكومية عربية! بل وإشراكهم في انتخاب وتمثيل المجتمع المدني في منتدى المستقبل! فضلا عن تأثيرات سلبية داهمة على جدول أعمال هذه الاجتماعات، وبالتالي توصياتها. وعلى سبيل المثال فقد اختزلت كل قضايا حقوق الإنسان في العالم العربي في اجتماع الدوحة إلى موضوع وحيد هو المجتمع المدني، مع التركيز على الأبعاد الفنية للمشكلة! ويلاحظ أن نفس العنوان كان يشكل نصف جدول أعمال اجتماع الأردن حول سيادة القانون، التي جرى اختزالها في موضوعي المجتمع المدني والقضاء، مع غياب أي تنسيق بين منظمي كلا المؤتمرين لتلافي التكرار.

بعد أن كان قد جرى التحديد القاطع لجدول الأعمال، جرت استشارة خبراء عرب -كان كاتب المقال أحدهم- بخصوص بعض المؤتمرات في وقت متأخر للغاية، فضلا عن أن المجال كان محدودا لإجراء أي تعديل جوهري، وفي أحيان أخرى، أقرت إحدى المؤسسات الدولية المنظمة أن صلاحياتها محدودة للغاية في إجراء تعديلات في أمور فرضتها الأطراف الحكومية العربية.

ولم يغلت بالطبع المؤتمر الموازي الذي نظمته منظمات بحرينية في المنامة، بتمويل من حكومة البحرين، من ذات التأثيرات السلبية، بما في ذلك وضع "فيتو" على مشاركة فاعليات بحرينية معروفة -كمركز البحرين لحقوق الإنسان- بل والتدخل في مضمون توصياته الختامية، وذلك بحذف توصية بالمطالبة بالسماح لمركز البحرين باستئناف نشاطه!

وامتد نطاق "فيتو" حكومة البحرين لتمارسه ضد قرار مؤتمر حقوق الإنسان في قطر باختيار عبد الهادي الخواجة رئيس مركز البحرين، ضمن وفد المؤتمر إلى منتدى المستقبل، وعندما أصر المؤتمر على رفض التدخل الحكومي في شأن خاص بالمجتمع المدني، رفضت الحكومة منح الخواجة تصريح المرور إلى قاعات المنتدى. جدير بالذكر أن كاتب المقال قد ترأس وفد حقوق الإنسان وتحدث باسمه خلال الاجتماع الرسمي للمنتدى.

وعلى الإيقاع ذاته، بدأت بعض وفود "المجتمع المدني" تعزف، حيث رفضت التضامن العلني مع الموقف الاحتجاجي لوفد حقوق الإنسان ضد التدخل في حق المجتمع المدني في اختيار من يمثله، بل وطالبت بعدم إثارة الموضوع في الإعلام أو الاجتماع الرسمي لمنتدى المستقبل (!)، وهدد وفد مكافحة "الفساد"، بأنه سيعقد مؤتمرا صحفيا مضادا، إذا عقد وفد حقوق الإنسان مؤتمرا صحفيا لهذا الغرض(!).

جدير بالذكر أن أحد أبرز أسباب إغلاق مركز البحرين هو تصديه لقضايا الفساد الحكومي، وأن وفد حقوق الإنسان أثار المشكلة خلال يومي اجتماع المنتدى، وربط ذلك بموقف نقدي من

تدخل الحكومات في تنظيم الأعمال التحضيرية للمجتمع المدني، كما عقد رئيس الوفد مؤتمرا صحفيا في المنامة في نهاية اليوم الثاني للمنتدى بحضور الخواجة.

وفي ذات سياق إعادة هيكلة دور وتمثيل المجتمع المدني في منتدى المستقبل، جرى نقل "برنامج حوار الديمقراطية"، الذي تنظمه ثلاث حكومات (اليمن وتركيا وإيطاليا)، من مقاعد الحكومات -التي كان يجلس فيها في اجتماع الرباط- إلى مقاعد المجتمع المدني، بعد أن أسندت الحكومات الثلاث تنفيذ بعض مهام البرنامج الحكومي إلى ثلاث منظمات من الدول الثلاث. بالطبع لا يجادل أحد في جدارة هذه المنظمات في التحدث باسم المجتمع المدني في أي ظرف، باستثناء أن يكون ذلك من خلال برنامج تضعه وتفرض سقفه الحكومات الثلاث. على الأقل نعرف جيدا في العالم العربي السجل اللا ديمقراطي والدموي لواحدة منها.

إذا استبعدنا نظرية المؤامرة، فإنه تبقى حقيقة مؤكدة وهي أن هذه المنهجية "المتكررة" التي اتبعت في تنظيم الأعمال التحضيرية للمجتمع المدني ومشاركته في الاجتماع الثاني لمنتدى المستقبل بالبحرين، قد قدمت أفضل خدمة للحكومات العربية، فقد شقت صفوفه التي كانت موحدة في نيويورك والرباط، ودست ضمن ممثليه والمتحدثين باسمه أشخاصا مرتبطين بالحكومات العربية أو محكومين بسقفها، وأخرجت من دائرة المناقشة أكثر قضايا حقوق الإنسان سخونة، وانتهت أغلبية الاجتماعات التحضيرية إلى بيانات عامة فضفاضة وتوصيات ناعمة، لم تثر عند تلاوتها في اجتماع منتدى المستقبل أكثر من ابتسامة الرضى على شفاه ممثلي الحكومات العربية في الاجتماع (!) بينما عبرت علنا عدة وفود حكومية عربية عن غضبها على مداخلة وفد حقوق الإنسان، ووصفها البعض بأنها لا تنم عن الاحترام، لأنها سمت أبرز الدول التي تقيد منظمات حقوق الإنسان، وتفرض وصايتها على المجتمع المدني. وبلغت مهازل تمثيل المجتمع المدني أن رجلا (من جامعة البحرين/حكومية) قد ترأس وفد حقوق المرأة وتحدث باسمهن في منتدى المستقبل!!!

السؤال الكبير الذي يفرض نفسه: هل كان هناك جدول أعمال مشترك بين الإدارتين البريطانية والأمريكية والحكومات العربية لتقليم أظافر المجتمع المدني، بهدف تهدئة خواطر هذه الحكومات بعد غضبها في الرباط، ولضمان مشاركتها في اجتماع البحرين؟ أم أنه مجرد سذاجة مفرطة في جانب، يقابلها ذكاء مفرط في جانب آخر؟!

لم تكتف الحكومات العربية بما حققته من إرجاع العجلة إلى ما قبل الاجتماع التمهيدي لمنتدى المستقبل (نيويورك- سبتمبر ٢٠٠٤)، فقد شجعها ذلك على التطلع للإطاحة بأحد أهم مكتسبات المجتمع المدني قبل ولادة المنتدى، بنحو عقدين من الزمان؛ حيث حاولت الحكومات تضمين الإعلان الختامي لمنتدى البحرين نصا يحظر منح صفة منظمات المجتمع المدني، إلا لتلك المسجلة وفقا للقانون المحلي في بلادها. الأمر الذي يعني عمليا عدم تعامل المنتدى مع مئات المنظمات غير الحكومية الأكثر فعالية ونشاطا، والتي لا تعترف بها قوانين القرون الوسطى المنظمة لإنشاء ونشاط الجمعيات الأهلية في أغلبية البلاد العربية، والتي تمنح الحكومات سلطات استثنائية لعرقلة وإغلاق النشيط منها، الأمر الذي أدى إلى عدم وجود منظمة مستقلة غير حكومية لحقوق الإنسان معترف بها قانونا في عدة دول عربية، كسوريا وليبيا والسعودية وبعض إمارات الخليج، أو مصر حتى ٢٠٠٢، والعراق ٢٠٠٣، والكويت ٢٠٠٤.

جدير بالملاحظة أن ما طالبت به الحكومات العربية، يشكل تراجعا عما استنته الأمم المتحدة من تقاليد وأعراف مؤسسية منذ زمن طويل، من خلال دعوة المنظمات غير الحكومية -بصرف النظر عن الصيغة القانونية المنشأة بها- لتقديم تقارير ظل وتعليقات نقدية على تقارير الحكومات إلى هيئات الأمم المتحدة التعاقدية، تناقش في اجتماعاتها الرسمية بحضور ممثلي الحكومات، وخبراء الأمم المتحدة وممثلي المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك تلك التي لا تعترف بها حكومات بلدانها.

لقد برهنت الحكومات العربية على صلابة إرادة وعزم لا يلين، لا يتأثر بضغوط الداخل لعدة عقود من أجل الإصلاح، ولا بالزمن... أو ١١ سبتمبر، وما تلاها من مبادرات دولية متتالية للإصلاح، وبرهنت على قدرة لا محدودة على المناورة واللعب على التناقضات الداخلية في المجتمع الدولي في ظل بيئة دولية جديدة ومتغيرة. وإذا كانت قد برهنت في كل الأوقات على انعدام الكفاءة في كل المجالات، باستثناء النجاح في قمع حركات الإصلاح من الداخل، فإنها برهنت أيضا على كفاءة لا تقل في تنفيس وترويض ضغوط الخارج من أجل الإصلاح. في البحرين، وبحركة ماهرة أشبه بألعاب البلياردو أعادت بقوة بث الرسالة التي ترددها لشعوبها والمجتمع الدولي منذ نحو عقدين من الزمان: "نعم للإصلاح الاقتصادي.. لا للإصلاح السياسي". ففي الجلسة الأخيرة دشن المنتدى "صندوق المستقبل" لتمويل الإصلاح الاقتصادي وسط تهليل الوفود الحكومية العربية، التي عرقلت في نفس الجلسة تدشين "مؤسسة المستقبل" المخصصة للإصلاح السياسي والمجتمع المدني!

سيمر وقت طويل قبل أن تدرك ما يسمى بـ "القوى الكبرى" في عالمنا أنها مجرد أطفال تجبو في ملعب نظم عريقة في الاستبداد والتلاعب بمصائر الشعوب أطول عمرا من النظم الديمقراطية في العالم.

..... لحسن الحظ، استيقظت في اللحظات الأخيرة بعض حكومات دول الثمانية (أمريكا وبريطانيا بالأساس) ورفضت قبول إقحام هذا الشرط الجديد في الإعلان الختامي، بينما تمسكت عدة حكومات عربية به (تونس والسعودية وعُمان والبحرين، وبقيادة مصر التي لم يعد يبرز "دورها القيادي" إلا بمناسبة كوارث من هذا النمط)، الأمر الذي أدى لانتهاء الاجتماع الثاني لمنتدى المستقبل دون إعلان ختامي.

البعض اعتبر ذلك فشلا ذريعا للمؤتمر، ولكنه بمقاييس أخرى هو نجاح بالإفلات من الانتحار!.. ولكن إلى متى؟

في قمة برشلونة الأورومتوسطية -بعد أسبوعين فقط من اجتماع البحرين- واصلت الحكومات العربية الهجوم، ونجحت في فرض نفس التوصية/القيد على المجتمع المدني.

إن القيمة النسبية التي يشكلها منتدى المستقبل، هو أنه الإطار الإقليمي الوحيد الذي يتيح فرصة لمنظمات المجتمع المدني في العالم العربي للحوار حول وجهات نظرها حول قضايا الإصلاح وجها لوجه، في وجود ممثلي حكوماتها، وعلى مستوى وزراء الخارجية. ولكن إذا اختفى هذا البعد من أعمال المنتدى، سواء مباشرة بتغييب المجتمع المدني، أو بشكل غير مباشر من خلال تمثيله بأشخاص ومنظمات شبه حكومية، أو بفرض خطوط حمراء خانقة على جدول أعمال اجتماعات المجتمع المدني التحضيرية والموازية للمنتدى وتوصياتها، أو على حق ممثليه في التعبير عن وجهات نظرهم، يفقد المنتدى كل قيمته، ويتخلى طواعية عن أي صلة بـ "المستقبل"، ويتشابه مع منتديات إقليمية أخرى تفتقر للحياة كالجامعة العربية والاجتماعات السنوية للشراكة الأورومتوسطية.

بسبب هذا التميز الذي اتسم به منتدى المستقبل في علاقته بالمجتمع المدني، رحبت به كثير من المنظمات غير الحكومية الجادة في العالم العربي، وبادرت في الاجتماع الموازي له في الرباط بتقديم مقترحات هامة لتفعيل وتطوير دوره، بالتركيز بشكل خاص على مأسسة المنتدى، وذلك باقتراح إنشاء أجهزة متابعة دائمة له، تشكل حلقة وصل مع المجتمع المدني حول توصياته والأعمال التحضيرية للاجتماعات اللاحقة، بحيث لا يختزل المنتدى في "مكلمة" سنوية دون متابعة للتنفيذ والخطوات العملية، ولا يظل أسيرا للتأثير السلبي للتغيير الدوري في رئاسة مجموعة دول الثمانية من دولة إلى أخرى كل عام.

ولكن ما حدث في المنتدى في طريقه من الرباط إلى البحرين، لم يقتصر على إهمال توصيات المجتمع المدني في نيويورك والرباط، بل جرى إرجاع عجلات المنتدى للوراء، بالاستفادة من عدم وجود توافق عميق لدى دول الثمانية ذاتها حول دور المنتدى، الأمر الذي ينذر باكتمال دورة التراجع في موسكو، التي ستتسلم في يونيو القادم زمام قيادة دول الثمانية، والإعداد للاجتماع الثالث لمنتدى المستقبل -في الأردن ٢٠٠٦-، حيث لا يخفي قيصر الكرملين الحالي تعاطفه مع الحكومات الاستبدادية في العالم العربي، وعداؤه للمنظمات غير الحكومية في بلده.